

معقد الرجاء
في نقض الإمام الألباني المُرَجَّة والإرجاء

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

دار إيلاف الدوليّة

للنشر والتوزيع

(دار وقفية دعوية)

المدير العام: د. فرحان بن عبيد الشمري

Falaslmi@gmail.com

الإدارة (الكويت): الجهراء - مجمع المخيال - هاتف: ٢٤٥٧٠٠٨٢ - ٩٦٩٩٩١٨٢ (+٩٦٨)

الفرع الأول: الجهراء - مجمع الخير - الدور الأول - مكتب ١٠ - تليفاكس ٢٤٥٥٧٥٥٩ (+٩٦٥)

الفرع الثاني: حولي - شارع المثنى - بجوار مجمع البدر - تليفاكس: ٢٢٦٤١٧٩٧ (+٩٦٥)

معقد الرجاء
في نقض الإمام الألباني
المرجئة والإرجاء

بقلم

الدكتور: حسين بن عودة العوايشة



المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا،
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١).

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا

كثِيرًا وَنِسَاءً^٢ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ^٣ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ

لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ^٣ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾^(٣).

أما بعد؛ فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ،
وشرَّ الأمور مُحدثاتها، وكلُّ مُحدثة بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ضلالة في
النَّار.

فهذا كتاب «معقد الرجاء في نقض الإمام الألباني - رَحِمَهُ اللَّهُ - المُرجئة
والإرجاء» كتبه لأبَّين شيئاً من جهود شيخنا - رَحِمَهُ اللَّهُ - العلمية والدعوية في نقض
المُرجئة والإرجاء.

أما جهود شيخنا - رَحِمَهُ اللَّهُ - في نشر العقيدة الصَّحيحة والمنهج القويم؛ فإنه

(١) آل عمران: ١٠٢.

(٢) النساء: ١.

(٣) الأحزاب: ٧٠ - ٧١.

يطول الكلام حولها، فقد أفنى عُمره واشتعل رأسه شيئاً؛ في بيان منهج السلف الصالح ونقض العقائد الباطلة، وأرجو أن يتولّى هذا أحد طلاب العلم المثابرين.

ورحم الله شيخنا؛ فوالله ما تعلّمت نقض الإرجاء والمرجئة إلاّ منه.
تعلّمت منه عدم الاتكال على النية وطيب القلب!
تعلّمت منه وجوب تحسين الظاهر، وأنّ الإيمان يستلزم ذلك.
تعلّمت منه أنّ الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.
تعلّمت منه أنّ الذنوب تضرّ بالإيمان وبمقترفها.
تعلّمت منه منزلة العمل في الدين، وأثر ذلك في الإيمان.
تعلّمت منه أنّه لا حياة للأمة إلاّ بالكتاب والسنة ومنهج سلف الأمة، فإنّ تعلّم الكتاب والسنة هو أعظم ناقض للإرجاء!
تعلّمت منه أن أقرأ كتب الأئمة الأعلام وفحول العلماء، وأن أتبع الحقّ حيثما كان.

رَحِمَ اللهُ - تعالى - إمامنا، وجمَعنا معه مع النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشَّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَحَسُنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا.

وكتب:

حسين بن عودة العوايشة.

عمّان في ١١/ ربيع الأوّل / ١٤٤١ هـ

ترجمة الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللهُ -

وأضواء على حياته العلمية^(١)

إِنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا مَنْ يهده الله فلا مضلَّ له، وَمَنْ يضلل فلا هاديَّ له، وأشهد أن
لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أمَّا بعد:

فهذه ترجمة مختصرة من أهم الأحداث في حياة الإمام الألباني - رَحِمَهُ اللهُ -،
وفيها ذكر آثاره ومؤلفاته التي بوأته تلك المكانة المرموقة بين أهل العلم.

نشأته:

هو محمد ناصر الدين بن نوح بن آدم نجاتي.

كان مولده سنة ١٣٣٢ هـ الموافق لـ ١٩١٤ م في مدينة (اشقودرة) التي
كانت حينئذ عاصمة بلاد ألبانيا، من أسرة فقيرة متديّنة يَغْلِبُ عليها الطابع
العلمي، فقد تخرّج والده الحاج نوح في المعاهد الشرعية في العاصمة العثمانية

(١) أصل هذه الترجمة من إعداد الشيخين: محمد عيد عباسي - حفظه الله - وعلي خشان -
رَحِمَهُ اللهُ - نَقَحْتُهَا وحذفت وزدت ما رأيت له لازماً، وأفدتُ من كتاب الشيخ: محمد بن إبراهيم
الشيبياني «حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه»، والدكتور: عبد العزيز السدحان «الإمام
الألباني، دروس ومواقف وعبر»، والدكتور: عاصم القريوتي «شذرات من ترجمة الشيخ
العلامة محدث العصر محمد ناصر الدين الألباني»، والشيخ: عطية بن صدقي «صفحات
بيضاء من حياة الإمام محمد ناصر الدين الألباني» - حفظ الله الجميع -.

(الأستانة)، ورجع إلى بلاده داعياً موجهاً يرجع إليه الناس في استفتاءاتهم.
وبعد أن تولّى حكم ألبانيا الملك (أحمد زوجو) سار في البلاد في طريق
حوّلها إلى بلاد علمانيّة، مقلّداً الغرب في جميع أنماط حياته، فتوجّس والد
الشيخ خيفة، وتوقّع أن يسوء الحال جدّاً، فقرّر الهجرة إلى بلاد الشام فراراً
بدينه، وخوفاً على أولاده من الفتن، ووقع اختياره على مدينة دمشق التي كان
قد تعرّف عليها، فقد كانت طريق ذهابه وإيابه من الحجّ، ودفعه إلى ذلك ما ورد
في فضل هذه البلاد من الأحاديث ودعاء الرسول ﷺ لها.

أتّم دراسته الابتدائية في مدرسة (جمعية الإسعاف الخيري) بدمشق
بتفوق.

ونظراً للرأي والده في المدارس النظاميّة من الناحية الدينية؛ فقد قرّر عدم
إكماله الدراسة، ووضع له برنامجاً علمياً مركّزاً، قام من خلاله بتعليمه القرآن
والتجويد والصّرف وفقه مذهبه الحنفي، كما شارك في تعليمه بعض العلوم
الدينيّة والعربيّة بعض الشيوخ من أصدقاء والده.

أخذ عن أبيه مهنة إصلاح الساعات، فأجادها حتّى صار من أصحاب
الشّهرة فيها، وأخذ يكسب رزقه منها، وكان تعلّمه هذه المهنة وهجرته إلى بلاد
الشام نعمتين كبيرتين أنعم الله بهما عليه، فقد وفّرت له هذه المهنة وقتاً جيّداً
للمطالعة والدراسة، وهيأت له هجرته معرفة اللغة العربيّة، والاطلاع على
العلوم الشرعيّة من مصادرها الأصيلة.

شيوخه - رحمهم الله - :

- ١- درّس على والده بعض علوم الآلة ومنها: علم الصرف، ودرّس عليه أيضًا «مختصر القدوري» في الفقه الحنفي. وتلقّى منه قراءة القرآن الكريم، وختّمه عليه بقراءة حفص تجويدًا.
- ٢- درّس على الشيخ سعيد البرهاني كتاب «مراقي الفلاح» في الفقه الحنفي، و«شدور الذهب» في النحو، وبعض كتاب «البلاغة المعاصرة».
- ٣- كان يحضر ندوات العلامة الشيخ بهجت البيطار مع بعض أساتذة المجتمع العلمي بدمشق، منهم عز الدين التنوشي؛ إذ كانوا يقرؤون «الحماسة» لأبي تمام.
- ٤- حصل على إجازة في علوم الحديث وغيره من العلامة الشيخ راغب الطّبّاخ.

قال شيخنا -رحمته الله- في «مختصر العلو» (ص ٧٢): «... وقد بيّن بطلان هذا شيعي في الإجازة الشيخ راغب الطّبّاخ في بعض أعداد مجلة المجمع العلمي بدمشق، ثمّ صديقنا العلامة الأستاذ الشيخ محمد بهجت البيطار في كتاب «ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية».

توجهه إلى علم الحديث واهتمامه به :

توجه الشيخ -رحمته الله- لعلم الحديث وكان في نحو العشرين من عمره متأثرًا بأبحاث «مجلة المنار» التي كان يصدرها الشيخ محمد رشيد رضا -رحمته الله-،

وكان أوّل عمل حديثي قام به هو نسخ كتاب «المغني عن حَمَل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من أخبار» للحافظ العراقي والتعليق عليه، ومن المعلوم أنّ هذا الكتاب هو تخريج لأحاديث كتاب «إحياء علوم الدين» للإمام الغزالي -رحمهما الله-.

والذي ينظر إلى جهد الشيخ في هذا العمل يعجب لنباهته وحُسن اطلاعه في مثل ذلك السنّ، ويزداد عَجَبه من شِدّة إتقانه لترتيب الكتاب وتنسيقه وحُسن خَطّه.

وكان ذلك العمل فاتحةً خيرٍ كبير، فقد زاد إقبالاً على علم الحديث، حتّى إنّ والده كان ينكر عليه اشتغاله به قائلاً: «علم الحديث صنعة المفاليس».

ورغم هذا النقد زاد حبّ الشيخ لحديث رسول الله ﷺ، وتمييز صحته من ضعفه، ولما كان يعيش في كنف والده الذي يعول أسرةً كبيرة؛ فإنّه لم يكن بمقدوره أن يشتري ما يحتاج إليه من الكُتب، التي لا يجدها في مكتبة أبيه العامرة بكتب المذهب الحنفي خاصة، فلذلك توجّه شطر المكتبة الظاهريّة، وكان من نعم الله الكبرى عليه، إذ كان يجد فيها كلّ كتاب لا يستطيع شراءه، كما كان يستعين أحياناً ببعض المكتبات التجاريّة الخاصّة، فقد كان يستعير منها بعض الكتب مثل مكتبة سليم القصبياتي -رحمّ الله-، والمكتبة العربيّة الهاشميّة لعبيد إخوان.

وأصبح الاهتمام بالحديث وعلومه شُغله الشاغل، حتّى كان يغلق محله ويذهب إلى المكتبة الظاهريّة، ويبقى فيها اثنتي عشرة ساعة، لا يفتر عن المطالعة والتعليق والتحقيق إلاّ أثناء فترات الصلّاة.

وكان يتناول طعامه اليسير في المكتبة في كثير من الأحيان، حتَّى إنَّ إدارة المكتبة وافقت على تخصيص غرفة خاصَّة له؛ ليقوم فيها بأبحاثه العلميَّة المفيدة، ووافقت على منحه مفتاح المكتبة، فكان يدخل قبل الموظفين صباحًا - في بعض السنين - وهم ينصرفون إلى بيوتهم ظهرًا ثمَّ لا يعودون، ولكن الشيخ يبقى في المكتبة ما شاء الله له البقاء، فربَّما يصليَّ العشاء ثم ينصرف. وكلَّ مَنْ يراه في المكتبة آنذاك يعرف مدى اجتهاده وحرصه على الاستفادة من وقته، حتَّى إنَّ الكثيرين من النَّاس كانوا يحملون عليه لكثرة انهماكِهِ في المطالعة والتأليف أثناء زيارتهم في المكتبة، وبالطبع كان للشيخ عُذْرُهُ لأنَّه لا يريد إضاعة الوقت بالترحاب والمجاملة.

صَلَّته بأهل العلم:

التقى الشيخ الألباني - رَحِمَهُ اللهُ - كثيرًا من العلماء وطلَّبة العلم، فكان يفيد ويستفيد، ومن العلماء الذين التقاهم: الشيخ حامد الفقي رئيس جماعة أنصار السُّنَّة المحمديَّة بمصر، والعلامة أحمد شاكر، وجرت بينهم أبحاث علميَّة مفيدة، كما التقى الشيخ عبد الرزاق حمزة - رَحِمَهُ اللهُ -، والعلامة تقي الدين الهلالي - رحم الله الجميع -.

وقد رغب الشيخ العلامة راغب الطَّبَّاخ مؤرِّخ حلب المشهور أن يلتقي الشيخ الألباني، وكان ذلك بواسطة الأستاذ محمد المبارك، والألباني يومئذ شابُّ في مقتبل العمر، وقد أظهر الشيخ راغب الطَّبَّاخ إعجابه بالشيخ لما سمَّعه عن نشاطه في الدَّعوة إلى الكتاب والسُّنَّة واشتغاله في علوم الحديث، ورغب في

إجازاته بمروياته، وكان ذلك، وقدّم إليه كتابه «الأنوار الجليّة في مختصر الأثبات الحليّة» ختمه بإجازة مشايخه له.

وأما صلة الشيخ الألباني بسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمهما الله - رئيس إدارة البحوث العلميّة والإفتاء والدعوة والإرشاد في المملكة العربيّة السعوديّة فقد كانت وثيقة جدًّا، وبينهما جلسات علميّة نافعة ومراسلات مفيدة.

كما التقى المحدث حبيب الرحمن الأعظمي، وقد أثره دون غيره لينزل عنده ضيفاً في زيارته لسورية عام ١٣٩٨ هـ، كما التقى الدكتور مصطفى الأعظمي، الذي طلب منه بواسطة صاحب المكتب الإسلامي ببيروت مراجعة تعليقاته وتخريجاته على كتاب «صحيح ابن خزيمة»، وإضافة وتعديل ما يراه مناسباً في ذلك.

والتقى الشيخ عبد الصمد شرف الدّين - أحد علماء الهند الكبار - وبينهما مراسلات علميّة، وقد كتب إليه مرّة يقول: «هذا وقد وصل إلى الشيخ عبد الله الرحماني شيخ الجامعة - يعني الجامعة السلفيّة بنارس - استفسار من دار الإفتاء من المملكة العربيّة السعوديّة عن حديث غريب في لفظه، عجيب في معناه، له صلة قريبة بزماننا هذا، فاتفق رأي من حضرها هنا من العلماء على مراجعة أكبر عالم بالأحاديث النّبويّة في هذا العصر ألا وهو الشّيخ الألباني».

وقد أرسل إلى الشيخ كثير من العلماء يظهر إعجابه ومحبته والرغبة في لقائه، وخاصّة علماء الهند وباكستان، ومنهم الشيخ عبد الله الرّحماني شيخ

الجامعة السلفية بنارس، والشيخ محمد الزمزمي من علماء الحديث بطنجة،
الذي التقاه وجرت بينهما بحوث علمية في داره بطنجة، وغيرهم كثير.

وقد كان الإمام الألباني - رَحِمَهُ اللهُ - مرجعًا لكثيرين من طلبة العلم، أثناء
دراساتهم في اختصاصاتهم العالية لنيل شهادة الدكتوراة في العلوم الإسلامية،
فكانوا يلتقونه ويسمعون منه ويراسلونه ويستفيدون منه في علوم الحديث
وغيره، ومن هؤلاء: الدكتور أمين المصري - رَحِمَهُ اللهُ - رئيس قسم الدراسات
العليا للحديث في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سابقًا، ولقد كان يشير -
رَحِمَهُ اللهُ - أن الشيخ الألباني أحقُّ منه بهذا المنصب، ويعدُّ نفسه من تلاميذه.

وقد شهد مثل هذه الشهادة الدكتور صبحي الصالح - رَحِمَهُ اللهُ - أستاذ
الحديث والعلوم العربية في جامعة دمشق والجامعة اللبنانية، ومنهم الدكتور
محمود الطحان - رَحِمَهُ اللهُ - أستاذ الحديث في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية
سابقًا، الذي كان يحضر دروسه في علوم الحديث في حلب، ثم راسله أثناء
تحضير رسالة الدكتوراة، طالبًا مساعدته في إبداء ملاحظاته وتوجيهاته العلمية.

وقد أرسل إليه الشيخ محمد طيب أوكيج البوسنوي - رَحِمَهُ اللهُ - أستاذ
التفسير والحديث والفقہ الإسلامي بكلية الإلهيات بجامعة أنقرة والمعهد
الإسلامي العالي بمدينة قونيا، عدَّة رسائل يُظهر فيها إعجابه ويسأله بعض
الأسئلة العلمية، منها رسالة في ٧ شعبان ١٣٨٩ هـ، يقول فيها:

« حضرة صاحب الفضيلة العلامة الباحثة سماحة الأستاذ السيد أبي

عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني المحترم، حفظه الله من كل مكروه، ونفعنا بعلومه، سيدي وأستاذي المحترم... أهنيئكم بنجاحكم العظيم هذا في ميدان العلم، كثّر الله أمثالكم في العالم الإسلامي، والواقع إنني أودّ أن أظفر على كافة مؤلفاتكم القيّمة، فمن فضلكم أن تأمروا ناشريكم أن يرسلوها على عنواني ولكم الشكر سلفاً».

ومما كتبه الأستاذ محمد الغزالي - رَحِمَهُ اللهُ - في كتابه «فقه السيرة» (الطبعة الرابعة ١٣٨٤هـ) عن الشيخ الألباني قوله: «سرّني أن تخرج هذه الطبعة الجديدة بعد أن راجعها الأستاذ المحدث العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، وقد أثبتُّ فيها كلّ التعليقات التي ارتآها على ما نقلت في هذه السّيرة من آثارٍ نبويّة، وأرجو أن أكون معيناً على إبراز الحقيقة العلميّة، وضبط الوقائع التاريخيّة بإثبات هذا النّقد، وشكري لمن تطوّع به... وللرجل من رسوخ قممه في السّنة ما يعطيه هذا الحقّ... فإنّني عظيم الحفاوة بهذا الاستبحار العلمي، وهو يمثل وجهة نظر محترمة في تمحيص القضايا الدينيّة... وشكر الله له جهده في المحافظة على تراث النبوة، وهدانا جميعاً سواء السّبيل».

وقد كتب عنه الأستاذ أحمد مظهر رئيس جمعية التمدّن الإسلامي بدمشق، الذي أعجب بعلمه، وفسح له المجال؛ لينشر في المجلة كثيراً من مقالاته الهادفة النّافذة، غير مبالٍ بأهواء الكثيرين من المعارضين.

الدعوة إلى الله:

لقد كان لحديث رسول الله ﷺ الأثر الكبير في توجيه شيخنا الألباني علمًا وعملاً، فتوجه نحو المنهج الصحيح، وهو الأخذ عن الله ورسوله فحسب، مستعينًا بفهم الأئمة الأعلام من السلف الصالح، دون تعصب لأحد منهم أو عليه، وإنما كان رائده الحق حيث كان.

ولذلك بدأ يخالف مذهبه الحنفي الذي نشأ عليه في بعض المسائل عندما يتضح الدليل بذلك، وكان يعارض والده -رحمته الله- معارضة شديدة على التقليد المطلق، مبيّنًا له أنه لا يجوز لمسلم أن يترك العمل بحديث رسول الله ﷺ، بعد أن ثبت عنه؛ لقول أحد من الناس، كائنًا من كان، ويذكر له أن هذا هو منهج أبي حنيفة وغيره من الأئمة الكرام -رحمهم الله-.

وهكذا بدأت المناقشات بين شيخنا وغيره من أهل العلم، ولقي المعارضة الشديدة من كثير من المشايخ المتعصبين والخرافيين والمبتدعين، في الوقت الذي وافقه على دعوته بعض أفاضل العلماء المعروفين بدمشق، وحضوه على الاستمرار قُدماً، منهم العلامة بهجت البيطار، والشيخ عبد الفتاح الإمام، والشيخ حامد الفقي، والشيخ توفيق البزرة -رحمهم الله تعالى- وغيرهم من أهل الفضل.

ولم يكن شيخنا -رحمته الله- ليالي بكلام الناس ومعارضة المعارضين، وإنما كان يزيده إصرارًا على التمسك بهذا المنهج الحق، ويوطن نفسه على

الصبر وتحمل الأذى.

وقد حمل - رَحِمَهُ اللهُ - راية التوحيد والسنة، وزار الكثيرين من مشايخ دمشق، وجرّت بينه وبينهم مناقشات حول مسألة التوحيد والتعصب للمذاهب والبدع، بصحبة الشيخ عبد الفتاح الإمام - رَحِمَهُ اللهُ - رئيس جمعية الشبان المسلمين يومئذ.

مجالسه العلمية:

وقد كان للشيخ - رَحِمَهُ اللهُ - برنامج أسبوعي يعقده ويحضره طلبة العلم وأساتذة الجامعات، وقد درّس في هذه المجالس من الكتب العلمية ما يأتي:

- ١ - «الروضة الندية» لصديق حسن خان.
- ٢ - «منهاج الإسلام في الحكم» لمحمد أسد.
- ٣ - «أصول الفقه» لعبد الوهاب خلاف.
- ٤ - «مصطلح التاريخ» لأسد رستم.
- ٥ - «فقه السنة» لسيد سابق.
- ٦ - «الحلال والحرام» ليوسف القرضاوي.
- ٧ - «الترغيب والترهيب» للحافظ المنذري.
- ٨ - «فتح المجيد شرح كتب التوحيد» لعبد الرحمن بن حسن.
- ٩ - «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» لأحمد شاكر.
- ١٠ - «رياض الصالحين» للنووي.
- ١١ - «الإمام في أحاديث الأحكام» لابن دقيق العيد.
- ١٢ - «الأدب المفرد» للإمام البخاري.

وكان يدرّسه على النساء، وكان يختار منه ما صحّ من الحديث ويُعلّق عليه.

وزاد الأستاذ محمد عيد عباسي أحد تلاميذ الشيخ في كتابه القيم «بدعة التعصب المذهبي» كتاب «اقتضاء الصراط المستقيم»، وقال عندما ذكّر الكتب التي درّسها الشيخ الألباني - رَحِمَهُ اللهُ - «الروضة النديّة في شرح الدرر البهية» للعلامة محمد صديق حسن خان:

« ولقد درّسناه كاملاً بجميع أبوابه، من عبادات ومعاملات، وبيوع ونكاح، وطلاق، وقصاص، وحدود، وديات، ورهن، وصرّف، وبيع، وأطعمة، وأشربة، وجهاد... إلخ، وكان شيخنا يشرح البحوث شرحاً علمياً محققاً، يكاد لا يترك مسألة صغيرة ولا كبيرة إلاّ يجليها ويوضح غامضها، ويعلّق على ما يقرأ موافقاً أو مخالفاً، وهو في جميع ذلك يستند إلى أقوى الحجج وأثبت البراهين ».

التدريس بالجامعة الإسلامية:

وبتوفيق من الله - تعالى - ظهرت للشيخ مؤلفات نافعة في الحديث والفقه والعقائد وغيرها؛ تدلُّ أهل العلم والفضل على ما حباه الله به من فهمٍ صحيح، وعلمٍ غزير، ودراية فائقة بالحديث وعلومه ورجاله، بالإضافة إلى منهجٍ علميٍّ سديد؛ يجعل الكتاب والسنة حكماً وميزاناً في كلّ شيء، مسترشداً بفهم السلف الصالح وطريقتهم في التفقه واستنباط الأحكام، هذا المنهج الذي سار عليه كثير من المحققين من أهل العلم، وخاصة شيخ الإسلام ابن تيمية وتلاميذه - رحم الله الجميع -.

وهذا ممّا جعل شيخنا -رَحِمَهُ اللهُ- عَلمًا ذائع الصيت يُرجع إليه في العلم، ويَعْرِفُ قدره المشرفون على المراكز العلمية، ممّا دفع المشرفين على الجامعة الإسلامية حين تأسيسها - وعلى رأسهم الشيخ العلامة المرحوم محمّد بن إبراهيم آل الشيخ، رئيس الجامعة الإسلاميّة في المدينة النبويّة، والمفتي العام للملكة العربيّة السعوديّة - أن يختاروه ليتولى تدريس الحديث وعلومه وفقهه في الجامعة.

من تلاميذه^(١):

- ١- إحسان إلهي ظهير -رَحِمَهُ اللهُ-: دَرَسَ على شيخنا في الجامعة الإسلاميّة، وله مؤلّفاتٌ عظيمة نافعة.
- ٢- أحمد السيّد الخشاب (أبو اليُسْر المصري) -حفظه الله-: لازم شيخنا كثيرًا في مكتبته بعمّان.
- ٣- الشّيخ أكرم محمّد زيادة، له نشاط دعوي حسن، ومؤلّفات نافعة.
- ٤- باسم فيصل الجوابرة -حفظه الله-: من قدماء تلاميذه، ويعمل الآن في الجامعة الأردنيّة، من أبرز أعماله العلميّة: تحقيق كتاب «الأحاد والمثاني» لابن أبي عاصم.
- ٥- حجازي محمّد يوسف شريف (أبو إسحاق الحوينيّ)، له نشاط دعويّ قويّ، ومؤلّفات كثيرة مفيدة.
- ٦- حمدي عبد المجيد السّلفي -رَحِمَهُ اللهُ-: صاحب التحقيقات العلميّة

(١) كَتَبْتُ هذا اختصارًا، ورَتَّبْتُ على الحروف الهجائيّة، وقد يَفُوتُنِي ذِكْرُ مَنْ يَلْزَمُ ذِكْرَهُ، فَإِنْ فَاتَنِي فَلَا يَفُوتُ رَبَّ الْعَالَمِينَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، وَلَا يُضِيرُ عَدَمَ الذِّكْرِ مَنْ كَانَ مُخْلِصًا لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

- الكثيرة، وكان يحرص على لقاء شيخنا للاستفادة منه، وكان يقيم بالعراق^(١).
- ٧- خير الدين وانلي - رَحِمَهُ اللهُ -: الشاعر المعروف^(٢)، صاحب المؤلفات المتنوعة، جالس الشيخ بالشام، وكان يقيم فيها.
- ٨- صالح طه (أبو إسلام) - رَحِمَهُ اللهُ -: جالس الشيخ، وكان يقوم لخدمته، وهو مصري الجنسية أقام في عمّان ودُفِنَ فيها، وكان له أنشطة كثيرة، ومؤلفات مفيدة، وكان شيخنا يحبه محبةً خاصةً - رحمهما الله - .
- ٩- عاصم القريوتي - حفظه الله -: جالس الشيخ، ويعمل حاليًا في جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض.
- ١٠- عبد الرحمن الباني - رَحِمَهُ اللهُ -: أحد أساتذة جامعة دمشق، جالس الشيخ بدمشق.
- ١١- عبد الرحمن عبد الصمد - رَحِمَهُ اللهُ -: لازم الشيخ سنين طويلة بالديار الشاميّة، وله نشاط كبير في الدعوة إلى الله - تعالى - .
- ١٢- عزت خضر - رَحِمَهُ اللهُ -: جالس الشيخ كثيرًا، وكان يقوم لخدمته، وكان من أحبّ الناس لشيخنا، وهو الذي قام بتغسيله وتكفينه.
- ١٣- علي حسن عبد الحميد الحلبي - رَحِمَهُ اللهُ -: له مصنّفات ومؤلّفات مفيدة، وله نشاط كبير في الدّعوة إلى الله - تعالى - وكان مُكثّرًا من لقاءات
-
- (١) قلت: وكانت له زيارة للأردن التقى شيخنا بمنزل الأخ عجّاج العبداللات - حفظه الله -، وكانت لديه سوّالات وجّهها لشيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - .
- (٢) قلت: له شعر رائع ماتع نافع، وأرى أنّ أشعاره لم تُخدَم.

شيخنا ومجالسته.

- ١٤ - علي حمد خشان - رَحِمَهُ اللهُ -: من قدماء تلاميذ شيخنا وأوائلهم، وله نشاط كبير في الدعوة إلى الله - تعالى - .
- ١٥ - محمد أمين نظري من أهل العلم المثابرين، يسكن بالإمارات.
- ١٦ - محمد بديع موسى - حفظه الله -: أفاد من شيخنا بدمشق وعمّان.
- ١٧ - محمد عبد الرحمن الخطيب - حفظه الله -: عمِل في مكتبة شيخنا، ولازمه في دروسه، وله نشاط طيب في الدعوة إلى الله - تعالى - .
- ١٨ - محمد عيد عباسي - حفظه الله -: من أقدم جلساء الشيخ، ومن أبرز تلاميذه الملازمين له، صاحب المؤلفات العديدة أشهرها: «بدعة التعصب المذهبي».
- ١٩ - محمد موسى آل نصر - رَحِمَهُ اللهُ -: من أبرز طلبة شيخنا، له جهود جيّدة في تعليم القرآن الكريم وعلومه.
- ٢٠ - محمد ناصر ترمانيني - رَحِمَهُ اللهُ -: من قدماء تلاميذ شيخنا، وله نشاط طيب في الدعوة إلى الله - تعالى - .
- ٢١ - محمد نسيب الرفاعي - رَحِمَهُ اللهُ -: من قدماء تلاميذ شيخنا درس على الشيخ بحلب، صاحب كتاب «تيسير العلي القدير في اختصار تفسير ابن كثير».
- ٢٢ - محمود عطية - حفظه الله -: له مؤلفات عديدة، من أبرزها «فقد جاء أشرطها»، وله مشاركات دعوية في دروس نافعة ماتعة.
- ٢٣ - محمود مهدي الاستانبولي - رَحِمَهُ اللهُ -: من قدماء تلاميذ شيخنا،

جالس الشيخ بدمشق، الداعية المشهور، صاحب المؤلفات النافعة؛ أشهرها:
«تحفة العروس».

٢٤- مشهور حسن آل سلمان - حفظه الله - : من أبرز تلاميذ شيخنا -
رَحِمَهُ اللهُ - عنده الموسوعة في العلم، وله كتب وتصانيف وتحقيقات كثيرة.

٢٥- وليد محمد نبيه سيف النَّصر - حفظه الله - : جالس الشيخ بعَمَّان،
وله نشاط واسع في الدَّعوة إلى الله، وإقامة مراكز علمية دعوية.

هجرته من الشام إلى عمَّان، ثمَّ الشَّام، ثمَّ بيروت، ثمَّ الإمارات، ثمَّ عمَّان:

يقول شيخنا -رَحِمَهُ اللهُ- واصفًا هجرته من الشَّام عندما أُخْرِجَ منها إلى

عمَّان:

« أمَّا بعد: فإنَّ الله -تبارك وتعالى- قد جعل بحكمته لكلِّ شيءٍ سببًا،
ولكلِّ أمرٍ سببًا أجلاً، وقدَّر كلَّ شيءٍ تقديرًا حسنًا، وكان من ذلك أنني
هاجرتُ بنفسي وأهلي من دمشق إلى عمَّان في أوَّل شهر رمضان سنة ١٤٠٠ هـ،
فبادرتُ إلى بناء دارٍ لي فيها، آوي إليها ما دُمْتُ حيًّا، فيسرَّ الله لي ذلك بمنه
وفضله، وسكنتُها بعد كثيرٍ من التَّعب والمرض؛ أصابني من جرَّاء ما بذلت من
جُهدٍ في البناء والتأسيس، ولا زلت أشكو منه شيئًا قليلًا، والحمد لله على كلِّ
حال، والحمد لله الذي بنعمته تتمَّ الصالحات.

ولقد كان أمرًا طبيعيًّا أن يصرفني ذلك عمَّا كنت اعتدته بدمشق من
الانكباب على العلم دراسةً وتدريسًا، وتأليفًا وتحقيقًا، لا سيَّما مكتبتي الخاصَّة

التي لا تزال بدمشق إذ لم أتمكن من ترحيلها إلى عمّان، لصعوبات وعراقيل معروفة، فكنْتُ أعلل نفسي كل يوم وأُمنيها، بأنّ المياه عمّا قريب ستعود إلى مجاريها، ولكن الرّياح كثيرًا ما تجري بخلاف ما يشتهي الملاح، فإنّه ما كاد بعض إخواننا بالأردن يشعرون بأنني استقررت في الدار؛ حتّى بدأوا يطلبون منّي أن أستأنف إلقاء الدروس التي كنت ألقيتها عليهم في السنين الماضية قبل هجرتي إلى عمّان، حيثُ كنت أسافر إليها في كل شهر أو شهرين، فألقي عليهم درسًا أو درسين في كلّ سفرة، وألحوا عليّ في الطلب .

وعلى الرغم من أنّي لم أكن عازمًا على شيء من الإلقاء؛ لأوفر لي من نشاط وعمر لإتمام بعض مشاريعي العلميّة - وما أكثرها - رأيتُ أنّه لا بدّ من أن أُحقّق طلبهم ورغبتهم الطيّبة، فوعدتهم خيرًا، وأعلنتُ لهم أنّي سألقي عليهم درسًا كلّ يوم خميس؛ بعد صلاة المغرب في دار أحد إخواننا الطيّبين هناك قريبًا من داري.

وتحقّق ذلك بإذن الله -تعالى-، فألقيتُ الدرس الأوّل ثمّ الثّاني، من كتاب «رياض الصّالحين» للإمام النّووي بتحقيقي، وأجبتهم بعد الدّرس عن بعض أسئلتهم الكثيرة المتوفّرة لديهم، والتي تدلُّ على تعطّشهم ورغبتهم البالغة في العِلْم ومعرفة السُّنّة.

وبينما أنا استعدّ لإلقاء الدرس الثّالث إذ بي أفاجأ بما يضطرني اضطرارًا لا خيار فيه مُطلقًا؛ للرجوع إلى دمشق؛ حيث لم يبق لي فيها سكن، وذلك أصيل

نهار الأربعاء في ١٩ شوال ١٤٠١ هـ فوصلتها ليلاً، وفي حالة كئيبة جداً، وأنا أصرعُ إلى الله -تعالى- أن يصرف عني شرّ القضاء، وكيد الأعداء، فلبثتُ فيها ليلتين، وفي الثانية سافرتُ بعد الاستشارة والاستخارة إلى بيروت، مع كثيرٍ من الحذر والخوف، لما هو معروفٌ من كثرة الفتن والهرج والمرج القائم فيها، والوصول إلى بيروت في الثلث الأول من الليل، قاصداً دار أخٍ لي قديم، وصديق وفيٍّ حميم، فاستقبلني بلطفه وأدبه وكرمه المعروف، وأنزلني عنده ضيفاً مُعزّزاً مُكرّماً، جزاه الله خيراً».

ثم اضطر الشيخ بعد فترة من الزمن قضاها ببيروت أن يُهاجر إلى الإمارات عند بعض مُحبّيه من أهل السنّة والجماعة الذين استقبلوه، وأووه وسعدوا به سعادةً عظيمة لا تُوصف بمقدّمه عليهم، فكانت أيامهم معه أيام علمٍ ونُصحٍ وإرشادٍ وانهمالٍ في العلم.

ولمّا علم كثيرٌ من مُحبّيه في الدول الخليجية المجاورة بوجوده؛ سارعوا بالسفر لرؤيته، وأخذ العلم منه، والاستفادة من خبرته في الدّعوة والجهاد في سبيل السنّة^(١).

واستطاع الشيخ إبان إقامته بالإمارات أن يُسافر إلى الدول المجاورة كالكويت، وذلك في شتاء عام ١٤٠٢ هـ، حيثُ ألقى فيها عدّة محاضرات وندوات.

(١) وفي هذه الفترة كنت مقيماً بالإمارات، وفي آخر مدّة الإقامة كنتُ محظوظاً بمنّ الله - سبحانه - وكرمه بجوار شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في سُكناه.

جهوده العلمية :

- ١- لقد كُثرت مؤلفات شيخنا -رَحِمَهُ اللهُ- في الحديث وغيره من العلوم الإسلامية، وانتشرت انتشارًا واسعًا، حتَّى تُرجمَ بعضها إلى لغاتٍ مختلفة.
- ٢- اختارته كلية الشريعة في جامعة دمشق ليقوم بتخريج أحاديث البيوع الخاصة بموسوعة الفقه الإسلامي التي عرّمت الجامعة على إصدارها نحو عام ١٩٥٥ م.
- ٣- اختير عضوًا في لجنة الحديث التي سُكِّلت في عهد الوحدة بين سورية ومصر للإشراف على نشر الكتب وتحقيقها.
- ٤- انتدبه فضيلة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم -رَحِمَهُ اللهُ- مفتي المملكة العربية السعودية سابقًا لتولّي تدريس مادة الحديث وفقهه في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، وبقي فيها مدة ثلاث سنوات، من عام ١٣٨١ هـ وحتّى نهاية عام ١٣٨٤ هـ، وقد اختارته رئاسة الجامعة ليكون عضوًا في مجلس الجامعة أثناء تلك الفترة.
- ٥- طلبت منه الجامعة السلفية ببنارس بالهند أن يتولّى مشيخة الحديث فيها، فاعتذر عن ذلك لصعوبة اصطحاب الأهل والأولاد بسبب الحرب بين الهند وباكستان حينئذٍ.
- ٦- طلب منه وزير المعارف في المملكة العربية السعودية حسن بن عبد الله آل الشيخ -رَحِمَهُ اللهُ- سنة ١٣٨٨ هـ، أن يتولّى الإشراف على قسم الدراسات العليا للحديث في جامعة مكّة، وقد حالت بعض الظروف دون تحقيق ذلك.

٧- وقع عليه اختيار الملك خالد بن عبد العزيز -رَحِمَهُ اللهُ- ملك المملكة العربية السعودية ليكون عضوًا في المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة النبوية من عام ١٣٩٥هـ وحتى عام ١٣٩٨هـ.

٨- لَبِّي دعوة اتحاد الطلبة المسلمين في إسبانيا، وألقى محاضرة هامة فيما بعد بعنوان: «الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام».

٩- زار قطر وألقى فيها محاضرة بعنوان: «منزلة السنة في الإسلام»، طُبِعَت فيما بعد.

١٠- اختارته الإدارة العامة للإفتاء والدعوة والإرشاد للسفر إلى مصر والمغرب وإنجلترا ليقوم بالدعوة إلى عقيدة التوحيد والمنهج الإسلامي الحق.

١١- دُعِيَ لعدة مؤتمرات علمية إسلامية، حضر بعضها واعتذر عن كثير منها بسبب أشغاله العلمية الكثيرة.

١٢- زار عددًا من دول أوروبا والتقى فيها بالجاليات الإسلامية والطلبة المسلمين، وألقى دروسًا علمية مفيدة.

مؤلفاته وتحقيقاته العلمية:

هذا مسرد كتب الشيخ -رَحِمَهُ اللهُ-:

- ١- «آداب الزفاف في السنة المطهرة».
- ٢- «الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب الحنفية السادات» للآلوسي، تحقيق وتخريج.

- ٣- «الآيات والأحاديث في ذم البدعة»، مخطوط.
- ٤- «الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة».
- ٥- «أحاديث الإسراء والمعراج».
- ٦- «أحاديث التحري والبناء على اليقين في الصلاة»، مخطوط.
- ٧- «الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي ضعفها أو أشار إلى ضعفها ابن تيمية في مجموع الفتاوى»، مخطوط.
- ٨- «الأحاديث الضعيفة والموضوعة في أمهات الكتب الفقهية»، مخطوط.
- ٩- «الأحاديث المختارة» للضياء المقدسي، تحقيق وتخريج، مخطوط.
- ١٠- «الاحتجاج بالقدر» لابن تيمية، تحقيق.
- ١١- «أحكام الجنائز وبدعها».
- ١٢- «أحكام الرّكاز»، مخطوط.
- ١٣- «الأحكام الصغرى» لعبد الحقّ الإشبيلي، تخريج وتعليق وتحقيق، مخطوط.
- ١٤- «الأحكام الوسطى» للإشبيلي، تخريج وتعليق وتحقيق، مخطوط.
- ١٥- «أداء ما وجب من بيان الوضّاعين في رجب» لابن دحية، تحقيق وتخريج.
- ١٦- «الأذكار» للنووي، تعليق وتخريج وتحقيق، مخطوط.
- ١٧- «إرشاد النّقاد في تيسير الاجتهاد» للصنعاني، تخريج وتعليق، مخطوط.
- ١٨- «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل».

- ١٩ - «إزالة الدهش والوكه عن المتحير في صحة حديث ماء زمزم لما شرب له»، لمحمد بن إدريس القادري، تخريج.
- ٢٠ - «إزالة الشكوك عن حديث البروك»، مخطوط.
- ٢١ - «الأسئلة والأجوبة»، مخطوط.
- ٢٢ - «أسباب الاختلاف» للحميدي، تحقيق.
- ٢٣ - «أسباب الكتب المنسوخة من الكتب الظاهرية»، مخطوط.
- ٢٤ - «إصلاح المساجد من البدع والعوائد» للقاسمي، تخريج وتعليق.
- ٢٥ - «أصول السنة واعتقاد الدين» للحميدي، تحقيق، مخطوط.
- ٢٦ - «إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان» لابن القيم، تخريج.
- ٢٧ - «اقتضاء العلم العمل» للخطيب البغدادي، تحقيق وتخرّيج وتعليق.
- ٢٨ - «الإكمال في أسماء الرجال» للتبريزي، تحقيق.
- ٢٩ - «الأمثال النبوية»، مخطوط.
- ٣٠ - «الإيمان» لابن أبي شيبة، تحقيق وتخرّيج وتعليق.
- ٣١ - «الإيمان» لابن تيمية، تعليق.
- ٣٢ - «الإيمان» لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق وتخرّيج وتعليق.
- ٣٣ - «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» لأحمد شاكر، تعليق.
- ٣٤ - «بداية السؤل في تفضيل الرسول» للعزّ بن عبد السلام، تحقيق وتخرّيج.
- ٣٥ - «بغية الحازم في فهارس مستدرک الحاكم»، مخطوط.

- ٣٦- «بين يدي التلاوة»، مخطوط.
- ٣٧- «تأسيس الأحكام شرح بلوغ المرام» للشيخ أحمد بن يحيى النجمي، تعليق، طبع منه الجزء الأول.
- ٣٨- «تاريخ دمشق» لأبي زرعة رواية أبي ميمون، تحقيق و تعليق، مخطوط.
- ٣٩- «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد».
- ٤٠- «تحريم آلات الطرب».
- ٤١- «تحقيق معنى السنة» لسليمان الندوي، تخريج.
- ٤٢- «تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق» للربيعي.
- ٤٣- «تخريج أحاديث كتاب «مشكلة الفقر» للقرضاوي».
- ٤٤- «تخريج حديث أبي سعيد الخدري في سجود السهو»، مخطوط.
- ٤٥- «تصحیح حديث إفطار الصائم قبل سفره بعد الفجر والرّد على من ضعّفه».
- ٤٦- «التعقيب على رسالة الحجاب للمودودي».
- ٤٧- «التعقيب المبعوث على رسالة الطرثوث للسيوطي»، مخطوط.
- ٤٨- «التعليق الرّغيب على التّرجيب والتّرهيب».
- ٤٩- «التعليق على رسالة كلمة سواء»، مخطوط.
- ٥٠- «التعليق على سنن ابن ماجه»، مخطوط.
- ٥١- «التعليق الممجّد على موطأ الإمام محمد للكنوي، تعليق وتحقيق،

مخطوط.

- ٥٢- «التعليقات الجياد على زاد المعاد»، مفقود.
- ٥٣- «التعليقات الحسان على الإحسان».
- ٥٤- «التعليقات الرضية على الروضة الندية لصديق حسن خان».
- ٥٥- «تلخيص أحكام الجنائز».
- ٥٦- «تلخيص حجاب المرأة المسلمة»، مخطوط.
- ٥٧- «تلخيص صفة صلاة النبي ﷺ».
- ٥٨- «تمام المنة في فقه السنة».
- ٦٠- «تمام النصح في أحكام المسح».
- ٦١- «التمهيد لفرص رمضان»، مخطوط.
- ٦٢- «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» للمعلمي اليماني، تحقيق وتعليق.
- ٦٣- «تهذيب صحيح الجامع الصغير وزيادته والاستدراك عليه»، مخطوط.
- ٦٤- «التوحيد» لمحمد أحمد العدوي، تخريج وتعليق.
- ٦٥- «التوسل أنواعه وأحكامه».
- ٦٦- «تيسير انتفاع الخلان بثقات ابن حبان»، مخطوط.
- ٦٧- «الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب»، لم يتم.
- ٦٨- «جزء في تصحيح حديث شبرمة».

- ٦٩- «جلباب المرأة المسلمة».
- ٧٠- «الجمع بين ميزان الاعتدال ولسان الميزان» لابن حجر، مخطوط.
- ٧١- «جواب حول الأذان وسُنَّة الجمعة»، مخطوط.
- ٧٢- «حجاب المرأة المسلمة ولباسها في الصلاة» لابن تيمية، تحقيق وتعليق وتخريج.
- ٧٣- «حجَّة النبي ﷺ كما رواها جابر، ورواها عنه كبار أصحابه الثقات».
- ٧٤- «حجَّة الوداع»، مخطوط.
- ٧٥- «الحديث حُجَّة بنفسه في العقائد والأحكام».
- ٧٦- «الحديث النبوي» لمحمد الصَّبَّاح، تخريج.
- ٧٧- «حقوق النساء في الإسلام» لرشيد رضا، تعليق.
- ٧٨- «حقيقة الصيام» لابن تيمية، تخريج.
- ٧٩- «حُكْم تارك الصلاة».
- ٨٠- «الحوض المورود في زوائد منتقى ابن الجارود»، مخطوط.
- ٨١- «خطبة الحاجة».
- ٨٢- «الدَّعوة السَّلَفِيَّة أهدافها وموقفها من المخالفين لها»، مخطوط.
- ٨٣- «دفاع عن الحديث النبوي والسيرة في الرَّدِّ على جهالات الدكتور البوطي في فقه السيرة».
- ٨٤- «ديوان الضعفاء والمتروكين» للذهبي، تحقيق وتعليق، مخطوط.

- ٨٥- «الذَّبُّ الأَحمد عن مسند الإمام أحمد».
- ٨٦- «رجال الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، مخطوط.
- ٨٧- «الرَّدُّ على أرشد السَّلَفِي».
- ٨٨- «الرَّدُّ على التعقيب الحثيث للحبشي الهري».
- ٨٩- «الرَّدُّ على رسالة التويجري في بحوث من صفة الصَّلَاة»، مخطوط.
- ٩٠- «الرَّدُّ على السخاف فيما سوّده على دَفْعِ شُبُه التَّشْبِيه».
- ٩١- «الرَّدُّ على الشيخ إسماعيل الأنصاري في مسألة الذهب المحلَّق».
- ٩٢- «الرَّدُّ على عزّ الدين بليق في منهاجه»، مخطوط.
- ٩٣- «الرَّدُّ على كتاب تحرير المرأة في عصر الرسالة لمحمد عبد الحلّيم أبو شقّة»، مخطوط.
- ٩٤- «الرَّدُّ على كتاب المراجعات لعبد الحسين شرف الدين الرافضي»، مخطوط.
- ٩٥- «الرَّدُّ على هديّة البديع في مسألة القبض بعد الركوع»، مخطوط.
- ٩٦- «الرَّدُّ المُفجِّم على مَنْ خالف العلماء وتشدّد وتعصّب، وألزم المرأة بسّتر وجهها وكفّيها وأوجب، ولم يَقنع بقولهم: بأنّه سُنّة ومستحب».
- ٩٧- «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النّار للصنعاني»، تحقيق وتعليق.
- ٩٨- «الروض النضير في ترتيب وتخريج معجم الطبراني الصغير»، مخطوط.
- ٩٩- «رياض الصّالحين» للنوّوي، تخريج.

- ١٠٠- «زهر الرّياض في ردّ ما شنّعه القاضي عياض على مَنْ أوجب الصّلاة على البشير النذير في التّشهد الأخير للخيزري»، تحقيق وتعليق، مخطوط.
- ١٠١- «الزوائد على الموارد».
- ١٠٢- «سؤال وجواب حول فقه الواقع».
- ١٠٣- «سبل السلام للصنعاني»، تعليق.
- ١٠٤- «السفر الموجب للقصر»، مخطوط.
- ١٠٥- «سلسلة الأحاديث الصّحيحة وشيء من فقهها وفوائدها».
- ١٠٦- «سلسلة الأحاديث الضّعيفة والموضوعة وأثرها السيّء في الأُمَّة».
- ١٠٧- «شرح العقيدة الطّحاويّة لابن أبي العزّ الحنفي»، تخريج.
- ١٠٨- «الشّهاب الثّاقب في ذمّ الخليل والصّاحب» للسيوطي، تخريج.
- ١٠٩- «صحيح ابن خزيمة» تخريج ومراجعة.
- ١١٠- «صحيح الأدب المفرد» للبخاري.
- ١١١- «صحيح الإسراء والمعراج».
- ١١٢- «صحيح الترغيب والترهيب».
- ١١٣- «صحيح الجامع الصّغير وزيادته».
- ١١٤- «صحيح سنن ابن ماجه».
- ١١٥- «صحيح سنن أبي داود التّخريج المفصّل».

- ١١٦- «صحيح سنن أبي داود».
- ١١٧- «صحيح سنن الترمذي».
- ١١٨- «صحيح سنن النسائي».
- ١١٩- «صحيح السيرة النبوية».
- ١٢٠- «صحيح كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي»، مخطوط.
- ١٢١- «صحيح الكلم الطيب».
- ١٢٢- «صحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان».
- ١٢٣- «الصراط المستقيم فيما قرره الثقات الأثبات في ليلة النصف من شعبان لعلماء الأزهر»، تخريج.
- ١٢٤- «صفة صلاة النبي ﷺ الأصل».
- ١٢٥- «صفة صلاة النبي ﷺ من التسليم إلى التكبير كأنك تراها».
- ١٢٦- «صفة الفتوى والمفتي والمستفتي» لابن حمدان، تخريج وتعليق.
- ١٢٧- «صلاة الاستسقاء»، مخطوط.
- ١٢٨- «صلاة التراويح».
- ١٢٩- «صلاة العيدين في المصلّى خارج البلد هي السنة».
- ١٣٠- «صلاة الكسوف وما رأى فيها النبي ﷺ من الآيات».
- ١٣١- «صوت الطبيعة يُنادي بعظمة الله» لعبد الفتاح الإمام، «تخريج».
- ١٣٢- «صوت العرب تسأل وناصر الدين يجيب»، مقابلة.

- ١٣٣- «صيد الخاطر» لابن الجوزي، تخريج.
- ١٣٤- «ضعيف الأدب المفرد» للبخاري.
- ١٣٥- «ضعيف الترغيب والترهيب».
- ١٣٦- «ضعيف الجامع الصغير وزيادته».
- ١٣٧- «ضعيف سنن ابن ماجه».
- ١٣٨- «ضعيف سنن أبي داود مع التخريج المُفصّل».
- ١٣٩- «ضعيف سنن أبي داود».
- ١٤٠- «ضعيف سنن الترمذي».
- ١٤١- «ضعيف سنن النسائي».
- ١٤٢- «ضعيف كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي»، مخطوط.
- ١٤٣- «ضعيف موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان».
- ١٤٤- «ظلال الجنة في تخريج السنّة لابن أبي عاصم».
- ١٤٥- «العبودية» لشيخ الإسلام، تخريج.
- ١٤٦- «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق».
- ١٤٧- «العلم» لأبي خيثمة، تحقيق وتعليق وتخرّيج.
- ١٤٨- «عودة إلى السنّة»، مخطوط.
- ١٤٩- «غاية الآمال بتضعيف حديث عرض الأعمال والرّد على الغماري بصحيح المقال»، مخطوط.

- ١٥٠ - «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام للقرضاوي».
- ١٥١ - «فتنة التكفير» فتوى.
- ١٥٢ - «فتوى حكم تتبّع آثار الأنبياء والصّالحين».
- ١٥٣ - «فضل الصّلاة على النّبِيِّ ﷺ» لإسماعيل بن إسحاق القاضي، تحقيق وتخرّيج.
- ١٥٤ - «فقه السيرة» للغزالي، تخرّيج.
- ١٥٥ - «فهرس أحاديث كتاب التاريخ الكبير للبخاري».
- ١٥٦ - «فهرس أحاديث كتاب الشريعة للأجري»، مخطوط.
- ١٥٧ - «فهرس أسماء الصّحابة الذين أسندوا الأحاديث في معجم الطبراني الأوسط»، مخطوط.
- ١٥٨ - «الفهرس الشامل لأحاديث وآثار كتاب الكامل لابن عدي»، مخطوط.
- ١٥٩ - «فهرس الصّحابة الرواة في مسند الإمام أحمد بن حنبل».
- ١٦٠ - «فهرس كتاب الكواكب الدراري لابن عروة الحنبلي»، مخطوط.
- ١٦١ - «فهرس المخطوطات الحديثية في مكتبة الأوقاف الحليّة»، مخطوط،
- ١٦٢ - «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهريّة المنتخب من مخطوطات الحديث».
- ١٦٣ - «الفهرس المنتخب من مكتبة خزّانة ابن يوسف بمراكش»، مخطوط.
- ١٦٤ - «القائد إلى تصحيح العقائد» للمعلّم اليماني، تعليق.

- ١٦٥- «قاموس البدع»، مخطوط.
- ١٦٦- «قاموس الصناعات الشامية» لمحمد سعيد القاسمي، تخريج مشاركة مع الشيخ محمد بهجت البيطار - رَحِمَهُ اللهُ -.
- ١٦٧- «قصة المسيح الدجال ونزول عيسى عليه السلام وقتله إياه في آخر الزمان».
- ١٦٨- «قيام رمضان».
- ١٦٩- «كشف النقاب عمّا في كلمات أبي غدة من الأباطيل والافتراءات».
- ١٧٠- «الكلم الطيب» لابن تيمية، تحقيق وتخريج.
- ١٧١- «كلمة الإخلاص وتحقيق معناها لابن رجب»، تخريج.
- ١٧٢- «كيف يجب أن نفسّر القرآن؟».
- ١٧٣- «اللحية في نظر الدين».
- ١٧٤- «لُفْتَةُ الكَبْدِ في تربية الولد» لابن الجوزي، تحقيق وتخريج مشاركة مع الأستاذ محمود مهدي استانبولي - رَحِمَهُ اللهُ -.
- ١٧٥- «ما دلّ عليه القرآن ممّا يعضد الهيئة الجديدة القويمة» للبرهان الألوسي، تخريج.
- ١٧٦- «مجموع فتاوى الشيخ الألباني ومحاضراته».
- ١٧٧- «المحو والإثبات الذي يُدعى به في ليلة النصف من شعبان»، مخطوط.
- ١٧٨- «مختصر تحفة المودود لابن القيم»، اختصار وتخريج.
- ١٧٩- «مختصر تعليق الشيخ محمد كنعان»، مخطوط.

- ١٨٠ - «مختصر التوسّل»، مخطوط.
- ١٨١ - «مختصر شرح العقيدة الطحاويّة»، مخطوط.
- ١٨٢ - «مختصر الشمائل المحمديّة للترمذي»، اختصار وتحقيق وتعليق
وتخريج.
- ١٨٣ - «مختصر صحيح البخاري».
- ١٨٤ - «مختصر صحيح مسلم»، مفقود.
- ١٨٥ - «مختصر صحيح مسلم» للمنذري، تحقيق وتعليق.
- ١٨٦ - «مختصر العلو للعلي العظيم للذهبي»، اختصار وتحقيق وتعليق
وتخريج.
- ١٨٧ - «مذكرات الرحلة إلى مصر»، مخطوط.
- ١٨٨ - «المرأة المسلمة» لحسن البنا، تخريج.
- ١٨٩ - «مسائل أبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة»، تحقيق وتعليق،
مخطوط.
- ١٩٠ - «مسائل غلام الخلال التي خالف فيها الخرقى»، تعليق.
- ١٩١ - «مساجلة علميّة بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح»، تحقيق وتعليق.
- ١٩٢ - «مساوى الأخلاق» للخرائطي، تحقيق وتخريج، مخطوط.
- ١٩٣ - «المستدرك على المعجم المفهرس لألفاظ الحديث»، مخطوط.
- ١٩٤ - «المسح على الجوربين» للقاسمي، تحقيق وتخريج.

- ١٩٥- «مشكاة المصابيح» للتبريزي، تحقيق.
- ١٩٦- «المصطلحات الأربعة» للمودودي، تخريج.
- ١٩٧- «مع الأستاذ الطنطاوي»، مخطوط.
- ١٩٨- «معالم التنزيل للبغوي»، تخريج.
- ١٩٩- «معجم الحديث النبوي»، مخطوط.
- ٢٠٠- «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار للحافظ العراقي»، تعليق
وتخريج، مخطوط.
- ٢٠١- «مناسك الحج والعمرة في الكتاب والسنة وآثار السلف».
- ٢٠٢- «المناظرات والرّدود»، مخطوط.
- ٢٠٣- «المناظرة بين الشيخ الألباني والشيخ الزمزمي»، نسخها عبد الصمد
البقالي، مخطوط.
- ٢٠٤- «مناظرة كتابية مع طائفة من أتباع القاديانية»، مخطوط.
- ٢٠٥- «مناقب الشام وأهله» لابن تيمية، تخريج.
- ٢٠٦- «منتخبات من فهرس المكتبة البريطانية»، مخطوط.
- ٢٠٧- «منزلة السنة في الإسلام وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن».
- ٢٠٨- «موارد السيوطي في الجامع الصغير»، مخطوط.
- ٢٠٩- «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» لابن حجر، تعليق وتحقيق، لم يتم.
- ٢١٠- «نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق».

٢١١- «النصيحة بالتحذير من تخريب ابن عبد المنان لكتب الأئمة الرجيحة،
ومن تضعيفه لمئات الأحاديث الصحيحة».

٢١٢- «نقد التاج الجامع للأصول» لمنصور علي ناصف، تعليق وتخريج،
مخطوط.

٢١٣- «نقد نصوص حديثة في الثقافة الإسلامية».

٢١٤- «وجوب الأخذ بحديث الأحاد في العقيدة والأحكام».

٢١٥- «وصف الرحلة الأولى إلى الحجاز والرياض مرشدًا للجيش
السعودي»، مخطوط.

٢١٦- «وضع الأصار في ترتيب أحاديث مشكل الآثار»، مخطوط.

٢١٧- «هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة» لابن حجر،
تخريج.

وفاته:

توفي شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - عصر السبت في ٢٢ جمادى الثانية ١٤٢٠ هـ الموافق
٢ تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٩٩ م عن عمر يناهز ٨٨ عامًا، في مدينة عمّان
عاصمة الأردن، ودُفِنَ فيها بعد صلاة العشاء بعد تكفينه فوراً، لوصيته بالتعجّل.
كما شُيِّعَت جنازته حَمَلًا على الأكتاف خلافاً للمتبع، وشهد جنازته عدد
غفير مع ضيق الوقت في التبليغ.

وأداءً لبعض حقّ شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - وحتى تحصل لنا العبرة والاعتبار

والاستفادة من مناقبه العالية ومحامده العديدة، وآرائه السديدة، وسيرته الحميدة، وأخلاقه الرفيعة؛ لا بُدَّ من بيان ما كان يدعو إليه - رَحِمَهُ اللهُ -^(١):

* التأكيد على إخلاص النيّة في كلّ الأعمال، لا سيّما في طلب العلم وتحصيله.

* الحرص على العلم النابع من كتاب الله - عزّ وجلّ - وما صحّ من سنة رسول الله ﷺ.

* الحرص على العمل الصّالح، وأن يكون الإنسان عاملاً ومعلّماً حتّى يكون بذلك ربانياً وقدوةً لغيره.

* ضرورة الدّعوة إلى توحيد الله - عزّ وجلّ - وبذلّ الجهد في ذلك، وجعله الأساس للعمل والغيرة على التوحيد.

* ضرورة الدّعوة إلى نبذ الشّرك، وتعريف النّاس به لاجتنابه مع بيان خطّره، وأنّه محبّطٌ للعمل.

* الدّعوة إلى اتباع الكتاب والسنة، وببذّ التعصّب لآراء الرّجال.

* الوقوف أمام الابتداع والإحداث في الدين، لما في البدع من خطر على الإسلام والمسلمين وفي تشويه جمال الدين الإسلامي.

* ضرورة الوقوف أمام الفرق الهدّامة: كالباطنيّة وغيرها من الزنادقة.

* ضرورة التحذير من أصحاب الأهواء والفرق الضّالة.

(١) هذا كلام الدكتور: عاصم القريوتي - حفظه الله -.

* الحذر من فتنة الدنيا وعدم الانجراف في فتنها وشهواتها وحطامها.
* الحرص على الدَّعوة إلى الله - عزّ وجلّ - بالحكمة والموعظة
الحسنة، وبذل النصح في ذلك.
* ضرورة التَّأني في الفتوى، والتذكير بالتورّع فيها، وخطورة التسرّع في
ذلك.

وصية الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ لعموم المسلمين:

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مضلَّ له، وَمَنْ يَضِلَّ فلا هاديَّ له، وأشهد أنَّ
لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله ... وبعد:
فوصيتي لكل مسلمٍ على وجه الأرض - وخاصة إخواننا الذين يشاركونا في
الانتماء إلى الدعوة المباركة دعوة الكتاب والسنة على منهج السلف الصَّالح -
أوصيهم ونفسي بتقوى الله - تبارك وتعالى - أولًا، ثمَّ الاستزادة من العلم
النافع، كما قال - تعالى -: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمِكُمُ اللَّهُ﴾^(١)، وأن يعرفوا
علمهم الصَّالح الذي هو عندنا جميعًا لا يخرج عن كونه كتابًا وسُنَّةً، وعلى
منهج السلف الصَّالح، وأن يقرنوا مع علمهم الصَّالح هذا والاستزادة منه ما
استطاعوا إلى ذلك سبيلًا العمل بهذا العلم، حتَّى لا يكون حُجَّة عليهم، وإنَّما

(١) البقرة: ٢٨٢.

يكون حُجَّةً لهم يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلا من أتى الله بقلبٍ سليم.
ثمَّ أحذِّرهم من مشاركة الكثير ممَّن خرجوا عن الخطِّ السلفيِّ بأموِرٍ
كثيرة... وكثيرة جدًّا يجمعها كلمة (الخروج) على المسلمين وعلى جماعتهم،
وإنَّما نأمرهم بأن يكونوا كما قال عليه - الصَّلاة والسَّلام - في الحديث
الصَّحيح: « وكونوا عباد الله إخواناً كما أمركم الله - تبارك وتعالى - ».
وعلينا - كما قلت في جلسة سابقة وأعيد ذلك مرة أخرى، وفي الإعادة
الإفادة - وعلينا أن نترفَّق في دعوتنا المخالفين إليها، وأن نكون مع قوله - تبارك
وتعالى - دائماً: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُم بِالَّتِي
هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(١).

وأول من يستحق أن نستعمل معه هذه الحكمة هو من كان أشدَّ خصومةً
لنا في مبدئنا وفي عقيدتنا، حتَّى لا نجمع بين ثقل دعوة الحقِّ التي امتنَّ الله - عزَّ
وجلَّ - بها علينا، وبين ثقل سوء أسلوب الدَّعوة إلى الله - عزَّ وجلَّ -.
فأرجو من إخواننا جميعاً في كلِّ بلاد الإسلام أن يتأدَّبوا بهذه الآداب
الإسلامية، ثمَّ أن يبتغوا من وراء ذلك وجهَ الله - عزَّ وجلَّ - لا يريدون جزاءً ولا
شكوراً، ولعلَّ في هذا القدر كفاية، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

(١) النحل: ١٢٥.

تعريف الإيمان عند أهل السنة

الإيمان عند أهل السنة: قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالجنان، وعملٌ بالجوارح

والأركان.

عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي سُئِلَ عَنِ الْإِزْجَاءِ، فَقَالَ: « نَحْنُ نَقُولُ: الْإِيْمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، إِذَا زَنَا وَشَرِبَ الْخَمْرَ نَقُصَّ إِيمَانُهُ »^(١).

وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: « الْإِيْمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ وَالْإِيْمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ »^(٢).

وَعَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: « الْإِيْمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَالْإِيْمَانُ يَتَفَاوَضُ »^(٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ: « الْإِيْمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ »^(٤).

وجاء في كتاب «شرح السنة» للإمام البرهاري برقم (٢٤) (ص ٥٢):

« ... وَالْإِيْمَانُ بَأَنَّ الْإِيْمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَعَمَلٌ وَقَوْلٌ، وَنِيَّةٌ وَإِصَابَةٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، يَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَيَنْقُصُ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ ».

وجاء في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» تحت عنوان: اعتقاد

أحمد بن حنبل - رضي الله عنه - (ص ١٧٩): « وَالْإِيْمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ

(١) انظر «كتاب السنة» للإمام عبد الله بن أحمد - رحمهما الله تعالى - برقم (٤١٧) (ص ٨١).

(٢) المصدر نفسه، برقم (٤٣١) (ص ٨٣).

(٣) المصدر نفسه، برقم (٤٥٢) (ص ٨٥).

(٤) المصدر نفسه، برقم (٤٥٦) (ص ٨٥).

كما جاء في الخبر « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً »^(١).

وجاء في «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣٣٢):

« اختلفَ النَّاسُ فِيمَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْإِيمَانِ اِخْتِلَافًا كَثِيرًا: فَذَهَبَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ وَسَائِرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - وَأَهْلُ الظَّاهِرِ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ: إِلَى أَنَّهُ تَصْدِيقُ بِالْجَنَانِ، وَإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، وَذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِنَا إِلَى مَا ذَكَرَهُ الطَّحَاوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: أَنَّهُ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْإِقْرَارَ بِاللِّسَانِ رُكْنٌ زَائِدٌ لَيْسَ بِأَصْلِيٍّ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ أَبُو مَنْصُورِ الْمَاتِرِيدِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، وَيُرَوَى عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَذَهَبَ الْكِرَامِيَّةُ إِلَى أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ فَقَطْ! فَالْمُنَافِقُونَ عِنْدَهُمْ مُؤْمِنُونَ كَامِلُونَ الْإِيمَانَ، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ بِأَنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْوَعِيدَ الَّذِي أَوْعَدَهُمُ اللَّهُ بِهِ! وَقَوْلُهُمْ ظَاهِرُ الْفَسَادِ.

وَذَهَبَ الْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ وَأَبُو الْحَسَنِ الصَّالِحِيُّ أَحَدُ رُؤَسَاءِ الْقَدَرِيَّةِ، إِلَى أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْمَعْرِفَةُ بِالْقَلْبِ! وَهَذَا الْقَوْلُ أَظْهَرُ فِسَادًا مِمَّا قَبْلَهُ! فَإِنَّ لَازِمَهُ أَنَّ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ كَانُوا مُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُمْ عَرَفُوا صِدْقَ مُوسَى وَهَارُونَ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَلَمْ يُؤْمِنُوا بِهِمَا، وَلِهَذَا قَالَ مُوسَى لِفِرْعَوْنَ: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هُنَالًا إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَابِرٍ﴾ [الإِسْرَاءِ: ١٠٢]. وَقَالَ تَعَالَى:

(١) أخرجه أحمد، والترمذي «صحيح سنن الترمذي» (٩٢٨). وأبو داود «صحيح سنن أبي داود»

(٣٩١٦). وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٨٤).

﴿وَحَدِّثُوا بِهَا وَأَسْتَيْقَنَتَهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤]. وَأَهْلُ الْكِتَابِ كَانُوا يَعْرِفُونَ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ، وَلَمْ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ بِهِ، بَلْ كَافِرِينَ بِهِ، مُعَادِينَ لَهُ، وَكَذَلِكَ أَبُو طَالِبٍ عِنْدَهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا». والخاصة: الإيمان قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالجنان، وعملٌ بالجوارح والأركان.

ويتفرع من هذا زيادة الإيمان بالطاعة، ونقصانه بالمعصية، وأن الإيمان يرفع الدرجات، ويُسمى المنازل عند الله - تعالى - وأن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد، وكذلك جواز الاستثناء في الإيمان؛ فيقول القائل: أنا مؤمنٌ إن شاء الله.

تعريف الإيمان عند المرجئة

من المعلوم أن المرجئة أصناف، وقد فصل شيخ الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ - في فرق المرجئة وأفاد من أهل المقالات ومنهم الأشعري - رَحِمَهُ اللهُ -.

جاء في «مجموع الفتاوى» (٧ / ٥٤٣): «وَلِهَذَا كَانَ جَمَاهِيرُ الْمُرْجِئَةِ عَلَى أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ دَاخِلٌ فِي الْإِيمَانِ؛ كَمَا نَقَلَهُ أَهْلُ الْمَقَالَاتِ عَنْهُمْ، مِنْهُمْ الْأَشْعَرِيُّ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ فِي «الْمَقَالَاتِ»: اِخْتَلَفَ الْمُرْجِئَةُ فِي الْإِيمَانِ مَا هُوَ؟ وَهُمْ اثْنَتَا عَشْرَةَ فِرْقَةً...» ثم أخذ يُفَصِّلُ القول في ذلك.

وُخْلاصة الأمر أن منهم من يقول: إن الإيمان معرفة فقط، وهم جهميّة المرجئة، ومنهم من يَقْصُرُ الإيمان على الإقرار والتصديق باللسان دون القلب،

وهم الكرامية.

ومنهم مَنْ يقول: إِنَّ الإيمان اعتقاد القلب، وقول اللسان، وأخرجوا بذلك العمل عن مسمى الإيمان، وهم مُرجئة الفقهاء.
ومما تفرَّع من هذه المعتقدات المنحرفة؛ كمال الإيمان؛ فهو لا يزيد ولا ينقص! وعدم جواز الاستثناء! وأنَّ إيمان أشرار العصاة كامل تامُّ؛ كإيمان الأبرار الأخيار الطائعين! وأنَّ الكفر هو كُفْر القلب - فقط -، والإيمان هو إيمان القلب!

والعمل عندهم لا يكون كُفْرًا بذاته؛ لكنّه يدلّ على كفر القلب - فقط - .
وأنَّ الإيمان الذي في القلب لا يستلزم الطاعة أو عمل الجوارح!
وأنّه لا يضرّ مع الإيمان ذنب؛ كما لا ينفع مع الكفر طاعة!
وإذا لم يكن ثمة انتشار لعقائدهم على وجه تأصيلهم السابق؛ فقد انتشرت أو انتشر شيءٌ منها بتنها وقدرها وتصوّرها الفاسد.
ومن ذلك:

الاعتماد على النية الحسنة وما في القلب من ابيضاض وطيب! - زعموا -
فكلّما جئت لتُصلح ظاهرًا... قالوا: الباطن طيب «إنّما الأعمال بالنيات»^(١)!
فتارك الصلّاة يقول: «قلبي أصدق من المصلّين، وليس الدّين بالصلّاة».
والمُفطر في رمضان يقول: «قلبي أنقى من كلِّ الصّائمين؛ ألا ترى فلانًا الصّائم

(١) والمعنى الصحيح له: «إنّما الأعمال الصالحة بالنيات الخالصة»، وسيأتي تفصيل ذلك تحت عنوان (تحذير شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - من الاعتماد على النية وعدم تصحيح العمل).

كيف يأكل حقوق العباد؟! «.

والفاسق يقول: «الإيمان في القلب».

وهناك من يقول: «كل واحد على دينه؛ الله يعينه»^(١).

ويردّ شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - على مثل ذلك بقوله: «حَسَّنْ لَفْظَكَ كَمَا حَسَّنْتَ

قَصْدَكَ». كما ورد في حوارهِ.

وجاء في «السُّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» (ج ١ / القسم ١ / ص ٢٦٧) تحت الحديث

(١٣٩): «... أَلَا تَرَى أَنَّ رَجُلًا لَوْ صَلَّى تَجَاهَ الْقَبْرِ؛ لَكَانَ ذَلِكَ مُنْكَرًا مِنَ الْعَمَلِ؛

لِمُخَالَفَتِهِ لِلْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْوَارِدَةِ فِي النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقَبْرِ بِالصَّلَاةِ، فَهَلْ

يَقُولُ عَاقِلٌ: أَنَّ الَّذِي يَعُودُ إِلَى الْاسْتِقْبَالِ - بَعْدَ عِلْمِهِ بِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنْهُ - إِنَّ نِيَّتَهُ

طَيِّبَةٌ وَعَمَلُهُ مَشْرُوعٌ؟ كَلَّا ثُمَّ كَلَّا.

فكذلك هؤلاء الذين يستغيثون بغير الله - تعالى -، وينسونه - تعالى - في

حالة هم أحوج ما يكونون فيها إلى عونه ومدده، لا يعقل أن تكون نياتهم طيبة،

فضلاً عن أن يكون عملهم صالحاً، وهم يصرُّون على هذا المنكر وهم يعلمون».

خطر الإرجاء

عن سعيد بن جبیر - رَحِمَهُ اللهُ - أَنَّهُ قَالَ: « الْمُرْجئة يهود القِبلة »^(١).

(١) انظر ذِكر شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - لذلك في «السُّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» (ج ٧ / القسم ١ / ص ١١٣) على

وجه السخرية والتهمُّ.

قلت: ولعل وجه التسمية؛ لأن اليهود قد انسلخوا من الأحكام الشرعية
بالتحايل المعروف عنهم، مع ادعائهم الإيمان، وأنهم أحبباء الله - سبحانه -!!
وكذلك فعلت المُرَجئة بإقصائهم العمل عن مسمى الإيمان، مع زعم
الإيمان الكامل! فبالإيمان الكامل تحققت محبة الله لهم؛ دون العمل بمقتضى
الكتاب والسنة.

واليهود والمُرَجئة عرَّهم في دينهم ما كانوا يفترون؛ باصطناعهم الخرافات
والأباطيل.

إنَّ خطر الإرجاء يكمنُ في حصر الإيمان والكفر في القلب - بزعمهم -،
فلا إيمان إلا إيمان القلب، ولا كُفر إلا كُفر القلب!

ويتفرَّع عن هذا العديد من الأباطيل والانحرافات، من أهمها: إقصاء
العمل بمقتضى الكتاب والسنة وآثار سلف الأمة، إذ هذا الإقصاء قد انجرَّ
بنفيهم العمل عن مسمى الإيمان.

ولمَّا كان الإيمان لا يتبعَّض عند هؤلاء؛ جرَّهم ذلك إلى زعمهم أنَّ
الإيمان لا ينقص ولا يزيد وأنه كامل!!

وهذا ممَّا يجعل من يعتقد هذا الاعتقاد في طمأنينة وأمن؛ مهما اترف من
الخطايا واجترح من السيئات؛ لأنَّه لا يضرُّ مع الإيمان ذنب!!! - زعموا -.

(١) انظر «كتاب السنة» (ص ٩٧) لعبد الله بن أحمد - رحمهما الله تعالى -.

تضرر العبد يوم القيامة بمعصية الله - تعالى - ورسوله ﷺ

قال شيخنا -رحمته الله- في كتاب «الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام» (ص ٣٢) بعد ذكره عددًا من النصوص الشرعية - كتابًا وسنةً - الأمرة باتباع النبي ﷺ والاحتكام إليه:

ما تدل عليه النصوص السابقة:

* أن التولي عن طاعة الرسول ﷺ إنما هو من شأن الكافرين.

* التحذير من مخالفة الرسول ﷺ، لما لها من العاقبة السيئة في الدنيا

والآخرة.

* استحقاق المخالفين لأمره ﷺ الفتن في الدنيا، والعذاب الأليم في

الآخرة.

* وجوب الاستجابة لدعوة الرسول ﷺ وأمره، وأنها سبب الحياة الطيبة

والسعادة في الدنيا والآخرة.

* أن طاعة النبي ﷺ سبب لدخول الجنة والفوز العظيم، وأن معصيته

وتجاوز حدوده سبب لدخول النار والعذاب المهيّن.

* أن من صفات المنافقين الذين يتظاهرون بالإسلام ويبطنون الكفر أنهم

إذا دُعوا إلى أن يتحاكموا إلى الرسول ﷺ وإلى سنته؛ لا يستجيبون لذلك بل

يصدون عنه صدودًا.

* وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ خِلَافِ الْمُنَافِقِينَ فَإِنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَى التَّحَاكُمِ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ بَادَرُوا إِلَى الاستجابة لذلك، وقالوا بلسان حالهم ومقالهم: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ وَأَنَّهُمْ بِذَلِكَ يَصِيرُونَ مَفْلُحِينَ وَيَكُونُونَ مِنَ الْفَائِزِينَ بِجَنَاتِ النَّعِيمِ.

* كُلُّ مَا أَمَرْنَا بِهِ الرَّسُولُ ﷺ يَجِبُ عَلَيْنَا اتِّبَاعَهُ فِيهِ؛ كَمَا يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَنْتَهِيَ عَنِ كُلِّ مَا نَهَانَا عَنْهُ.

* أَنَّهُ ﷺ أَسْوَتُنَا وَقُدُوتُنَا فِي كُلِّ أُمُورٍ دِينِنَا إِذَا كُنَّا مِمَّنْ يَرْجُو^(١) اللَّهُ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ.

وشيخنا - رحمه الله تعالى - يقرّر نقض الإرجاء بقوله بدخول عصاة الموحّدين النّار، وتضرّر العبد بالذنوب والمعاصي، وأنّ الاقتصار على معرفة القلب وإيمانه وتصديقه؛ لا يُنجي من عذاب الله - تعالى -، في مواطن عديدة منها قوله في «السلسلة الصحيحة»: «الموحّدون لا يخلّدون في النّار».

ثمّ ذكر حديث النّبِيِّ ﷺ تحت رقم (٢٤٥٠): «يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ».

(١) فحقيقة الرجاء إنّما هي بالتأسي والافتداء بالنّبِيِّ ﷺ، لا بقول اللسان وتصديق الجنان دون عمل الجوارح والأركان - كما يزعم أهل الضلال -، وقد قال الله - تعالى -: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾، فهل الذي ودّع الأعمال الصّالحة واقترف الأعمال الطّالحة قد أحسن رجاء لقاء ربه - سبحانه -؟!؟

وتحت رقم (٢٤٥١) - عقب الحديث السابق - ذكر حديث جابر رضي الله عنه بلفظ: «يُعَذَّبُ ناس من أهل التَّوْحِيدِ في النَّارِ، حَتَّى يَكُونُوا فِيهَا حُمَمًا^(١)»، ثُمَّ تَدْرِكُهُم الرَّحْمَةُ، فيُخْرَجُونَ وَيَطْرَحُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَيَرُشُّ عَلَيْهِمُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْمَاءَ فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْغَنَاءُ فِي حِمَالَةِ السَّيْلِ^(٢)، ثُمَّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ.»

ويجب علينا أن نفرِّق بين القَوْلِ بعدم عذاب عصاة الموحِّدين مُطلقاً، وبين القول بخروجهم من النَّارِ بعد أن يعذبوا ما شاء الله أن يعذبوا، فالأول قول المُرجئة، والثاني قول أهل السُّنَّةِ والجماعة.

جاء في كتاب: «حُكْمُ تَرْكِ الصَّلَاةِ» (ص ٢٧) لشيخنا - رحمته الله - في الحديث الذي اعتمد في جلّه على ما ذهب إليه في عدم تكفير تارك الصَّلَاةِ؛ إن كان مُقرّاً بوجوبها:

متن الحديث: روى الإمام معمر بن راشد في «الجامع» (١١/٤٠٩) - (٤١١) الملحق بـ «مصنف عبد الرزاق» عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ وَأَمِنُوا، فَ[وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ] مَا مُجَادَلَةٌ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ بِالْحَقِّ يَكُونُ

(١) حمماً: أي: فحمماً. «النَّهْيَةُ»

(٢) وهو ما يجيء به السَّيْلُ من طين أو غثاء وغيره، فإذا انفقت فيه حبة واستقرت على شطِّ مجرى السَّيْلِ؛ فَإِنَّهَا تَنْبُتُ في يوم وليلة، فُشِبَّهَ بها سرعة عَوْدِ أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النَّارِ لها. «النَّهْيَةُ».

لَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَشَدِّ مِنْ مُجَادَلَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ؛ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ.
قَالَ: يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَحُجُّونَ
مَعَنَا، [ويجاهدون معنا]، فَأَدْخَلْتَهُمُ النَّارَ!

قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ: اذْهَبُوا فَأَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ مِنْهُمْ، فَيَأْتُونَهُمْ؛ فَيَعْرِفُونَهُمْ
بِصُورِهِمْ، لَا تَأْكُلُ النَّارُ صُورَهُمْ، [لم تغش الوجه]، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى
نِصْفِ سَاقِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى كَعْبِيهِ...».

فَإِنَّ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ هَذَا الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ شَيْخُنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ - مَا بَنَى،
مِنْ أَهَمِّ النُّصُوصِ الَّتِي تَدْعُو إِلَى الْعَمَلِ، فَإِذَا كَانَ قَدْ دَخَلَ النَّارَ مِنَ الْمَجَاهِدِينَ
مَنْ دَخَلَ، فَكَيْفَ بَمَنْ لَمْ يَجَاهِدْ!

وكيف بمن اتهم غيره بالتخلف عن الجهاد؛ وليس له فيه سهم.

وكيف بمن لم يفكر في الجهاد!

وكيف بمن عجز عن جهاد نفسه، فيما هو أهون من ساحة الوغى!

وهذه الزيادة كانت ثمرة جمع ألفاظ الحديث وطرقه ومتابعاته وشواهدده.

وهذه دقة مباركة في نقض المرجئة والإرجاء.

وأنه لا حجة لهم في هذا الحديث ونحوه في مخالفة أهل السنة والجماعة.

إن أهل الإرجاء يقولون: « لا يضر مع الإيمان ذنب ».

وأى عقوبة يريدون أعظم من هذا؟ فالحديث يبين صنوفاً من العذاب

يتلظى بها بعض الموحدين.

... فمنهم مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى كَعْبِيهِ،
فِيُخْرِجُونَ مِنْهَا بَشَرًا كَثِيرًا.

... قَدْ احْتَرَقُوا حَتَّى صَارُوا حُمَمًا. قَالَ: «فِيؤْتَى بِهِمْ إِلَى مَاءٍ يُقَالُ لَهُ:
الْحَيَاةُ، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ، فَيَنْبَتُونَ كَمَا تَنْبَتُ الْحَبَّةُ^(١) فِي حَمِيلِ السَّيْلِ»^(٢).

هذا الحديث - أصلاً - دليل ضد المرجئة.

نعم؛ إنَّ هذا دليلٌ لمن خالف المرجئة، كما بيّن ذلك ابن قتيبة - رَحِمَهُ اللهُ - في

«تأويل مختلف الحديث» (ص ٣، ٤) إذ يقول:

«والمخالف له^(٣) يحتج بروايتهم: - وذكر أحاديث منها -:

«ويخرج من النار قوم قد امتحشوا^(٤)، فينبتون؛ كما تنبت الحبة في حميل

السيل...»^(٥).

فهذا عند مَنْ يتدبّر ويتأمّل، فهلّا فعلنا ذلك!؟

(١) الحبة: - بكسر الحاء - وهي بزر البقول والعشب تنبت في البراري وجوانب السيول، وجمعها

حَبَب بكسر الحاء المهملة وفتح الباء. قاله «النووي» - رَحِمَهُ اللهُ - (٢٢/٣).

(٢) حميل: - بفتح الحاء وكسر الميم - وهو ما جاء به السيل من طين أو غشاء، ومعناه: محمول

السيل، والمراد: التشبيه في سرعة النبات وحسنه وطراوته. قاله «النووي» (٢٣/٣). وتقدّم

بلفظ: (جمالة).

(٣) أي: للمرجئ.

(٤) قد امتحشوا: أي: احترقوا.

(٥) أخرجه البخاري: (٨٠٦)، ومسلم: (١٨٢).

هل يُتَّهم العلماء بالإرجاء إذا لم يُكفِّروا تارك الصلاة المُقرَّ بوجوبها؟

اختلف العلماء قديمًا وحديثًا في تارك الصلاة المُقرَّ بوجوبها، ولا يلزم من هذا أن يُتَّهم مَنْ لا يُكفِّرُ إنَّه مُرجئٌ، ولا مَنْ كَفَّرَ أنَّه خارجيٌّ.

ولو كان من لا يُكفِّرُ هذا التَّارك المُقرَّ مُرجئًا؛ لَحِقَّتْ هذه التَّهمة جمهورَ العلماء الذين لا يكفِّرون تارك الصلاة المُقرَّ بوجوبها، بل ويلزم أن يُتَّهم شيخ الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ - لأنَّه لا يكفِّرُ إلَّا من داومَ على التَّرك، بحيث إنَّه لا يسجد سجدة، فقد جعلها - رَحِمَهُ اللهُ - قرينة على عدم إيمانه وإقراره بالباطن.

أقول: إنَّ من شبهات القائلين بالإرجاء - عفا الله تعالى عنهم - قول من يقول بعدم تكفير تارك الصلاة إذا كان مُقرًّا بوجوبها. فأقول: إنَّ هذه المسألة خلافية.

قال ابن المنذر - رحمه الله تعالى - في «كتاب السَّاحر والسَّاحرة» وكتاب

«تارك الصلاة»: (ص ١٢٦) لم أجد فيهما إجماعًا - أي في التكفير^(١).

جاء في «مجموع الفتاوى» (٢٠ / ٩٥) - بحذف -: «إنَّ مباني الإسلام

الخمسة المأمور بها - وإنَّ كان ضرر تركها لا يتعدَّى صاحبها - فإنَّه يُقتل بتركها في الجملة عند جماهير العلماء، ويُكفِّرُ أيضًا عند كثير منهم أو أكثر السَّلف.

وأما فِعْلُ المنهي عنه الذي لا يتعدَّى ضرره صاحبه؛ فإنَّه لا يُقتل به عند

أحد من الأئمَّة، ولا يُكفِّرُ به إلَّا إذا ناقض الإيمان لفوات الإيمان وكونه مرتدًّا أو

(١) وذكرته في كتابي «الموسوعة الفقهية» في حُكم ترك الصلاة.

زنديقًا.

وذلك أن من الأئمة مَنْ يقتله ويكفره بترك كل واحدة من الخمس؛ لأنّ الإسلام بني عليها، وهو قول طائفة من السلف، ورواية عن أحمد؛ اختارها بعض أصحابه.

ومنهم مَنْ لا يقتله ولا يكفره إلا بترك الصلاة والزكاة، وهي رواية أخرى عن أحمد...

ومنهم مَنْ يقتله بهما ويكفره بالصلاة وبالزكاة إذا قاتل الإمام عليها، كرواية عن أحمد.

ومنهم مَنْ يقتله بهما، ولا يكفره إلا بالصلاة، كرواية عن أحمد.

ومنهم مَنْ يقتله بهما ولا يكفره، كرواية عن أحمد.

ومنهم مَنْ لا يقتله إلا بالصلاة ولا يكفره، كالمشهور من مذهب الشافعي، لإمكان الاستيفاء منه.

وتكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور؛ عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين.

ومورد النزاع هو فيمن أقرّ بوجوبها والتزم^(١) فعلها ولم يفعلها، وأمّا من لم يقرّ بوجوبها فهو كافر باتفاقهم.

وليس الأمر كما يُفهم من إطلاق بعض الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم:

(١) و (الالتزام) هو الإذعان الحُكمي.

إِنَّهُ إِنْ جَحَدَ وَجُوبَهَا كَفَرَ، وَإِنْ لَمْ يَجْحَدْ وَجُوبَهَا، فَهُوَ مُورِدُ النَّزَاعِ، بَلْ هُنَا
ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: إِنْ جَحَدَ وَجُوبَهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِالِاتِّفَاقِ.

وَالثَّانِي: أَنْ لَا يَجْحَدَ وَجُوبَهَا، لَكِنَّهُ مَمْتَنِعٌ مِنَ التَّزَامِ^(١) فِعْلُهَا كِبْرًا أَوْ
حَسَدًا، أَوْ بُغْضًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَيَقُولُ: أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ أَوْ جِبْهَاتِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ،
وَالرَّسُولَ صَادِقٌ فِي تَبْلِيغِ الْقُرْآنِ، وَلَكِنَّهُ مَمْتَنِعٌ عَنِ التَّزَامِ الْفِعْلِ اسْتِكْبَارًا أَوْ
حَسَدًا لِلرَّسُولِ، أَوْ عَصْبِيَّةً لِدِينِهِ، أَوْ بُغْضًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، فَهَذَا أَيْضًا كَافِرٌ
بِالِاتِّفَاقِ.

فَإِنَّ إِبْلِيسَ لَمَّا تَرَكَ السُّجُودَ الْمَأْمُورَ بِهِ لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا لِلِإِجَابِ، فَإِنَّ
اللَّهَ - تَعَالَى - بَاشَرَهُ بِالخُطَابِ، وَإِنَّمَا أَبِي وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ.
وَكَذَلِكَ أَبُو طَالِبٍ كَانَ مُصَدِّقًا لِلرَّسُولِ فِيمَا بَلَّغَهُ؛ لَكِنَّهُ تَرَكَ اتِّبَاعَهُ حَمِيَّةً
لِدِينِهِ، وَخَوْفًا مِنْ عَارِ الْإِنْقِيَادِ، وَاسْتِكْبَارًا عَنْ أَنْ تَعْلُوَ اسْتُهُ رَأْسَهُ، فَهَذَا يَنْبَغِي أَنْ
يُتَفَطَّنَ لَهُ.

وَمَنْ أَطْلَقَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَنَّهُ لَا يُكْفَرُ إِلَّا مَنْ يَجْحَدُ وَجُوبَهَا؛ فَيَكُونُ الْجَحْدُ
عِنْدَهُ مَتَنَاوَلًا لِلتَّكْذِيبِ بِالِإِجَابِ، وَمَتَنَاوَلًا لِلْإِمْتِنَاعِ عَنِ الْإِقْرَارِ وَالِاتِّزَامِ؛ كَمَا
قَالَ - تَعَالَى -: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾^(٢).

وَقَالَ - تَعَالَى -: ﴿وَجْحَدُوا بِهَا وَأَسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) الأنعام: ٣٣.

عَقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١﴾.

وإلا فمتى لم يقرّ ويلتزم فعلها قُتل وكُفّر بالاتفاق.

والثالث: أن يكون مقرّاً ملتزماً؛ لكن تركها كسلاً وتهاوناً؛ أو اشتغالاً بأغراض له عنها، فهذا مورد النزاع؛ كمن عليه دينٌ وهو مُقرٌّ بوجوبه ملتزم لأدائه، لكنه يمطل بخلاً أو تهاوناً.

وهنا قسم رابع، وهو: أن يتركها ولا يقرّ بوجوبها؛ ولا يجحد وجوبها؛ لكنه مقرّ بالإسلام من حيث الجملة، فهل هذا من موارد النزاع؛ أو من موارد الإجماع؟

ولعلّ كلام كثير من السلف متناولٌ لهذا، وهو المُعرض عنها لا مقرّاً ولا منكرّاً، وإنما هو متكلمٌ بالإسلام فهذا فيه نظر.

فإن قلنا: يكفر بالاتفاق؛ فيكون اعتقاد وجوب هذه الواجبات على التعيين من الإيمان لا يكفي فيها الاعتقاد العام، بل لا بُدَّ من اعتقاد خاصّ...». قلتُ: «والمقصود من كلِّ هذا أن المسألة خلافية».

وسئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - عمّا يقاتل عليه، وعمّا يكفر الرّجل به؟

فأجاب: أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان، ثمّ الأركان الأربعة فالأربعة إذا أقرّ بها، وتركها تهاوناً فنحن وإن قاتلناه على فعلها، فلا نكفره بتركها.

(١) النمل: ١٤.

والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلاً من غير جُحود، ولا نكفر إلا ما أجمَعَ عليه العلماء كلهم وهو الشهادتان.

وأيضاً نكفره بعد التعريف، إذا عَرَفَ وأنكر. اهـ^(١).

وجاء في فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رَحِمَهُ اللهُ - (١/ ١٦٢):

«... وهكذا مَنْ ادَّعى الإيمان بهذه الأصول ثمَّ لم يؤدِّ شرائع الإسلام الظاهرة، فلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمَّداً رسول الله، أو لم يُصَلِّ، أو لم يَصُمْ، أو لم يُزَكِّ، أو لم يحجِّ، أو ترك غير ذلك من شعائر الإسلام الظاهرة التي أوجبها الله عليه؛ فإنَّ ذلك دليل على عدم إيمانه أو على ضعف إيمانه.

فقد ينتفي الإيمان بالكلية، كما ينتفي بترك الشهادتين إجماعاً، وقد لا ينتفي أصله ولكن ينتفي تمامه وكمال له لعدم أدائه ذلك الواجب المعين؛ كالصوم والحجِّ مع الاستطاعة والزكاة ونحو ذلك من الأمور عند جمهور أهل العلم؛ فإنَّ تركها فسقٌ وضلال، ولكن ليس ردةً عن الإسلام عند أكثرهم إذا لم يجحد وجوبها.

أما الصلاة فذهب قومٌ إلى أنَّ تركها ردةٌ؛ ولو مع الإيمان بوجوبها، وهو أصحُّ قولي العلماء لأدلة كثيرة منها قوله ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر». أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن

(١) كذا في «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (١/ ٧٠). ذكره الشيخ عبد السلام بن برجس بن ناصر تعليقا على كتاب «أصول وضوابط في التكفير» للشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ - رحمهما الله تعالى -.

بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال آخرون: بل تَرَكُهَا كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ إِذَا لَمْ يَجْحَدْ وَجُوبَهَا، وَلِهَذَا الْمَقَامُ

بِحُثِّ خَاصٍّ وَعِنَايَةٍ خَاصَّةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ...». اهـ.

وقال سماحة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - في كتابه

«حُكْمُ تَارِكِ الصَّلَاةِ» (ص ٥):

«إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِنْ مَسَائِلِ الْعِلْمِ الْكُبْرَى، وَقَدْ تَنَازَعَ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ

سَلْفًا وَخَلْفًا، فَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «تَارِكُ الصَّلَاةِ كَافِرٌ مَخْرَجًا مِنْ

الْمِلَّةِ، يُقْتَلُ إِذَا لَمْ يَتُبْ وَيُصَلِّ». وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي: «فاسق ولا

يكفر».

ثُمَّ اخْتَلَفُوا فَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ: «يُقْتَلُ حَدًّا...». وقال أبو حنيفة:

«يُعْزَرُ وَلَا يُقْتَلُ...».

وسأله سائلٌ قائلاً: إِذَا كُنَّا فِي بَلَدٍ يُفْتِي أَهْلُ الْعِلْمِ فِيهَا بِأَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ

لَيْسَ كَافِرًا كُفْرًا أَكْبَرَ؛ فَإِذَا مَاتَ تَارِكٌ لِلصَّلَاةِ فِي هَذَا الْبَلَدِ؛ فَهَلْ يَتْرِكُ النَّاسُ

غُسْلَهُ وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِ، وَهَلْ يَمْنَعُونَ دَفْنَهُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا الْبَلَدِ؟ وَهَلْ

مَاتَ مُسْلِمًا لِأَنَّهُ مُقَلِّدٌ لِعُلَمَاءِ بَلَدِهِ؟

فَأَجَابَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَمَّا مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ كَافِرٌ نَعَمْ؛ فَهَذَا لَا يَصَلِّي عَلَيْهِ، وَأَمَّا

مَنْ لَا يَعْتَقِدُ؛ فَلْيَصَلِّ عَلَيْهِ، وَهَكَذَا يُنْظَرُ فِي الْخِلَافِ»^(١).

(١) مِنَ الْحَوَارِ الَّذِي تَمَّ مَعَ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَظْمَتَهُ إِدَارَةُ الدَّعْوَةِ بِوَزَارَةِ الْأَوْقَافِ

بِدَوْلَةِ قَطْرِ عِبْرِ الْهَاتِفِ.

قلت: وكما لا يجوز اتهام مَنْ كَفَرَ تارك الصلاة بإطلاق بأنه خارجي؛ فإنه لا يجوز اتهام من لم يكفره إذا أقر بوجوبها بأنه مرجئ.
أما إذا قال من لم يكفره بأنه كامل الإيمان، ولا يضره ترك الصلاة عند الله - تعالى - فذلك هو المرجئ.

تحذير شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - من المعتقدات والآراء

التي تجرُّ إلى التواكل والقعود عن العمل

لقد ناقش شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - من يقول بمشروعية إهداء الثواب لعموم الموتى في «أحكام الجنائز» (ص ٢٢٢) مبيِّناً خطر هذا المعتقد على من يتبنَّاه قائلًا:

«... وإذا كان من المسلم به عند أهل العلم؛ أن لكل عقيدةٍ أو رأيٍ يتبنَّاه أحدٌ في هذه الحياة أثرًا في سلوكه - إن خيرًا فخيرٌ، وإن شرًّا فشرٌّ - فإن من المسلم به أيضًا، أن الأثر يدل على المؤثر، وأن أحدهما مرتبط بالآخر، خيرًا أو شرًّا كما ذكرنا. وعلى هذا فلسنا نشكُّ أن لهذا القولِ أثرًا سيئًا فيمن يحمله أو يتبنَّاه، من ذلك مثلًا أن صاحبه يتكَلِّم في تحصيل الثواب والدرجات العاليات على غيره، لعلمه أن الناس يُهدون الحسنات؛ مئات المرات في اليوم الواحد؛ إلى جميع المسلمين - الأحياء منهم والأموات، وهو واحدٌ منهم - فلماذا لا يستغني حيثنَّذ بعمل غيره عن سعيه وكسبه!

ألسَّ ترى مثلاً أنَّ بعض المشايخ الذين يعيشون على كسب بعض تلامذتهم، لا يسعون بأنفسهم ليحصلوا على قوت يومهم بعرق جبينهم وكدِّ يمينهم! وما السبب في ذلك إلاَّ أنَّهم استغنوا عن ذلك بكسب غيرهم؛ فاعتمدوا عليه وتركوا العمل.

هذا أمرٌ مشاهدٌ في المادِّيَّات، معقولٌ في المعنويَّات؛ كما هو الشأن في هذه المسألة.

وليتَّ أن ذلك وقفَ عندها، ولم يتعدَّها إلى ما هو أخطر منها، فهناك قولٌ بجواز الحج عن الغير؛ ولو كان غير معذور؛ كأكثر الأغنياء التاركين للواجبات، فهذا القول يحملهم على التساهل في الحجِّ والتَّعاس عنه، لأنَّه يتعلَّل به ويقول في باطنه: يُحجُّون عني بعد موتي!

بل إنَّ ثمة ما هو أضرُّ من ذلك، وهو القول بوجوب إسقاط الصَّلاة عن الميت^(١) التارك لها!! فإنَّه من العوامل الكبيرة على ترك بعض المسلمين للصَّلاة، لأنَّه يتعلَّل أيضًا بأنَّ النَّاس يُسقطونها عنه بعد وفاته!! إلى غير ذلك من الأقوال التي لا يخفى سوءُ أثرها على المجتمع.

فمن الواجب على العالم الذي يريد الإصلاح أن ينبذ هذه الأقوال لمخالفتها نصوص الشريعة ومقاصدها الحسنة^(٢).

(١) أي: بصلاتهم عنه بعد وفاته.

(٢) ولا شكَّ أن الإرجاء من مثل هذه المعتقدات الشنيعة؛ التي تخالف نصوص الشريعة ومقاصدها الحسنة.

وقابل أثر هذه الأقوال بأثر قول الواقفين عند النصوص؛ لا يخرجون عنها بتأويل أو قياس؛ تجد الفرق كالشمس؛ فإن من لم يأخذ بمثل الأقوال المشار إليها؛ لا يعقل أن يتكل على غيره في العمل والثواب^(١)، لأنه يرى أنه لا يُجِّيه إلا عمله، ولا ثواب له إلا ما سعى إليه هو بنفسه، بل المفروض فيه أن يسعى - ما أمكنه - إلى أن يُخلف من بعده أثراً حسناً يأتيه أجره، وهو وحيدٌ في قبره، بدل تلك الحسنات الموهومة، وهذا من الأسباب الكثيرة في تقدّم السلف وتأخرنا^(٢)، ونصر الله إياهم، وخذلانه إيانا^(٣)، نسأل الله - تعالى - أن يهدينا كما هداهم، وينصرنا كما نصرهم».

تحذير شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - من الاعتماد على النية وعدم تصحيح العمل

لقد كان شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - يُكثر من تبيان أهميّة تصحيح العمل وخطر الاعتماد على النية، فكان يقول لمن يستدلّ على عمله غير المشروع بحديث: «إنّما الأعمال بالنيّات ...»^(٤).

(١) وإذا كان الاتكال على غيره في العمل والثواب اعتقاداً فاسداً ورأياً كاسداً؛ فماذا يقول شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - عمّن استغنى عن عمله وعمَل غيره، واتكل على مجرد إيمانه فحسب، وظنّ بذلك أنّه كامل الإيمان؛ وفي أعلى الجنان!!

(٢) وذلك أنّ السلف قد تلقوا مسائل الإيمان والاعتقاد والدين عن رسول الله ﷺ وما بدّلوا تبديلاً.

(٣) تأمل - رحمني الله وإياك - كيف كان شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - يبيّن أثر الاعتقاد والقناعة؛ في النصر والتقدّم، أو الخذلان والتأخر.

(٤) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

فكان يقول له: إنّما الأعمال الصالحة بالنيّات الخالصة.

قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في «السُّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» تحت الحديث (١٣٩):

« وفي هذه الأحاديث أنّ قول الرَّجُل لغيره: « ما شاء الله وشئت »: يُعَدُّ شِرْكَاً في الشَّرِيعَةِ، وهو من شِرْكَ الألفاظ؛ لأنّه يوهم أنّ مشيئة العبد في درجة مشيئة الرّب - سبحانه وتعالى - وسببه القَرْن بين المشيئتين.

ومثل ذلك قول بعض العامّة وأشباههم ممّن يدّعي العلم: « ما لي غير الله

وأنت »، و« توكلنا على الله وعلينا ».

ومثله قول بعض المحاضرين: « باسم الله والوطن »، أو « باسم الله

والشعب »، ونحو ذلك من الألفاظ الشَّرِكِيَّة^(١) التي يجب الانتهاء عنها والتّوبة منها؛ أدباً مع الله - تبارك وتعالى -.

ولقد غَفَلَ عن هذا الأدب كثيرٌ من العامّة، وغير قليلٍ من الخاصّة الذين

يسوّغون النُّطق بِمثل هذه الشَّرِكِيَّات، كمناداتهم غير الله في الشدائد، والاستنجاد

بالأموات من الصّالحين، والحلف بهم من دون الله - تعالى - والإقسام بهم

على الله - عزّ وجلّ - فإذا ما أنكر ذلك عليهم عالمٌ بالكتاب والسُّنّة، فإنّهم بدل

أن يكونوا معه عوناً على إنكار المنكر؛ عادوا بالإنكار عليه، وقالوا:

إنّ نيّة أولئك المنادين غير الله طيِّبة! و« إنّما الأعمال بالنيّات » كما جاء

في الحديث!

فيجهلون أو يتجاهلون - إرضاءً للعامّة - أنّ النيّة الطيِّبة - وإن وُجدت

(١) يقصد: من الشرك اللفظي الأصغر.

عند المذكورين - فهي لا تجعل العمل السيئ صالحًا، وأن معنى الحديث المذكور: «إنما الأعمال الصالحة بالنيّات الخالصة»، لا أن الأعمال المخالفة للشريعة تنقلب إلى أعمال صالحة مشروعة؛ بسبب اقتران النيّة الصالحة بها، ذلك ما لا يقوله إلا جاهلٌ أو مُغرَضٌ!

ألا ترى رجلاً لو صلّى تجاه القبر؛ لكان ذلك مُنكَرًا من العمل؛ لمخالفته للأحاديث والآثار الواردة في النهي عن استقبال القبر بالصلاة! فهل يقول عاقلٌ: إن الذي يعود إلى الاستقبال - بعد علمه بنهي الشرع عنه - إن نيّته طيبة وعمله مشروع! كلاً ثم كلاً.

فكذلك هؤلاء الذين يستغيثون بغير الله - تعالى - وينسونه - سبحانه - في حالة هم أحوج ما يكونون فيها إلى عونه ومدّده، لا يُعقل أن تكون نيّاتهم طيبة، فضلاً عن أن يكون عملهم صالحًا، وهم يُصرون على هذا المنكر وهم يعلمون»^(١).

توضيح شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أن الأعمال من الإيمان وأن هذا هو الذي جاء في

الكتاب والسنة وأثار الصحابة، وعليه جماهير العلماء سلفاً وخلفاً

قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في «الذبّ الأحمَد عن مسند الإمام أحمد» في الرّدّ

على بعضهم:

«من المعلوم أنّهم لا يقولون بما جاء في الكتاب والسنة وأثار الصحابة

(١) وتقدّم.

من التصريح بأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأعمال من الإيمان، وعليه جماهير العلماء سلفاً وخلفاً ...».

وقال شيخنا في «رفع الأستار» (ص ٣٠) بعد أن أثنى على شيخ الإسلام - رحمهما الله - في العلوم الإسلامية كالتفسير والحديث والفقه: «... الذي شهد بفضله وجزارة علمه القريب والبعيد، والحيب والبغيض، فهم جميعاً يغترفون من بحر علومه بأوفى نصيب؛ فهو بحق كما قال السيد محمّد رشيد رضا - رحمه الله تعالى -:

«رحم الله شيخ الإسلام وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، فوالله إنّه ما وصل إلينا من علم أحد منهم ما وصل إلينا من علمه: في بيان حقيقة هذا الدين، وحقيقة عقائده، وموافقة العقل السليم وعلومه للنقل الصحيح؛ من كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم -، بل لا نعرف أحداً منهم أوتي مثل ما أوتي من الحجج بين علوم النقل وعلوم العقل بأنواعها، مع الاستدلال والتّحقيق دون محاكاة أو تقليد».

توجيهه - رَحِمَهُ اللهُ - أبناء الإسلام إلى قراءة كتب ابن تيمية وابن القيم ومحمد

بن عبد الوهاب - رحم الله الجميع - وسمّاهم شيوخ الإسلام

قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في كتاب «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق»

(ص ٣٢) - بعد بيان أنواع الشرك -:

« هذه الأنواع الثلاثة من الشرك؛ مَنْ نفاها عن الله في توحيدهِ إيّاه، فوحدَهُ

في ذاته، وفي عبادته، وفي صفاته، فهو الموحد الذي تشمله كل الفضائل الخاصة بالموحدين، ومن أخل بشيء منه، فهو الذي يتوجه إليه مثل قوله - تعالى - ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾^(١).

فاحفظ هذا فإنه أهم شيء في العقيدة، فلا جرم أن المصنف - رَحِمَهُ اللهُ - بدأ به، ومن شاء التفصيل فعليه بشرح هذا الكتاب، وكتب شيوخ الإسلام: ابن تيمية، وابن القيم، وابن عبد الوهاب^(٢)، وغيرهم ممن حذا حذوهم واتبع سبيلهم ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾^(٣).

شهادة بعض خصوم الشيخ

لقد شهد من خصوم شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - عددٌ لا بأس به، وأكتفي بمثال واحد.

قبل قرابة واحدٍ وستين عاماً يقول أحد هؤلاء الخصوم في خطاب أرسله إلى أحد أصحابه بتاريخ ٢٩ / صفر / ١٣٨٠ هـ:

(١) الزمر: ٦٥.

(٢) إن تسمية هؤلاء الأعلام بشيوخ الإسلام - وهم كذلك بحق - لتعطي دلالة واضحة على جهود شيخنا - رحم الله الجميع - في خدمة العقيدة الصحيحة الصافية من الشوائب، ونقض المرجئة والإرجاء، وشيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - من أدرى الناس بما في هذه الكتب جملةً وتفصيلاً، وهو من أحرصهم على العمل بمقتضاها.

(٣) الحشر: ١٠.

« وناصر الدين الألباني قدم إلى دمشق وتعلّم العربيّة، وأقبل على علم الحديث، فأتقنه جدًّا جدًّا، وأعانته مكتبة الظاهرية المشتملة على نفائس المخطوطات في الحديث، حتّى إنّي لَمَّا زرتها في العام الماضي؛ كان هو الذي يأتيني بما أطلبه، ويعرّفني بما فيها، وهو خبيث الطبع!! وهابيّ تيميّ جلد^(١)، ولولا خُبث مذهبه وعناده، لكان من أفراد الزّمان في معرفة الحديث^(٢) .

ولقد علم كلّ منصف - قرّب من شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أو بعد - أنّه حريص على العمل والدّعوة بمقتضى ما يعتقد صحّته، وأنّه حريص كذلك على التحذير من كلّ عقيدةٍ، اعتقد فسادها؛ بكلّ قوةٍ يملكها، ووسيلةٍ يستطيعها.

بيان شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أنّ السلف ليس فيهم مرجئ ولا معتزلي ولا أشعري ...

سُئِلَ شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - هل اختلف الصّحابة في العقيدة؟

فأجاب:

... السلف والحمد لله ليس فيهم معتزليّ، ولا فيهم مُرجئ، ولا فيهم أشعريّ، ولا فيهم ماتريدي [وقد] اتبعوا سيد السلفين وهو الرّسول - عليه السّلام - دون أن يميلوا يمينًا أو يسارًا، ... دون أن يحكّموا عقولهم وآراءهم

(١) وهذا من أكبر البراهين التي تصف واقع شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في الدّعوة إلى الاعتقاد الصّحيح، وتحقيق العبوديّة الحقّة، والمنصفون يعلمون عمق الاتهام بالتميّة والوهابيّة، فكيف إذا كان

هذا قبل قرابة ستين عامًا!؟

(٢) انظر مقدّمة «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٦/٤).

بالأمور الغيبية، فأنتم تعلمون مثلاً أنّ المعتزلة أنكروا رؤية الله في الآخرة، ...
بأيّ دليل؟

قالوا لا يمكن للإنسان العاجز ضعيف البصر أن ينظر إلى الله الخالق
القدير، وليس عندهم علم سوى «غير معقول»، وربنا - سبحانه - قد بين لنا أنّ
يوم القيامة له نظام يختلف عن نظام هذه الدنيا الفانية، ولذلك أنبأنا بأمور غيبية
لنؤمن بها ونسلمّ بها تسليماً.

أمّا السلف من الصحابة والتابعين منهم؛ فلم يعرفوا شيئاً من هذا الانحراف
ولذلك - والحمد لله - لم يقعوا في خلاف في العقيدة، من أجل ذلك يقولون -
حتى علماء الخلف -: « وكلّ خيرٍ في اتباع من سلف، وكلّ شرٍّ في ابتداء من
خلف »^(١).

ذَكَرَ مَا جَاءَ عَنِ شَيْخِنَا - رَحِمَهُ اللهُ - فِي نَقْضِ الْإِرْجَاءِ

١ - خرّج شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في «السلسلة الصحيحة» حديث (٢٧٤٨):

« صنفان من أمّتي لا يردان عليّ الحوض: القدرية والمرجئة »:

وهذا والله من أعظم الوسائل في هدم المرجئة والإرجاء، فإن إيراد هذا
الحديث عن رسول الله ﷺ في التحذير من الإرجاء، لا تخفى قوّته وحجّته،
ورسول الله ﷺ هو المبلّغ عن ربّه - سبحانه - ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا

(١) «الأجوبة الألبانية عن الأسئلة الكويتية»، وورد هذا السؤال في لقاء (الفروانية).

حَقًّا إِنَّ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِرْجَاءِ - كَمَا هُوَ فِي غَيْرِهِ - أَقْوَى وَأَصَحُّ
وَأَنْجَعُ مِنْ كَلَامِ الْبَشَرِ جَمِيعِهِمْ.

وَيَزِيدُ الْأَمْرَ خَطُورَةً أَنْ يُبَيِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ هَذَا الصَّنْفَ لَا يَرُدُّ عَلَى
الْحَوْضِ؛ لِإِرْجَائِهِ الْخَبِيثِ، وَابْتِدَاعِهِ فِي الدِّينِ، وَإِحْدَاثِهِ فِي الشَّرْعِ.
نَعَمْ؛ إِنَّ الْإِرْجَاءَ لَمِنْ أَعْظَمِ الْمَحْدَثَاتِ، وَرَحِمَ اللَّهُ شَيْخَنَا فَقَدْ أَفْنَى
عُمُرَهُ، وَهُوَ يَحْذَرُ مِنْ مُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ كَمَا كَانَ يَدْعُو إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي
ضَوْءِ مَنْهَجِ سَلَفِ الْأُمَّةِ.

وَلِنَعْلَمَ أَنَّ شَيْخَنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَدْ حَكَمَ بِثَبُوتِ الْحَدِيثِ إِسْنَادًا وَمَتْنًا، وَرَوَايَةً
وَدَرَايَةً، وَمَنْهَجًا وَمَذْهَبًا، وَعَمَلًا وَسُلُوكًا، أَجَلٌ؛ إِنَّهُ لَا يُصَحِّحُ إِلَّا مَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ
صَحِيحٌ، وَلَا يُضَعِّفُ إِلَّا مَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ ضَعِيفٌ.

رَحِمَ اللَّهُ شَيْخَنَا، وَجَمَعْنَا وَإِيَّاهُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشَّهَدَاءِ
وَالصَّالِحِينَ، وَحَسَنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا.

٢- وَقَالَ شَيْخَنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِ «الْحَدِيثِ حُجَّةً بِنَفْسِهِ فِي الْعُقَائِدِ
وَالْأَحْكَامِ» (ص ٢٨) - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ عَدَدًا مِنَ النُّصُوصِ الْأَمْرَةِ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ
ﷺ، وَذَكَرَ مَا تَدَلُّ عَلَيْهِ هَذِهِ النُّصُوصُ:

« وَمَنْ الْمَتَّفِقُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الرَّدَّ إِلَى اللَّهِ إِنَّمَا هُوَ الرَّدُّ إِلَى كِتَابِهِ،
وَالرَّادُّ إِلَى الرَّسُولِ، هُوَ الرَّادُّ إِلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ، وَإِلَى سُنَّتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ

(١) النجم: ٣-٤.

شروط الإيمان»^(١).

٣- وقال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - قبل قرابة ثلاثة وستين عامًا^(٢)، بعد ذكر حديثين في تسوية الصفوف:

« في الحديثين دليلٌ واضحٌ على أمرٍ لا يعلمه كثيرٌ من النَّاسِ، وإن كان صار معروفًا في (علم النَّفس)، وهو أنَّ فساد الظاهر يؤثر في فساد الباطن، والعكس بالعكس^(٣) .

وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة، لعلنا نتعرَّض لجميعها وتخريجها في مناسبة أخرى إن شاء الله - تعالى - .

٤- قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - قبل قرابة خمسين عامًا^(٤) رادًّا على أحدهم متحدِّيًا له؛ كما في كتاب «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٥٦) وذلك في ثنائه على شارح العقيدة وشهادته له بإمامة ملاموسة.

(١) وهذا ردُّ على المُرجئة الذين يقصرون الإيمان على التصديق فحسب، فقد ذكر شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أن الردَّ إلى الله - تعالى - والرَّسول ﷺ من شروط الإيمان.

(٢) انظر «السلسلة الصَّحيحة» (١ / ٥) طبعة المكتب الإسلامي، وتوقيع شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في (١٤ / ١٢ / ١٣٧٨).

(٣) ومن المعلوم أنَّ المُرجئة لا تُنازع في أنَّ الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطَّاعة ويقتضي ذلك، والطَّاعة من ثمراته ونتائجه، لكنَّها تُنازع: هل يستلزم الطَّاعة. انظر «مجموع الفتاوى» (٧ / ٥٠).

قلت: ولا يخفى أنَّ شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - يرى أنَّ الإيمان في القلب يستلزم الطَّاعة، ركنها ركن، وواجبها واجب، ونافلتها نافلة.

(٤) انظر مقدِّمة شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ٦٢) وتوقيعه في ١٩ / رجب / ١٣٩١ هـ.

وكان قد ذكر - رَحِمَهُ اللهُ - أن هذا الشئ من باب المداراة على حد قول الشاعر:

ودارِهِم ما دمت في دارِهِم وأرضِهِم ما دمت في أرضِهِم

أي: حين عَيَّن هذا المادحُ مُدْرَسًا في البلاد السعودية في بعض معاهدها.

قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -: « فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا حَقًّا بِهَذِهِ الْإِمَامَةِ الْمَلْمُوسَةِ المشهورة؛ فأنا أختار له من كلام هذا الإمام سبع مسائل، فإن أجاب عنها بما يوافق ما ذهب إليه هذا الإمام المشهور من قلبٍ مخلص؛ فذلك ما نرجوه، وأعتذر إليه من إساءة الظنِّ به، وإن كانت الأخرى؛ فذلك ممَّا يؤيِّد - مع الأسف - ما رميته به من المداراة ... »

ثم ذكر - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ٥٧) المسألة الخامسة، فقال: « يقول الإمام^(١) - تبعًا للأئمة مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه، وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة^(٢) -: « إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ تَصَدِيقُ بِالْجَنَانِ، وَإِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، وَقَالُوا: يَزِيدُ وَيَنْقُصُ. »

وشيخك تعصُّبًا لأبي حنيفة؛ يخالفهم مع صراحة الأدلة التي تؤيِّدهم من الكتاب والسنة وآثار السلف الصالح رضي الله عنهم بل ويغمز منهم جميعًا؛ مشيرًا إليهم بقوله في «التأنيب» (ص ٤٤-٤٥) إلى «أناسٍ صالحون».

(١) أي: شارح «العقيدة الطحاوية» العلامة ابن أبي العز الحنفي - رَحِمَهُ اللهُ -.

(٢) تأمل التبعية العقديّة والمرجعية المنهجية: مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه، وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة، أليس في تلقي العقيدة ومسائل الإيمان من هؤلاء الأئمة الأعلام، واتباع سبيل المؤمنين نقض للمرجئة وهدم للإرجاء، بل ولكل عقيدة فاسدة ومنهج منحرف؟!

يشير أنّهم لا علم عندهم فيما ذهبوا إليه ولا فقه، وإنّما الفقه عند أبي حنيفة دونهم، ثمّ يقول: إنّهُ الإيمان والكلمة، وإنّهُ الحقّ الصّراح. وعليه فالسّلف وأولئك الأئمّة الصّالحون (!) هم عنده على الباطل في قولهم: بأنّ الأعمال من الإيمان، وأنّه يزيد وينقص ...

ثمّ أعاد الإشارة إليه (ص ٢٢٣) مع بالغ إعجابه به، وظنّي به أن يجهل - أنّ هذا التعريف للإيمان الذي زعم شيخه أنّهُ الحقّ الصّراح - مع ما فيه من المخالفة لما عليه السّلف كما عرفت، مخالف لما عليه المحقّقون من علماء الحنفية أنفسهم؛ الذين ذهبوا إلى أنّ الإيمان هو التصديق فقط وليس معه الإقرار^(١)! كما في «البحر الرائق» لابن نجيم الحنفي (١٢٩/٥)، والكوثري في كلمته المشار إليها؛ يحاول فيها أن يصوّر للقارئ أنّ الخلاف بين السّلف والحنفية في الإيمان لفظي.

يشير إلى أنّ الأعمال ليست ركناً أصلياً^(٢). ثمّ يتناسى أنّهم يقولون: بأنّه يزيد وينقص، وهذا ما لا يقول به الحنفية إطلاقاً. بل إنّهم قالوا في صدد بيان الألفاظ المكفّرة عندهم: وبقوله: الإيمان يزيد وينقص» كما في «البحر الرائق» (باب أحكام المرتدين).

(١) وسيأتي بعد بضع صفحات ردّ شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - على ما جاء في متن «العقيدة الطحاوية»: «الإيمان هو الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان»، وبيان عقيدة السّلف وجماهير الأئمة في إضافة عبارة «وعمل بالأركان».

(٢) وتدبّر - رحماني الله وإياك - هذه العبارة وما تضمّنه من المعاني والتوجيهات، وبيان منزلة العمل من الإيمان.

فالسلف على هذا كُفّر عندهم مرتدّون!! راجع «شرح الطحاوية»
(ص ٣٣٨-٣٦٠)، و«التنكيل» (٢/٣٦٢-٣٧٣)...

وليعلم القارئ الكريم أنّ أقلّ ما يقال في الخلاف المذكور في المسألة أنّ
الحنفيّة يتجاهلون أنّ قول أحدهم - ولو كان فاسقاً فاجراً - : « أنا مؤمن حقاً،
ينافي مهما تكلفوا في التأويل - التأدّب مع القرآن ولو من الناحية اللفظية على
الأقلّ الذي يقول: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلَيَّتْ
عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا
رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ (٣) أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴿ (١) .

فليتأمل المؤمن الذي عافاه الله - تعالى - ممّا ابتلي به هؤلاء المتعصبة،
من هو المؤمن حقاً عند الله - تعالى -، ومن هو المؤمن حقاً عند هؤلاء؟! (٢) .

ثمّ ذكر - رَحِمَهُ اللهُ - المسألة التي تليها فقال:

« المسألة السادسة: ذهب الإمام شارح الطحاوية (ص ٣٥١) إلى جواز
الاستثناء في الإيمان وهو قول المؤمن: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى - على
تفصيل في ذلك بيّنه -، والحنفيّة يمنعون منه مطلقاً.
بل إنّ طائفة منهم ذهبوا إلى تكفير من قال بذلك، ولم يقيّدوه بأن يكون
شاكاً في إيمانه، ومنهم الإيتقاني في «غاية البيان».

وصرّح في «روضة العلماء» - من كتبهم - بأنّ قوله: « إن شاء الله»، يرفع

(١) الأنفال: ٢-٤ .

(٢) وهذا ضربٌ من ضروب التأصيل في بيان المؤمن حقاً، وبيان خطر الإرجاء نظرياً وعملياً.

إيمانه، فلا يجوز الاقتداء به - يعني: في الصلاة-.

وفي «الخلاصة» و«البزازية» في كتاب النكاح، عن الإمام أبي بكر محمد بن الفضل: من قال: «أنا مؤمن إن شاء الله» فهو كافر لا تجوز المناكحة معه. قال الشيخ أبو حفص في «فوائده»: «لا ينبغي للحنفي أن يزوج بنته من رجل شفعوي المذهب».

وهكذا قال بعض مشايخنا، ولكن يتزوج بنتهم، وزاد في «البزازية»: «تنزيلاً لهم منزلة أهل الكتاب» كذا في «البحر الرائق»^(١).

٥- وقال -رحمته الله- في كتاب «رفع الأستار» (ص ٣٠) قبل قرابة أربعين عاماً^(٢):

«وما لنا نذهب بعيداً فهناك بعض الأئمة ممن يقلدهم اليوم جماهير المسلمين ممن ذهب إلى أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، مع مخالفة ذلك لأدلة الكتاب والسنة الصريحة وأقوال سلف الأمة، مما هو معروف ومبسوط في محله».

٦- وقال شيخنا -رحمته الله- في كتابه «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق» (ص ٦٠) قبل قرابة سبع وأربعين سنة^(٣):

(١) انظر كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام، تخريج شيخنا -رحمهما الله- (ص ٢٣٩-٢٤٢).

(٢) انظر المقدمة (ص ٥٢) وتوقيع شيخنا -رحمته الله- بتاريخ ٢١/ ذي الحجة/ ١٤٠١هـ.

(٣) وذلك أن الأخ عبد المصوّر ولد شيخنا -رحمهما الله- قد انتهى من تبييضه؛ يوم الاثنين

٥/ جمادى الآخرة/ ١٣٩٤هـ، كما هو مدوّن في آخر صفحة من الكتاب برقم (٨٨).

« وقد نبتت نابتة جديدة؛ اتبعوا هؤلاء^(١) في تكفيرهم جماهير المسلمين رؤساء ومرؤوسين، اجتمعت بطوائف منهم في سوريا ومكة وغيرها، ولهم شبهات كشبهات الخوارج مثل النصوص التي فيها (مَنْ فَعَلَ كَذَا فَقَدْ كَفَرَ). وقد ساق الشَّارح - رحمه الله تعالى - طائفة منها هنا، ونقل عن أهل السُّنَّة القائلين بأنَّ الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص ».

٧- وقال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في كتابه «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق»

(ص ٦١) أيضًا في شرح النقطة رقم (٥٨):

« ولا نقول: لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ لمن عمَّله، وذلك لأنَّه من قول المُرجئة المؤدِّي إلى التكذيب بآيات الوعيد وأحاديثه الواردة في حقِّ العصاة من هذه الأُمَّة، وأنَّ طوائف منهم يدخلون النَّار، ثمَّ يخرجون منها بالشَّفاعة أو غيرها ».

٨- وقال - رَحِمَهُ اللهُ - في كتابه: «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق» كذلك ردًّا

على ما جاء تحت رقم (٦٢): « والإيمان هو الإقرار باللسان والتَّصديق بالجنان ».

قال - رَحِمَهُ اللهُ -: « هذا مذهب الحنفيَّة والماتريديَّة، خلافًا للسَّلف وجماهير

الأئمَّة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم، فإنَّ هؤلاء زادوا على الإقرار والتَّصديق: العمل بالأركان.

(١) أي: الخوارج والمعتزلة.

وليس الخلاف بين المذهبين اختلافًا صورياً^(١)؛ كما ذهب إليه الشارح - رحمه الله تعالى - بحُجَّة أَنَّهُم جميعًا اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان، وأنَّه في مشيئة الله، إن شاء عذَّبه، وإن شاء عفا عنه، فإنَّ هذا الاتفاق وإن كان صحيحًا، فإنَّ الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفة حقيقية في إنكارهم أن العمل من الإيمان، لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص، وأنَّ زيادته بالطاعة، ونقصه بالمعصية، مع تضافر أدلة الكتاب والسُّنة والآثار السلفية على ذلك.

وقد ذكر الشارح طائفة طيبة منها (ص ٣٨٤-٣٨٧) [٣٤٢-٣٤٤] ولكن الحنفية أصروا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريحة في الزيادة والنقصان، وتكلفوا في تأويلها تكلفًا ظاهرًا، بل باطلاً، ذكر الشارح (ص ٣٨٥) [٣٤٢] نموذجًا منها.

بل حكى عن أبي المعين النسفي أنه طعن في صحَّة حديث «الإيمان بضع وسبعون شعبة ...»، مع احتجاج كل أئمة الحديث به، ومنهم البخاري ومسلم في «صحيحهما»! وهو مخرَّج في «السلسلة الصحيحة» (١٧٦٩) وما ذلك إلا لأنَّه صريح في مخالفة مذهبهم.

ثمَّ كيف يصحُّ أن يكون الخلاف المذكور صورياً، وهم يجيزون لأفجر واحد منهم أن يقول: إيماني كإيمان أبي بكر الصديق! بل كإيمان الأنبياء المرسلين وجبريل وميكائيل - عليهم الصَّلَاة والسَّلَام -؟!!

(١) وهذا والله لَمِنْ أقوى الأساليب في نقض الإرجاء نظرياً وعملياً، فتأمل مُنصفًا.

كيف وهم - بناءً على مذهبهم هذا - لا يجيزون لأحدهم - مهما كان فاسقًا فاجرًا - أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله - تعالى - بل يقول: أنا مؤمن حقًا! والله - عزَّ وجلَّ - يقول: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴿١﴾، ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ (٢).

وبناءً على ذلك كله اشتطوا في تعصُّبهم؛ فذكروا أن من استثنى في إيمانه فقد كفر! وفرَّعوا عليه أنه لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالمرأة الشافعية!

وتسامح بعضهم - زعموا - فأجاز ذلك دون العكس، وعلل ذلك بقوله:

تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب!

وأعرف شخصاً من شيوخ الحنيفة خطب ابنته رجل من شيوخ الشافعية،

فأبى قائلاً: ... لولا أنك شافعي!

فهل بعد هذا مجال للشك في أن الخلاف حقيقي؟

ومن شاء التوسّع في هذه المسألة فليرجع إلى كتاب شيخ الإسلام ابن

تيمية «الإيمان» فإنه خير ما أُلّف في هذا الموضوع (٣).

(١) الأنفال: ٢-٤.

(٢) النساء: ١٢٢.

(٣) حقاً؛ إن كتاب شيخ الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ - خير ما أُلّف في هذا الموضوع، وتالله إن فيه لفصل الخطاب

وتحرير المقام في هذه المسألة وغيرها، فرحم الله شيخ الإسلام ورحم الله شيخنا الذي دل على

هذا النبع الصافي « من دل على خيرٍ فله مثل أجر فاعله ». أخرجه مسلم (١٨٩٣).

وفي الحديث أيضًا إشارة إلى أن مُسَمَّى الإسلام غير الإيمان، وقد اختلف العلماء في ذلك اختلافًا كثيرًا، والحق ما ذهب إليه جمهور السلف من التفريق بينهما؛ لدلالة الكتاب والسنة على ذلك، فقال - تعالى - ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُلْ لَمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾^(١)، وحديث جبريل في التفريق بين الإسلام والإيمان معروف مشهور.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في كتاب «الإيمان» (ص ٣٠٥ - طبع المكتب الإسلامي):

« والرّد إلى الله ورسوله في مسألة الإسلام والإيمان يوجب أن كلاً من الاسمين - وإن كان مسمّاه واجباً - لا يستحقّ أحد الجنّة إلاّ بأن يكون مؤمناً مسلماً، فالحقّ في ذلك ما بيّنه النبيّ ﷺ في حديث جبريل، فجعل الدين وأهله ثلاث طبقات: أولها الإسلام، وأوسطها الإيمان، وأعلىها الإحسان، ومن وصل إلى العليا، فقد وصل إلى التي تليها، فالمُحسن مؤمن، والمؤمن مسلم، وأمّا المسلم؛ فلا يجب أن يكون مؤمناً ».

ومن شاء بسط الكلام على هذه المسألة مع التحقيق الدقيق؛ فليرجع إلى الكتاب المذكور، فإنّه خير ما أُلّف في هذا الموضوع.

٩- وقال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في «السلسلة الصحيحة» تحت الحديث

(٣٠٠٠): « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ... »:

(١) الحجرات: ١٤.

« [والحديث] حُجَّةٌ عَلَى الحنفيَّة الذين لا يزالون مصرِّين على مخالفة السلف في قولهم بأنَّ (الإيمان لا يزيد ولا ينقص)، فالإيمان عندهم مرتبة واحدة، فهم لا يتصوِّرون إيماناً ناقصاً، ولذلك يحاول الكوثري ردَّ هذا الحديث، لأنَّه بعد تأويله على الوجه الصَّحيح يصير حُجَّةً عليهم، فإنَّ معناه: « وهو مؤمن إيماناً كاملاً ».

١٠ - وقال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في «السُّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» (٤/ ٣٦٩) قبل قرابة سبع وثلاثين سنة^(١):

الإيمان يزيد وينقص، ثمَّ ذكر الحديث رقم (١٧٦٩) بلفظ: «الإيمان بضْعٌ وسبعون باباً، فأدناها إماطة الأذى عن الطريق، وأرفعها قول: لا إله إلاَّ الله».

١١ - وهذا شريط بعنوان: (التوحيد أوَّلاً)^(٢) - تأكدت من تفريغه بالكلمة والحرف -:

قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - بعد قوله - تعالى - : ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾^(٣).

« ... فهم كانوا يعلمون أن قول: (لا إله إلاَّ الله)، ينبغي أن يتبرأ قائلها من كلِّ عبادةٍ سوى عبادة الله - عزَّ وجلَّ -.

(١) انظر المقدمة (ص/ن) بتاريخ ١٢/ ربيع الآخر/ ١٤٠٤ هـ.

(٢) وهو معروف متداول، وعندي منه نسخة.

(٣) الزمر: ٣.

أمّا المسلمون اليوم؛ فقد فسّروا الكلمة الطيبة ب: (لا ربَّ إلاَّ الله)، فإذا قال المسلم: (لا إله إلاَّ الله) وهو يعني هذا المعنى (لا ربَّ إلاَّ الله)، فهو والمشركون سواءً عقيدةً، أمّا لفظًا فهو مسلم، لأنَّه يقول: (لا إله إلاَّ الله) بخلاف المشرك؛ لأنَّه يأبى أن يقول: (لا إله إلاَّ الله) فهو ليس مسلمًا لا ظاهرًا ولا باطنًا. أمّا جماهير المسلمين اليوم فهم مسلمون؛ لأنَّ الرّسول ﷺ يقول: « فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاَّ بحقّها، وحسابهم على الله »^(١). ولذلك فأنا أقول كلمة - ربّما تكون نادرة الصدور منّي - وهي: أن واقع المسلمين اليوم شرٌّ مما كان عليه العرب؛ من حيث سوء الفهم لهذه الكلمة الطيبة؛ لأنَّ العرب كانوا يفهمون، لكنَّهم لا يؤمنون، أمّا المسلمون اليوم فيقولون ما لا يعتقدون، يقولون (لا إله إلاَّ الله)، وهم يكفرون بمعناها. ولذلك فأنا أعتقد أن أوّل واجب على الدعاة المسلمين - حقًا - هو أن يدندنوا حول هذه الكلمة وحول بيان معناها بتلخيص، ثمّ تفصيل لوازم^(٢) هذه الكلمة الطيبة من الإخلاص لله - عزَّ وجلَّ - في العبادات بكلِّ أنواعها؛ لأنَّ الله - عزَّ وجلَّ - لمّا حكى عن المشركين قالوا: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ ﴾^(٣)، فكُلَّ عبادة تُوجَّه إلى غير الله فهي كُفْر بالكلمة الطيبة: لا إله إلاَّ الله.

(١) يشير شيخنا -رحمته- إلى الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

(٢) ويظنُّ شيخنا -رحمته تعالى- بيّن أن لكلمة (لا إله إلاَّ الله) لوازم، وكذا لكلمة (محمّد رسول الله ﷺ) وعلمه كلُّه مُنصَّبٌ عليهما وفيهما؛ لا يخرج عنهما.

(٣) الزمر: ٣.

لهذا؛ أنا أقول اليوم: لا فائدة مطلقاً من تكتيل المسلمين ومن تجميعهم، على تركهم في ضلالهم في بعدهم عن فهم هذه الكلمة الطيبة، فذلك لا يفيدهم في الدنيا قبل الآخرة.

نحن نعلم جميعاً أنّ قول النبي ﷺ: « من مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه حرّم الله بدنه على النار »^(١).

وفي أحاديث أخرى: « دخل الجنة »^(٢)، فلا يمكن ضمان دخول الجنة ولو بعد لأيٍ، ولو بعد عذابٍ يمسُّ القائل، والمُعْتَقِدُ الاعتقاد الصحيح لهذه الكلمة؛ فإنّ هذا قد يعاقب^(٣) بناءً على ما ارتكب واجترح من المعاصي والآثام، ولكن سيكون مصيره دخول الجنة.

وعلى العكس من ذلك؛ من قال هذه الكلمة الطيبة بلسانه، ولمّا يدخل الإيمان إلى قلبه؛ فذلك لا يفيد شياً في الآخرة، قد يفيد في الدنيا النجاة من القتال ومن القتل، وأمّا في الآخرة فلا يفيد شياً إلا إذا قالها فاهماً لمعناها أوّلاً، ومعتقداً لهذا المعنى؛ لأنّ الفهم والمعرفة وحدها لا تكفي إلا إذا اقترن مع الفهم الإيمان بهذا المفهوم.

وهذه نقطة؛ أظنّ أنّ كثيراً من الناس عنها غافلون! وهي: لا يلزم من الفهم

(١) المقصود: حديث معاذ ﷺ أخرجه البخاري (١٢٨، ١٢٩)، ومسلم (٣٢)، وأحمد في

«المسند»، وانظر «السلسلة الصحيحة» (١٣١٤، ٢٣٥٥).

(٢) أخرجه أحمد وابن حبان، وانظر «السلسلة الصحيحة» (٢٣٥٥).

(٣) وهذا يضادُّ عقيدة المرجئة، لأنّ عذاب الربِّ - سبحانه - مأمون بالإيمان والتّصديق فحسب - زعموا - !!

الإيمان، لا بدّ أن يقترن كلّ من الأمرين مع الآخر حتّى يكون مؤمناً.

ذلك لأنّكم تعلمون - إن شاء الله - أنّ كثيراً من أهل الكتاب من اليهود والنصارى كانوا يعرفون أنّ محمّداً ﷺ رسول صادق فيما يدّعيه من الرسالة والنّبوة، ولكن مع ذلك - أي مع هذه - المعرفة التي شهد لهم بها ربّنا - تبارك وتعالى - حين قال: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾^(١)، ومع ذلك فهذه المعرفة ما أغنتهم شيئاً، لماذا؟ لأنّهم لم يصدّقوه فيما عرفوا منه من ادعاء النّبوة والرّسالة.

ولذلك فالإيمان يسبقه المعرفة، ولا تكفي وحدها^(٢)، لا بدّ أن يقترن معها الإيمان.

فإذاً إذا قال المسلم: لا إله إلاّ الله بلسانه؛ فعليه أن يضمّ إلى ذلك معرفة معنى هذه الكلمة بإيجاز ثمّ بالتفصيل، فإذا عرف وصدّق وآمن؛ فهو الذي تصدّق عليه تلك الأحاديث التي ذكرت بعضها آنفاً، ومنها قوله - عليه الصّلاة والسّلام - مشيراً إلى شيء من التفصيل الذي ذكرته آنفاً: ألا وهو قوله ﷺ: «من قال: لا إله إلاّ الله، نفعته يوماً من دهره»^(٣).

(نفعته يوماً من دهره) أي: كانت هذه الكلمة الطيّبة بعد معرفة معناها -

(١) البقرة: ١٤٦، والأنعام: ٢٠.

(٢) أي: المعرفة، وهذا ردّ على جهميّة المرجئة الذين يقولون: إنّ الإيمان معرفة فحسب!

(٣) أخرجه ابن الأعرابي وأبو نعيم في «الحلية» والطبراني في «الأوسط»، وانظر «السلسلة الصحيحة» (١٩٣٢).

وهذا أكرره لكي يرسخ في الأذهان - بعد معرفة معناها والإيمان بهذا المعنى الصحيح.

ولكنه قد لا يكون قام بمقتضياتها وبلوازمها من العمل الصالح^(١) والانتها عن المعاصي، فقد يدخل النار جزاءً لما فعل وارتكب من المعاصي، أو أخلَّ ببعض الواجبات، ثمَّ تنجيه هذه الكلمة الطيبة^(٢).

هذا معنى قوله - عليه السلام - : « من قال: لا إله إلا الله، نفعته يومًا من دهره ».

أمّا من قالها بلسانه ولم يفقه معناها، أو فقه معناها ولكنه لم يؤمن بهذا المعنى؛ فهذا لا ينفعه قوله: لا إله إلا الله، إلا هنا في العاجلة، وليس في الآجلة. لذلك لا بدّ من تركيز الدعوة إلى التوحيد في كل مجتمع أو تكتل إسلامي يسعى حثيثاً وبحقّ - إلى ما يدندن به كلّ الجماعات الإسلامية - أو لعلّ الأدقّ أن نقول: جلّ الجماعات الإسلامية - وهو تحقيق المجتمع الإسلامي وإقامة الدولة المسلمة التي تحكم بما أنزل الله، هذه الجماعات أو هذه الطوائف؛ لا يمكنها أن تحقق هذه الغاية التي أجمعوا على تحقيقها وعلى السعي حثيثاً إلى

(١) وعقيدة أهل السنة: قول اللسان، المسبوق بالمعرفة والتصديق والإقرار، ولوازم ذلك من العمل الصالح والانتها عن العمل الطالح؛ بخلاف معتقد المرجئة الشنيعة؛ الذي يُخرج جنس العمل عن مسمى الإيمان فلا يضرُّ مع الإيمان ذنب!!

(٢) هذا نقضٌ بينٌ للإرجاء؛ إذ فيه بيان تضرر إيمان العبد بالذنوب، وما يلحقه من الوعيد عند الله - تعالى - وفيه بيان منزلة العمل في الإيمان، وأنَّ فيهما النجاة يوم القيامة.

جعلها حقيقة واقعة؛ إلا بالبده بما بدأ به رسول الله ﷺ .

١٢ - وجاء في كتاب «الذبّ الأحمّد عن مسند الإمام أحمد» (ص ٣٢)

قبل قرابة اثنين وأربعين عامًا^(١):

« وروى عن شيخه أبي طالب محمد بن الحسين بن أحمد بن بكير -

وكان صدوقًا - أنّه قال: « سئل القطيعي - وأنا أسمع - عن الإيمان؟ فقال: قول

وعمل، ثمّ قال: وهل يُشكّ فيه؟! » .

وقال الذهبي في «العبر» (٢/٣٤٧): « مسند العراق، وكان شيخًا صالحًا » .

... إلى غير ذلك من أقوالهم التي يصعب تتبعها وفيما ذكرنا كفاية.

قلت: فأنت ترى إجماع هؤلاء الأئمّة على وصفهم للقطيعي بالصّلاح

وحسن الاعتقاد، وينبغي أن يضمّ إلى ذلك إجماع الأئمّة على الاعتماد عليه في

روايته لـ «مسند الإمام أحمد» إذ لا يتصور أن يُجمعوا على ذلك، وهو فاسد

العقيدة شريّر؛ كما لا يخفى على كلّ ذي عينين بصير!

فإن قلت: فمن أين تسرّبت هذه الفريضة إلى قلب هذا الرّجل الجاهل؛ حتّى

جرى بذلك قلمه، ولحقّ به إثمّه؟

فأقول: يبدو لي - والله أعلم، من مجموع كلامه المتقدّم بصورة عامّة،

ومن قوله في هذه الفقرة بصورة خاصّة - أنّ الرّجل حنفي المذهب، ماتريديّ

المعتقد، ومن المعلوم أنّهم لا يقولون بما جاء في الكتاب والسّنة وآثار الصّحابة

(١) انظر (ص ٧٤) وفيه: «بيّض في دمشق بتاريخ: ٢٥ / شعبان / ١٣٩٩ هـ» .

من التصريح بأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأعمال من الإيمان، وعليه جماهير العلماء سلفاً وخلفاً^(١) ما عدا الحنفية؛ فإنهم لا يزالون يُصرِّون على المخالفة. بل إنهم ليصرِّحون بإنكار ذلك عليهم، حتَّى إنَّ منهم من صرَّح بأن ذلك ردةٌ كُفِّر - والعياذ بالله تعالى - فقد جاء في (باب الكراهية) من «البحر الرائق» لابن نجيم الحنفي ما نصُّه (٨ / ٢٠٥): «والإيمان لا يزيد ولا ينقص لأنَّ الإيمان عندنا ليس من الأعمال»^(٢).

ثمَّ قال - رَحِمَهُ اللهُ - في التعليق: «وهذا يخالف - صراحةً - حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ سُئِلَ: أي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله ...»^(٣) الحديث، أخرجه البخاري وغيره.

وفي معناه أحاديث أخرى ترى بعضها في «الترغيب» (١٠٧ / ٢).

وقد فصل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - وجه كون الإيمان من الأعمال، وأنه يزيد وينقص - بما لا مزيد عليه - في كتابه «الإيمان»^(٤)

(١) وهذا فيه بيان للنَّاس أنَّ المُرْجئة قد خالفوا الكتاب والسُّنَّة، وآثار الصَّحابة، وجماهير العلماء، وسبيل المؤمنين، ومن المعلوم أنَّ القول بزيادة الإيمان ونقصانه - وما يتفرَّع عنه من مسائل - وأنَّ الأعمال من الإيمان، هو فصل الخطاب بين أهل السُّنَّة والمُرْجئة، فتدبَّر.

(٢) وتقدَّم.

(٣) يريد شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أن رسول الله ﷺ سَمِيَ العمل إيماناً.

(٤) وهذه مرجعية شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في العقيدة ومسائل الإيمان منذ عشرات السنين، وهذه هي مرجعيته كذلك في ارتباط العمل بالإيمان، ومنزلته منه، والردُّ على المُرْجئة الذي يخالفون ذلك، والحمد لله ربَّ العالمين.

فليراجعه من شاء البسط.

وفي «السلسلة الضعيفة» (مجلد ٢ / تحت الحديث رقم ٩٩٨) بلفظ:
« بَكَى شُعَيْبُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُبِّ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - حَتَّى عَمِيَ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ:
بَصْرَهُ، وَأَوْحَى إِلَيْهِ: يَا شُعَيْبُ مَا هَذَا الْبُكَاءُ؟ أَشَوْقًا إِلَى الْجَنَّةِ أَمْ خَوْفًا مِنَ النَّارِ؟
قَالَ: إِلَهِي وَسَيِّدِي أَنْتَ تَعْلَمُ مَا أَبْكِي شَوْقًا إِلَى جَنَّتِكَ، وَلَا خَوْفًا مِنَ النَّارِ،
وَلَكِنِّي اعْتَدْتُ حُبَّكَ بِقَلْبِي، فَإِذَا أَنَا نَظَرْتُ إِلَيْكَ فَمَا أَبَالِي مَا الَّذِي يُصْنَعُ بِي.
فَأَوْحَى اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَيْهِ: يَا شُعَيْبُ إِنَّ يَكُ ذَلِكَ حَقًّا فَهَنِيئًا لَكَ لِقَائِي، يَا
شُعَيْبُ! وَلِذَلِكَ أَخْدَمْتُكَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ كَلِيمِي.»

وقال فيه شيخنا - رَحِمَهُ اللَّهُ -: ضعيف جدًا.

ثم قال - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «ومما ينكر في هذا الحديث قوله: «ما أبكي شوقًا إلى
جنتك ولا خوفًا من النار»، فإنها فلسفة صوفية، اشتهرت بها رابعة العدوية - إن
صحَّ ذلك عنها - فقد ذكروا أنها كانت تقول في مناجاتها: «ربِّ! ما عبدتك
طمعًا في جنتك، ولا خوفًا من نارك»^(١).

وهذا كلام لا يصدر إلا ممن لم يعرف الله - تبارك وتعالى - حقَّ معرفته،
ولا شعر بعظمته وجلاله، ولا بجوده وكرمه، وإلا لتعبده طمعًا فيما عنده من
نعيم مقيم، ومن ذلك رؤيته - تبارك وتعالى - وخوفًا مما أعدّه للعصاة والكفار
من الجحيم والعذاب الأليم^(٢) ومن ذلك حرمانهم النظر إليه كما قال: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ

(١) قلت: وينقض هذا قوله - تعالى -: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦].

(٢) وهذا نقض بين لقول المرجئة: «لا يضرُّ مع الإيمان ذنب!».

عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجْرُونَ ﴿١﴾.

١٣- ونقل شيخنا كلام ابن القيم -رحمهما الله- في كتاب «الحديث حُجَّةٌ بنفسه في العقائد والأحكام» (ص ٥٦) قبل قرابة تسعة وأربعين عامًا^(٢) وفيه:

« فَإِنَّ الْمَطْلُوبَ مِنَ (الْعَمَلِيَّاتِ) أَمْرَانِ: الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ، وَالْمَطْلُوبَ مِنَ (الْعَمَلِيَّاتِ): الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ أَيْضًا، وَهُوَ حُبُّ الْقَلْبِ وَبِغْضِهِ، وَحُبُّهُ لِلْحَقِّ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ وَتَضَمَّنَتْهُ، وَبِغْضِهِ لِلْبَاطِلِ الَّذِي يَخَالِفُهَا، فَلَيْسَ الْعَمَلُ مَقْصُورًا عَلَى عَمَلِ الْجَوَارِحِ، بَلْ أَعْمَالُ الْقُلُوبِ أَصْلٌ لِعَمَلِ الْجَوَارِحِ وَأَعْمَالُ الْجَوَارِحِ تَبَعٌ. فِكُلُّ مَسْأَلَةٍ عِلْمِيَّةٍ، فَإِنَّهُ يَتَّبِعُهَا إِيمَانُ الْقَلْبِ وَتَصْدِيقُهُ وَحُبُّهُ، وَذَلِكَ عَمَلٌ، بَلْ هُوَ أَصْلُ الْعَمَلِ، وَهَذَا مِمَّا غَفَلَ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ، حَيْثُ ظَنُّوا أَنَّهُ مَجْرَدُ التَّصْدِيقِ دُونَ الْأَعْمَالِ.

وهذا من أقبح الغلط وأعظمه، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْكُفَّارِ كَانُوا جَازِمِينَ بِصَدَقِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرِ شَاكِّينَ فِيهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقْتَرِنَ بِذَلِكَ التَّصْدِيقِ عَمَلَ الْقَلْبِ؛ مِنْ حُبِّ مَا جَاءَ بِهِ وَالرِّضَا بِهِ وَإِرَادَتِهِ، وَالْمَوَالَاةِ وَالْمَعَادَاةِ عَلَيْهِ، فَلَا تُهْمَلُ هَذَا الْمَوْضُوعُ فَإِنَّهُ مَهْمٌ جَدًّا، بِهِ تَعْرِفُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ.

(١) المطففين: ١٥.

(٢) ألقى شيخنا -رَحِمَهُ اللهُ- هذه المحاضرة في بلاد الأندلس (أسبانيا) النصرانية حاليًا في شهر رجب ١٣٩٢ هـ الموافق لشهر آب من سنة ١٩٧٢ م كما في المقدمة (ص ٧)، أمّا الطبعة الأولى فكانت سنة ١٣٩٦ هـ.

فالمسائل العلميّة عمليّة، والمسائل العمليّة علميّة، فإنّ الشارع لم يكتفِ من المكلفين في (العمليّات) بمجرد العمل دون العلم، ولا في (العلميّات) بمجرد العلم دون العمل^(١) «^(٢)».

١٤ - وقال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في مقدّمته في كتاب «رياض الصالحين» (ص ٤٣) قبل قرابة ثلاثٍ وأربعين سنة^(٣):

«والحقيقة أنّهُ لا يمكن تصوّر صلاح القلوب إلّا بصلاح الأعمال، ولا صلاح للأعمال إلّا بصلاح القلوب، وقد بيّن ذلك رسول الله ﷺ أجمل بيان في حديث النعمان بن بشير: «... ألا وإنّ في الجسد مُضْغَةً، إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسد كلّهُ، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجسد كلّهُ، ألا وهي القلب» [الحديث: ٥٩٣]^(٤).

وحديثه الآخر: «لتسونّ صفوفكم أو ليخالفنّ الله بين وجوهكم»، أي قلوبكم [الحديث: ١٠٩٦]^(٤).

وقوله ﷺ: «إنّ الله جميل يُحبّ الجمال»، وهو وارد في الجمال المادي المشروع خلافاً لظنّ الكثيرين، انظر الحديث (٦١٧)^(٤).

(١) انظر: «مختصر الصّواعق المرسلّة» لابن القيم - رَحِمَهُ اللهُ - (١/٧٦٢).

(٢) وكفى بهذا تأصيلاً مجملاً في نقض المُرجئة والإرجاء، لمن عقل ووعى وتدبّر.

(٣) انظر المقدّمة (ص ٢٩) وفي آخرها: «أعدت النّظر فيها وصحّحتها حسب الطاقه ضحى الجمعة ٢١ جمادى الأولى سنة ١٣٩٨هـ».

(٤) يعني شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - بهذه الأرقام من الكتاب نفسه «رياض الصالحين».

وقال في آخر الصّفحة: « وكيف يُعقل أن لا ينظر الله إلى العمل كالأجساد والصّور، وهو الأساس في دخول الجنّة بعد الإيمان^(١) [أي: بعد الدخول في الإيمان] كما قال - تعالى - : ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٢) .

فتأمّل كم يُبعد التقليدُ أهله عن الصّواب، ويُلقِي بهم في وادٍ من الخطأ سحيق، وما ذلك إلّا لإعراضهم عن دراسة السّنّة^(٣) في أمهات كتبها المعتمدة المصححة، والله المستعان .»

١٥ - وجاء في كتاب «الحديث حُجّة بنفسه في العقائد والأحكام»

(ص ٨٢):

« وقال أيضًا - يعني ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ - في «أعلام الموقعين» (٢/٣٤٧):

... إنَّ الله - تعالى - أوجب على العباد أن يتّقوه بحسب استطاعتهم، وأصل التقوى معرفة ما يُتقى؛ ثمَّ العمل به؛ فالواجب على كلِّ عبد أن يبذل جهده في معرفة ما يتقيه؛ ممَّا أمره الله به ونهاه عنه؛ ثمَّ يلتزم طاعة الله ورسوله، وما خفي عليه؛ فهو فيه أسوة أمثاله ممن عدا الرّسول، فكلُّ أحد سواه قد خفي عليه بعض ما جاء به؛ ولم يخرج ذلك عن كونه من أهل العلم، ولم يُكلّفه الله ما لا يطيق

(١) يُبيّن شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أنَّ لدخول الجنّة أساسين: الإيمان والعمل، ويردّ على من يقول: إنَّ الله لا ينظر إلّا إلى القلوب فحسب.

(٢) النحل: ٢٣.

(٣) هذه هي السّنّة المصحّحة التي قضى شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - عُمره فيها ... إنَّها السّنّة التي تجعل العمل أساسًا مقرونًا بالإيمان لدخول الجنّة.

من معرفة الحقّ واتباعه .»

١٦ - وقال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في مقدمة «رفع الأستار» (ص ٢٤): - في

معرض الكلام عن رحمة الله تعالى -:

« يا سبحان الله أين هو من مثل قوله - تعالى - : ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ

شَيْءٍ فَسَأَلْتُهَا لِلَّذِينَ يَنْفُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِتَائِبِينَ يُؤْمِنُونَ ﴾ ^(١).

وقوله ﷺ: « إنَّ لله مائة رحمة؛ أنزل منها رحمة واحدة بين الجنِّ والإنس،

والبهائم والهوام، فيها يتعاطفون، وبها يتراحمون، وبها تعطف الوحش على

ولدها، وأخر الله تسعاً وتسعين رحمة؛ يرحم بها عباده يوم القيامة .»

أخرجه الشيخان وكذا أحمد والحاكم وصححه من طُرُق عن أبي هريرة

بلفظ: « فيكملها مائة رحمة لأوليائه يوم القيامة .»

وله بعض الشواهد خرَّجتها معه في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» رقم

(١٦٣٤).

فالآية الكريمة والحديث الشريف صريحان في أنَّ الرَّحْمَةَ إِنَّمَا هِيَ لِلَّذِينَ

يستحقونها من المؤمنين، فكَلَّمَا كان المؤمن لله أتقى، كان بها أحظى، وليس

الأمر كما يرجو بعض المهايل ^(٢)؛ من الذين يترنمون بقول شاعرهم

البوصيري:

لعلَّ رحمة ربِّي حين يقسمها تأتي على حسب العصيان في القسَم!

(١) الأعراف: ١٥٦.

(٢) ولا ريب أنَّ المُرجئة من هؤلاء، ومن رؤوسهم.

كيف هذا وربنا يقول: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (١).

ويقول: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ
يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٢).

ولذلك كان دعاء الملائكة الذين يحملون العرش: ﴿ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ
شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾ (٣).

فكل من وقاه الله - تبارك وتعالى - عذاب الجحيم، فهو منغمس في رحمة
الله يومئذ (٤)، كما هو صريح قوله - عز وجل -: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ
أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي
رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٥).

١٧ - وقال شيخنا - رَحِمَهُ اللَّهُ - في «رفع الأستار» (ص ١٠) - بعد أن ذكر عددًا
من العلماء وأثنى عليهم - : « وهؤلاء كانوا ينكرون على من خرج عن السنة من
الخوارج والمعتزلة والمرجئة والجهمية، وكان أحمد بن حنبل يقول: أحاديث

(١) التوبة: ٧١.

(٢) البقرة: ٢١٨.

(٣) غافر: ٧.

(٤) وهذا كله عند ذوي الأبواب تأصيل نظري وعملي؛ لنيل رحمة الله - تعالى -، واستئصال
الإرجاء من جذوره.

(٥) آل عمران: ١٦٠-١٠٧.

حماد بن سلمة هي الشجاء^(١) في حلوق المبتدعة».

١٨ - وقد قام شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - بتحقيق كتاب «السُّنَّة» وتخريجه لابن أبي

عاصم المتوفى (٢٨٧هـ) طبعة المكتب الإسلامي قبل قرابة واحدٍ وأربعين عامًا، وكان لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحم الله الجميع - اهتمامات بإخراج الكتاب والإفادة منه؛ كما تشير إلى ذلك المقدمة.

وفيه (ص ٤٤٧): «باب في الإرجاء والمُرَجَّة، والإيمان قول وعمل يزيد

وينقص».

١٩ - وكذلك قام بتخريج أحاديث كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام -

رَحِمَهُ اللهُ - وهو من أفضل ما أُلِّف في مسائل الإيمان.

٢٠ - ومن أبرز جهود شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - إخراج كتابين لأول مرة إلى عالم

المطبوع من عالم المخطوط، وهما كتابان عظيمان في هدم الإرجاء، وبيان عقيدة أهل السنة والجماعة.

وقام - رَحِمَهُ اللهُ - بتحقيقهما وتخريجهما والتعليق والثناء عليهما، وذلك قبل

قرابة ستِّ وخمسين سنة^(٢)، قال - رَحِمَهُ اللهُ - في المقدمة:

«أما بعد، فهذه أربع رسائل^(٣) من آثار سلفنا الصالح، وأئمتنا المحدثين،

(١) الشجاء: ما اعترض في حلق الإنسان والدابة، من عظم أو عودٍ أو غيرهما، «لسان العرب».

(٢) انظر (ص/ك) من مقدمة «كنوز السنة» رسائل أربع، توقيع شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في ٢٤ رمضان سنة

١٣٨٥هـ

(٣) سيأتي بيانها بعد سطور - بإذن الله سبحانه -.

أزَمَعْنَا عَلَى نَشْرِهَا بَعْدَ أَنْ يَسَّرَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَهَا مِنْ يُنْفِقُ عَلَى طَبْعِهَا مِنْ ذَوِي الْكُرْمِ وَالشَّرَفِ. وَيَعُودُ الْفَضْلُ فِي الْبَدءِ بِذَلِكَ إِلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ نَصِيفِ السَّلْفِيِّ الشَّهِيرِ، فَهُوَ الَّذِي كَانَ كَتَبَ إِلَيَّ سَنَةَ (١٣٨٣ هـ)^(١) - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ - أَنْ أَخْتَارَ لَهُ بَعْضَ الرَّسَائِلِ الْمَخْطُوطَةِ الَّتِي لَمْ يُسْبِقُ أَنْ نُشِرَتْ مِنْ قَبْلِ.

فَانْتَقَيْتُ لَهُ مِنْ فَهْرَسْتِي الَّتِي كُنْتُ جَمَعْتُ فِيهَا أَسْمَاءَ كُتُبِ الْحَدِيثِ الْمَحْفُوظَةِ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِدَمَشَقِ الرَّسَائِلِ الْمَشَارِإِلَيْهَا، وَهِيَ لِبَعْضِ الْأَثَمَةِ الْمَعْرُوفِينَ بِالْحِفْظِ وَالْعِلْمِ وَالْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ^(٢)، وَأَرْسَلْتُ بِأَسْمَائِهَا إِلَيْهِ وَهِيَ:

١. كِتَابُ «الْإِيمَانِ» لِلْحَافِظِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (١٥٩-٢٣٥).

٢. كِتَابُ «الْإِيمَانِ» لِلْإِمَامِ أَبِي عَيْبِدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ (١٥٩-٢٢٤).

٣. كِتَابُ «الْعِلْمِ» لِلْحَافِظِ أَبِي خَيْثَمَةَ زَهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ (١٦٠-٢٣٤).

٤. كِتَابُ «اقتضاء العلم العمل» لِلخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (٣٩٢-٤٦٣).

وَذَكَرَ شَيْخُنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ - مَا قَامَ عَلَيْهِ مِنْ اسْتِنْسَاخِ الرَّسَائِلِ وَمُقَابَلَةِ الْأَصُولِ،

(١) أَي قَبْلَ قِرَاءَةِ سَبْعَةِ وَخَمْسِينَ عَامًا.

(٢) وَإِنَّ الثَّنَاءَ عَلَى هَذِهِ الرَّسَائِلِ وَتَرْكِتِهَا، وَوَضْفَهَا أَنَّهَا «العقيدة الصحيحة» لِيَكْفِي الْمُنْصِفَ أَنْ يَشْهَدَ لِشَيْخُنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِنَقْضِهِ الْإِرْجَاءَ، وَقَدْ عَلِمْنَا مِنْهُ (بِالْخَبْرَةِ وَالتَّجْرِبَةِ) - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْمَجَامِلَةَ وَلَا يَقُولُ إِلَّا مَا يَعْتَقِدُ، وَهُوَ يَعْقِلُ مَا يَقْرَأُ، وَيَدْرِكُ مَا يَقُولُ: وَقَدْ شَهِدَ لَهُ بِالْفِطْنَةِ أَحَبُّهُ وَخِصْمُهُ.

ثمّ التعليق المختصر المفيد، وتوضيح بعض الجُمَل التي قد تخفى على بعض الناس.

وختم -رَحِمَهُ اللهُ- ذلك بقوله: « فخذها - أيها القارئ الكريم - رسائل أربعاً، مصحّحة منقّحة، معلّقة مُخرّجة، مطبوعة طَبَعًا متقنًا، ولا تنسَ من دعائك الصّالح مؤلّفِها، ومن كان له الفضل في السعي لطبعها، والإنفاق عليها، ومن قام على تحقيقها، وتخريج أحاديثها.

والله - تعالى - هو المسؤول أن يجزي من ذكرنا خير ما يجزي من يسعى لنشر دينه، وحفظ سُنّة نبيّه ﷺ، ويجعله لهم أجرًا مستمرًا إلى يوم الدين، ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾^(١) والحمد لله ربّ العالمين «.

قلت: فما هذه العقيدة الصّحيحة التي يقرّها شيخنا -رَحِمَهُ اللهُ- ويثني عليها ويُخرجها من عالم المخطوط إلى المطبوع.

ما هذه الكتب التي ذكر شيخنا -رَحِمَهُ اللهُ- أن من نشرها فقد سعى لنشر الدين وحفظ سُنّة النبي ﷺ؟!!

ما العقيدة التي نشرها الشيخ قبل قرابة سبعة وخمسين عامًا؟

فلا بدّ من التعرّف على ذلك، ولا بدّ لي من عرض الكتابين، اللذين

يتحدّثان عن الإرجاء وهدمه، وبيان عقيدة أهل السُنّة والجماعة، فأقول:

أحد هذين الكتابين هو «الإيمانُ ومعالُمُه وسُنّنه واستكمالُه ودرجاتُه»،

(١) الشعراء: ٨٨-٨٩.

صنّفه الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام (١٥٧-٢٢٤).

قال الذهبي - رَحِمَهُ اللهُ - في «السِّير» (١٠ / ٤٩٠) في ترجمة أبي عبيد - رَحِمَهُ اللهُ -:

«الإمام الحافظ المجتهد ذو الفنون ...».

وقال (ص ٤٩١): وصنّف التصانيف الموثقة التي سارت بها الرُّكبان ...

وهو من أئمة الاجتهاد.

وقال (ص ٤٩٣): وكان ذا فضل ودين وستر ومذهب حسن.

وقال (ص ٥٠٠): «قال أحمد بن سلمة: سمعتُ إسحاق بن راهويه

يقول: الحقّ يحبه الله - عزّ وجلّ -، أبو عبيد القاسم بن سلام أفقه منّي، وأعلم

منّي».

وقال ص (٥٠٠): «قال إسحاق: إنّ الله لا يستحي من الحقّ، أبو عبيد

أعلم منّي ومن ابن حنبل والشافعي». اهـ.

وقد قدّم المصنّف - رَحِمَهُ اللهُ - له بمقدّمة رائعة تنبئ عن علم غزير وفهم

دقيق، فقد جاء فيها:

أخبرنا الشيخ أبو محمّد عبد الرحمن بن عثمان بن معروف - أعني ابن

أبي نصر - في داره بدمشق؛ في صفر سنة عشرين وأربع مائة، قال: حدّثنا أبو

يعقوب إسحاق بن أحمد بن يحيى العسكري (صاحب عبيد القاسم بن سلام)

هذه الرّسالة وأنا أسمع: قال أبو عبيد:

« أمّا بعد، فإنّك كنت تسألني عن الإيمان، واختلاف الأُمَّة^(١) في استكمالِه وزيادته ونقصه، وتذكّر أنّك أحببت معرفة ما عليه أهل السُّنة من ذلك، وما الحجّة على من فارقهم فيه، فإنّ هذا - رحمك الله - خطب قد تكلم فيه السلف في صدر هذه الأُمَّة وتابعيها، ومن بعدهم إلى يومنا هذا، وقد كتبتُ إليك بما انتهى إليّ علمه من ذلك مشروحًا مُخلصًا، وبالله التوفيق.

اعلم - رحمك الله - أنّ أهل العلم والعناية بالدين اختلفوا في هذا الأمر

فرفقتين:

فقلت إحداهما: الإيمان بالإخلاص لله بالقلوب وشهادة الألسنة وعمل

الجوارح.

وقالت الفرقة الأخرى: بل الإيمان بالقلوب والألسنة، فأما الأعمال فإنّما

هي تقوى وبرّ، وليست من الإيمان.

وإنّا نظرنا في اختلاف الطائفتين، فوجدنا الكتاب والسُّنة يصدّقان الطائفة

التي جعلت الإيمان بالنية والقول والعمل جميعًا، وينفيان ما قالت الأخرى.

والأصل الذي هو حُجَّتنا في ذلك اتباع ما نطق به القرآن؛ فإنّ الله - تعالى

ذَكَرَهُ عُلُوًّا كَبِيرًا - قال في مُحكم كتابه: ﴿فَإِنْ نُنزِعْنَهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ

(١) فهذا الاختلاف قديم، وعند هؤلاء الأئمة فصل الخطاب، كيف لا، وهم ورثة النبي ﷺ رحمهم

الله - تعالى - ورحم شيخنا على ما بذل لمعرفة الحق في مسائل الاختلاف؛ في هذه الأمور

العظيمة، ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ [الأنفال: ٤٢]، ونسأل الله - تعالى -

الهدى والتوفيق والسداد.

كُنْتُمْ مُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿١﴾.

وإِنَّا رَدَدْنَا الْأَمْرَ إِلَى مَا ابْتَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ رَسُولَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - وَأَنْزَلَ بِهِ كِتَابَهُ، فوجدناه قد جعل بدء الإيمان شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ مُحَمَّدًا رسول الله، - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ -.

فأقام النَّبِيُّ ﷺ بمكة بعد النَّبُوَّةِ عشر سنين أو بضع عشرة سنة؛ يدعو إلى هذه الشهادة خاصَّة، وليس الإيمان المفترض على العباد يومئذ سواها، فمن أجاب إليها كان مؤمنًا، لا يلزمه اسمٌ في الدِّين غيره، وليس يجب عليهم زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من شرائع الدين، وإنَّما كان هذا التخفيفُ على النَّاسِ يومئذ - فيما يرويه العلماء - رحمةً من الله لعباده ورفقًا بهم؛ لأنَّهم كانوا حديث عهد بجاهلية وجفائها.

ولو حملهم الفرائض كلَّها معًا نفرت منه قلوبهم، وثقلت على أبدانهم، فجعل ذلك الإقرار بالألسن وحدها هو الإيمان المفترض على النَّاسِ يومئذ، فكانوا على ذلك إقامتهم بمكة كلَّها، وبضعة عشر شهرًا بالمدينة وبعد الهجرة. فلما أثناب النَّاسِ إلى الإسلام وحسنت فيه رغبتهم؛ زادهم الله في إيمانهم أن صرف الصَّلَاةِ إلى الكعبة، بعد أن كانت إلى بيت المقدس: ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ (٢).

(١) النساء: ٥٩.

(٢) البقرة: ١٤٤.

ثم خاطبهم وهم بالمدينة باسم الإيمان المتقدم لهم ، في كل ما أمرهم به
 أو نهاهم عنه، فقال في الأمر: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾^(١)،
 و ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى
 الْمَرَافِقِ﴾^(٢). وقال في النهي: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا
 مُضَاعَفَةً﴾^(٣). و ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾^(٤).

وعلى هذا؛ كل مخاطبة كانت لهم فيها أمرٌ أو نهْيٌ بعد الهجرة، وإنَّما
 سمَّاهم بهذا الاسم بالإقرار وحده إذ لم يكن هناك فرض غيره.

فلما نزلت الشرائع بعد هذا وجبت عليهم وجوب الأول سواء، لا فرق
 بينها، لأنَّها جميعاً من عند الله وبأمره وبإيجابه.

فلو أنَّهم عند تحويل القبلة إلى الكعبة أبوا أن يُصلُّوا إليها، وتمسَّكوا
 بذلك الإيمان لزمهم اسمه، والقبلة التي كانوا عليها؛ لم يكن ذلك مُغنياً عنهم
 شيئاً، ولكان فيه نقضٌ لإقرارهم، لأنَّ الطاعة الأولى ليست بأحقَّ باسم الإيمان
 من الطاعة الثانية، فلما أجابوا الله ورسوله إلى قبول الصَّلَاة كإجابتهم إلى
 الإقرار؛ صاروا جميعاً معاً يوماً يُمثِّلُ الإيمان، إذ أضيفت الصَّلَاة إلى الإقرار.

والشاهد على أن الصَّلَاة من الإيمان قول الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ

(١) الحج: ٧٧.

(٢) المائدة: ٦.

(٣) آل عمران: ١٣٠.

(٤) المائدة: ٩٥.

لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾.

فأيّ شاهد يلتبس على أنّ الصّلاة من الإيمان بعد هذه الآية؟
فلبثوا بذلك برهةً من دهرهم، فلمّا أن داروا إلى الصّلاة مسارعة،
وانشرح لها صدورهم، أنزل الله فرض الزّكاة في إيمانهم إلى ما قبلها، فقال:
﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ ﴿٢﴾.

وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ ﴿٣﴾.

فلو أنّهم ممتنعون من الزّكاة عند الإقرار وأعطوه ذلك بالألسنة، وأقاموا
الصّلاة غير أنّهم ممتنعون من الزّكاة؛ كان ذلك مزيلاً لما قبله، وناقضاً للإقرار
والصّلاة كما كان إيتا^(٤) الصّلاة قبل ذلك ناقضاً لما تقدّم من الإقرار.
والمصدّق لهذا جهاد أبي بكر الصديق - رحمة الله عليه - بالمهاجرين
والأنصار على منع العرب الزّكاة؛ كجهاد رسول الله ﷺ أهل الشرك سواء، لا
فرق بينها في سفك الدماء وسبي الذرية واغتنام المال، فإنما كانوا مانعين لها غير
جاحدين بها.

ثمّ كانت شرائع الإسلام كلّها، كلّما نزلت شريعة صارت مضافة إلى ما
قبلها لاحقاً به، ويشملها جميعاً اسم الإيمان فيقال لأهله: « مؤمنون ».

(١) البقرة: ١٤٣.

(٢) البقرة: ٨٣، ١١٠.

(٣) التوبة: ١٠٣.

(٤) قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - كذا الأصل، ولعلّ الصّواب « إباء ».

وهذا هو الموضوع الذي غلط فيه مَنْ ذهب إلى أنَّ الإيمان بالقول، لَمَّا سمعوا تسمية الله إياهم مؤمنين، أوجبوا لهم الإيمان كلّه بكَماله^(١).
وإنما هذا على ما أعلمتك من دخولهم في الإيمان، ومن قبولهم وتصديقهم بما نزل منه، وإنَّما كان ينزل متفرّقاً كنزول القرآن.
والشاهد لما نقول والدليل عليه؛ كتاب الله - تبارك وتعالى - وسُنَّة رسول الله ﷺ.

فمن الكتاب قوله: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾^(٢).

وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾^(٣)، في مواضع من القرآن مثل هذا.
أفلمست ترى أنَّ الله - تبارك وتعالى - لم يُنزل عليهم الإيمان جملةً؛ كما لم يُنزل القرآن جملةً؟

فهذه الحُجَّة من الكتاب، فلو كان الإيمان مكملًا بذلك الإقرار ما كان للزيادة إذاً معنى، ولا لذكرها موضع^(٤)، وأمَّا الحُجَّة من السُنَّة والآثار المتواترة

(١) وهم المُرجئة الضالّة.

(٢) التوبة: ١٢٤.

(٣) الأنفال: ٢.

(٤) قلت: يعني: لو كان الإيمان يجرى ويُعدّ كاملاً بالإقرار والتّصديق؛ ما كان لزيادة الأركان الأخرى معنى؛ كالصّلاة والزّكاة والصّيام... فهذه حُجَّة قويّة وبرهان ساطع في الرد على المُرجئة ونقض عقيدتهم.

في هذا المعنى من زيادات قواعد الإيمان: بعضها بعد بعض، ففي حديث منها أربع، وفي آخر خمس، وفي الثالث تسع، وفي الرابع أكثر من ذلك. ثم ذكر - رَحِمَهُ اللهُ - أمثلةً على ذلك^(١)، سأذكرها ملخصة:

فمن الأربع ذكر حديث وفدِ عبدِ القيس، وفيه: فقال ﷺ... آمركم بأربع... [وذكر منها] الإيمان، ثم فسره لهم: شهادة أن لا إله إلا الله... وإقام الصلاة... إلخ.

قال: ومن الخمس: «... بُني الإسلام على خمس ...».

ومن التسع؛ حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «إن للإسلام صُوى^(٢) ومنازًا^(٣) كمنار الطريق، منها أن تؤمن بالله ولا تشرك به شيئًا، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأن تسلم على أهلِكَ إذا دخلت عليهم، وأن تسلم على القوم إذا مررت بهم، فمن ترك من ذلك شيئًا، فقد ترك سهمًا من الإسلام، ومن تركهن [كُلَّهنَّ] فقد ولَّى الإسلام ظهره^(٤)».

ثم قال - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ٦٠): «فطنَّ الجاهلون بوجوه هذه الأحاديث أنها متناقضة لاختلاف العدد منها، وهي - بحمد الله ورحمته - بعيدة على التناقض.

(١) انظر - إن شئت - التفصيل الهامَّ النَّافع (ص ٥٨) من الكتاب المذكور.

(٢) الصُّوى: الأعلام المنصوبة من الحجارة في المفازة المجهولة يستدل بها على الطريق،

واحدتها (صوّة) كقوّة: أراد أن للإسلام طرائق وأعلامًا يُهتدى بها. «النهاية».

(٣) منازًا: أي علامات وشرائع يُعرف بها. «النهاية».

(٤) انظر «السلسلة الصحيحة» (٣٣٣).

وإنّما وجوها ما أعلمتكم من نزول الفرائض بالإيمان متفرّقًا، فكلمّا نزلت واحدة، ألحق رسول الله ﷺ عددها بالإيمان، ثمّ كلّما جدّد الله له منها أُخرى؛ زادها في العدد حتّى جاوز ذلك السبعين^(١) كلمة؛ كذلك الحديث المُثبّت عنه ﷺ أنّه قال: «الإيمان بضعة وسبعون جزءًا، أفضلها شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأدناها إمّطة الأذى عن الطريق»^(٢).

ثمّ قال - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ٦١): «فنى - والله أعلم - أنّ هذا القول^(٣) آخر ما وصف به رسول الله ﷺ الإيمان، لأنّ العدد إنّما تنهى به، وبه كملت خصاله. والمصدّق له قول الله - تبارك وتعالى -: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾^(٤)».

ثمّ قال - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ٦٢): «فذكر الله إكمال الدين في هذه الآية». قال أبو عبيد: كذلك حدّثنا حجاج عن ابن جريج.

(١) وهو ما يوازي شعب الإيمان.

(٢) أخرجه أحمد، والبخاري في «الأدب المفرد» والترمذي وغيرهم، وانظر «السلسلة الصّحيحة» (١٧٦٩).

قلت: ولفظه في «صحيح البخاري» برقم (٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «الإيمان بضعة وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان». وفي «صحيح مسلم» (٣٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أيضًا مرفوعًا: «الإيمان بضعة وسبعون، أو بضعة وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلاّ الله الله، وأدناها إمّطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان».

(٣) أي: «الإيمان بضع وسبعون جزءًا».

(٤) المائة: ٣.

فلو كان الإيمان كاملاً بالإقرار، ورسول الله ﷺ بمكة في أول النبوة - كما يقول هؤلاء - ما كان للكمال معنى، وكيف يكمل شيئاً قد استوعبه وأتى في آخره.

قال أبو عبيد: «فإن قال لك قائل: فما هذه الأجزاء الثلاثة وسبعون؟ قيل له: لم تسم لنا مجموعة فنسميها، غير أن العلم يحيط أنها من طاعة الله وتقواه، وإن لم تذكر لنا في حديث واحد، ولو تفقدت الآثار لوجدت متفرقة فيها»^(١).
ثم ذكر عدداً من النصوص في ذلك.

ثم ذكر قوله - تعالى -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٢).

وقال: فلولا أن هناك موضع مزيد؛ ما كان لأمره بالإيمان معنى.

ثم ذكر عدداً من آيات الابتلاء منها قوله - تعالى -: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ

ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ﴾^(٣).

ثم قال: أفلمست تراه - تبارك وتعالى - قد امتحنهم بتصديق القول بالفعل،

ولم يرض منهم بالإقرار دون (العمل)، حتى جعل أحدهما من الآخر؟!

فأي شيء يتبع بعد كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ومنهاج السلف بعده

الذين هم موضع القدوة والإمامة؟!

(١) وهو ما صنّفه الإمام البيهقي في كتابه «شعب الإيمان» وغيره من أهل العلم.

(٢) النساء: ١٣٦.

(٣) آل عمران: ١٤١.

فالأمر الذي عليه السُّنَّةُ عندنا ما نصَّ عليه علماؤنا؛ ممَّا اقتصصنا في كتابنا هذا: أن الإيمان بالنيَّة والقول والعمل جميعًا، وأنَّه درجات بعضها فوق بعض، إلا أن أوَّلها وأعلاها الشهادة باللسان، كما قال رسول الله ﷺ في الحديث الذي جعله فيه بضعة وسبعين جزءًا، فإذا نطقَ بها القائل، وأقرَّ بما جاء من عند الله؛ لزمه اسم الإيمان بالدخول فيه بالاستكمال عند الله، ولا على تزكية النفوس، وكلَّمَا ازدادَ الله طاعةً وتقوى، ازدادَ به إيمانًا.

ثمَّ ذَكَرَ - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ٦٧): (باب الاستثناء من الإيمان^(١))، وذكر عددًا من الآثار وبيَّن منهج السلف في ذلك.

ثمَّ ذَكَرَ - رَحِمَهُ اللهُ - في (ص ٧٢): (باب الزيادة في الإيمان والانتقاص منه).

ثمَّ ذَكَرَ الأدلة على ذلك منها قوله - تعالى -: ﴿ وَيَزِدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا ﴾^(٢)، وقال: « وأما الذين رأوا الإيمان قولًا ولا عمل؛ فإنَّهم ذهبوا في هذه الآيات إلى أربعة أوجه:

أحدها: أن قالوا: أصل الإيمان الإقرار بجُمَل الفرائض مثل الصَّلَاة والزكاة وغيرها، والزيادة بعد هذه الجمل، وهو أن تؤمنوا بأن هذه الصَّلَاة المفروضة هي خمس، وأن الظهر هي أربع ركعات، والمغرب ثلاثة، وعلى هذا رأوا سائر الفرائض.

(١) انظر - إن شئت - المزيد في هذه المسألة «مجموع الفتاوى» (٧/٦٦٦-٦٦٩)، وفي (٧/٦٨١) خلاصة مفيدة.

(٢) المدثر: ٣١.

والوجه الثاني: أن قالوا: أصل الإيمان الإقرار بما جاء من عند الله،
والزيادة تُمكن من ذلك الإقرار.

والوجه الثالث: أن قالوا: الزيادة في الإيمان الازدياد من اليقين.
والوجه الرابع: أن قالوا: إن الإيمان لا يزداد أبدًا، ولكنَّ النَّاسَ يزدادون
منه.

وكلُّ هذه الأقوال لم أجد لها مصدقًا في تفسير الفقهاء ولا في كلام العرب،
فالتفسير ما ذكرناه عن معاذ حين قال: « اجلس بنا نؤمن ساعة »^(١).
ثمَّ فصل - رَحِمَهُ اللهُ - في الرَّدِّ.

ثمَّ ذكر (ص ٧٥) على وجه الإنكار (باب تسمية الإيمان بالقول دون
العمل) قائلاً: « قالت هذه الفرقة: إذا أقرَّ بما جاء من عند الله وشهد شهادة الحق
بلسانه، فذلك الإيمان كله، لأنَّ الله - عزَّ وجلَّ - سمَّاهم مؤمنين.
وليس ما ذهبوا إليه عندنا قولاً، ولا نراه شيئاً وذلك من وجهين:
أحدهما: أنَّ الإيمان المفروض في صدر الإسلام؛ لم يكن يومئذ شيئاً إلا
إقرار فقط.

وأما الحجَّة الأخرى، فإنَّنا وجدنا الأمور كلها يستحق النَّاسُ بها أسماءها مع
ابتدائها والدخول فيها، ثمَّ يفضَّل فيها بعضهم بعضاً، وقد شملهم فيها اسم واحد؛
من ذلك: أنَّك تجد القوم صفوفًا بين مستفتح للصلاة وراكع وساجد، وقائم
وجالس، فكلهم يلزمه اسم المصلِّي، فيقال لهم: مصلِّون، وهم مع هذا فيها

(١) قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -: « إسناده صحيح على شرط الشيخين ... ».

متفاضلون.

وكذلك صناعات الناس، لو أن قوماً ابتنوا حائطاً، وكان بعضهم في تأسيسه، وآخر قد نصَّفه، وثالث قد قارب الفراغ منه، قيل لهم جميعاً: بُناة، وهم متباينون في بنائهم.

وكذلك لو أن قوماً أمروا بدخول دار، فدخلها أحدهم، فلما تعتّب الباب؛ أقام مكانه، وجاوزه الآخر بخطوات، ومضى الثالث إلى وسطها، قيل لهم جميعاً: داخلون، وبعضهم فيها أكثر مدخلاً من بعض.

فهذا الكلام المعقول عند العرب السائر فيهم، فكذلك المذهب في الإيمان، إنّما هو دخول في الدين، قال الله - تبارك وتعالى - : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۗ ﴾ (٢) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ ﴿١﴾... إلخ ».

ثم ذكر (ص ٧٩) - على وجه الإنكار - (باب من جعل الإيمان المعرفة بالقلب وإن لم يكن عمل).

ثم ردّ على ذلك ردّاً قوياً من كلام الله - سبحانه - ورسوله ﷺ.

وقال (ص ٨٠): « وزعمت هذه الفرقة أن الله رضي عنهم بالمعرفة، ولو كان أمر الله ودينه على ما يقول هؤلاء؛ ما عُرِفَ الإسلام من الجاهلية، ولا فُرِّقت المِلل بعضها من بعض، إذ كان يرضى منهم بالدَّعوى على قلوبهم، غير إظهار الإقرار بما جاءت به النُّبوءة، والبراءة ممّا سواها، وخلع الأنداد والآلهة

(١) النصر: ١-٣.

بالألسنة بعد القلوب.

ولو كان هذا يكون مؤمناً، ثم شهد رجلٌ بلسانه أن الله ثاني اثنين - كما يقول المجوس والزندقة - أو ثالثُ ثلاثة - كقول النَّصارى - وصلى للصليب، وعبد النيران بعد أن يكون قلبه على المعرفة بالله؛ لكان يلزم قائل هذه المقالة أن يجعله مؤمناً مستكماً بالإيمان؛ كإيمان الملائكة والنبيين؛ فهل يلفظ بهذا أحد يعرف الله، أو مؤمن له بكتابٍ أو رسول؟!

وهذا عندنا كفرٌ لن يبلغه إبليس فمن دونه من الكفار قطّ .»

ثم قال: (ص ٨١): (باب ذكر ما عابت به العلماء من جعل الإيمان قولاً

بلا عمل، وما نهوا عنه من مجالستهم).

ثم ذكر بعض الآثار في ذم المرجئة.

وأخذ شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - يُفسر هذه المدلولات.

فتحت رقم (٢٢) ذكر أثر سلمة بن كهيل بلفظ: «اجتمع الضحاك وميسرة

وأبو البختری، فأجمعوا على أن الشهادة بدعة، والإرجاء بدعة، والبراءة^(١) بدعة^(٢).

ثم جاء تحت رقم (٢٣): «قال أبو عبيد: حدثنا محمد بن كثير عن

(١) سيأتي تفسيرها - إن شاء الله - عما قريب.

(٢) قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -: «إسناده إلى الجمع المذكور صحيح، وهم صفوة من التابعين، أبو

البحثري اسمه سعيد بن فيروز، مات سنة (٨٣هـ)، وميسرة هو ابن يعقوب بن جميلة الكوفي

صاحب راية علي، والضحاك هو ابن شراحيل الهمداني.»

الأوزاعي عن الزهري قال: « ما ابتدعت في الإسلام بدعة أعز^(١) على أهلها من هذا الإرجاء ».

قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن مهدي بن ميمون عن الوليد بن مسلم قال: « دخل فلان - قد سمّاه إسماعيل ولكن تركت اسمه أنا - على جندب بن عبد الله البجلي فسأله عن آية من القرآن، فقال: أُحْرَجُ عليك إن كنت مسلمًا لَمَّا قمت، قال: أو قال إن تجالسنني أو نحو هذا القول ».

قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب، قال لي سعيد بن جبير غير سائله، ولا ذاكراً له شيئاً: « لا تُجالس فلاناً - وسمّاه أيضاً -، إنّه كان يرى هذا الرأي ».

والحديث في مجانبة الأهواء كثير، ولكننا إنّما قصدنا في كتابنا لهؤلاء خاصّة.

وعلى مثل هذا القول كان سفیان والأوزاعي ومالك بن أنس، ومن بعدهم من أرباب العلم وأهل السنّة، الذين كانوا مصايح الأرض وأئمّة العلم في دهرهم، من أهل العراق والحجاز والشام وغيرها، زارّين على أهل البدع كلّها ويرون الإيمان قولاً وعملاً ».

ثم أخذ شيخنا - رحمه الله تعالى - يُفسّر بعض الكلمات التي تحت رقم (٢٢) (ص ٨٢-٨٣) قائلاً: « والمرجئة هم فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنّه لا

(١) كذا في الكتاب المذكور، وجاء بلفظ: (أضّر) في كتاب «الإبانة الكبرى» (٢/ ٨٨٥) لابن بطّة، و«الشریعة» (٢/ ٦٧٦) للأجري.

يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ مَعْصِيَةٌ، كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ طَاعَةٌ.
سَمَّوْا مُرْجِئَةً، لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّ اللَّهَ أَرْجَأُ تَعْذِيبِهِمْ عَلَى الْمَعَاصِي، أَي: أَخْرَهُ
عَنْهُمْ، كَذَا فِي «النَّهْيَةِ».

وَالْقَدْرِيَّةُ: هُمُ الْمُنْكَرُونَ لِلْقَدْرِ، مِنَ الْمَعْتَزِلَةِ قَدِيمًا وَأَشْبَاهِهِمْ حَدِيثًا.
وَالْبِرَاءَةُ: هِيَ مِنْ بَدَعِ الْخَوَارِجِ، الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَبَرَّؤُوا
مِنْهُ، ثُمَّ صَارَتِ الْبِرَاءَةُ لَهُمْ مَذْهَبًا عُرِفُوا بِهِ، حَتَّى كَانُوا يَتَبَرَّؤُونَ مِمَّنْ كَانَ مِنْهُمْ
لِمُخَالَفَتِهِ لَهُمْ، وَلَوْ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَانظُرْ تَفْسِيرَ ذَلِكَ فِي «مَقَالَاتِ الْإِسْلَامِيِّينَ»
لَأَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ (١/١٥٦-١٩٦).

وَأَمَّا الشَّهَادَةُ: فَالظَّاهِرُ أَنَّهَا مِنْ بَدَعِ الْمُرْجِئَةِ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ
بِالْجَنَّةِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ: كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الشَّرْكِ عَمَلٌ، كَذَلِكَ لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ
عَمَلٌ^(١).

ثُمَّ ذَكَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - (ص ٨٤): (بَابُ الْخُرُوجِ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْمَعَاصِي) وَبَيَّنَّ
عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي ذَلِكَ؛ رَادًّا عَلَى الْمُرْجِئَةِ وَالْخَوَارِجِ، وَفَصَّلَ فِي
ذَلِكَ تَفْصِيلًا رَائِعًا.

ثُمَّ ذَكَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - (ص ٩٩): (بَابُ ذِكْرِ الذُّنُوبِ الَّتِي تَلْحَقُ الْكِبَائِرَ بِهَا
خُرُوجٌ مِنَ الْإِيمَانِ).

ثُمَّ ذَكَرَ عِدَّةً مِنَ النُّصُوصِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ (ص ١٠١-١٠٢): «ذَكَرَ
الْأَصْنَافَ الْخَمْسَةَ الَّذِينَ تَرَكْنَا صِفَاتِهِمْ فِي صَدْرِ كِتَابِنَا هَذَا، مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ فِي

(١) انظر تَمَّةَ كَلَامِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الشَّهَادَةِ - إِنْ شِئْتَ - فِي الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ.

الإيمان هم الجهميَّة، والمعتزلة، والإباضيَّة، والصفريَّة^(١)، والفضليَّة». فقالت الجهميَّة: الإيمان معرفة الله بالقلب، وإن لم يكن معها شهادةُ لسان، ولا إقرارٌ بنبوَّة ولا شيءٍ من أداء الفرائض، احتجَّوا في ذلك بإيمان الملائكة، فقالوا: قد كانوا مؤمنين قبل أن يخلق الله الرُّسل. ثم ذكر - رَحِمَهُ اللهُ - الفرق الأخرى.

أما الكتاب الآخر فهو كتاب «الإيمان» للحافظ أبي بكر عبد الله محمَّد بن أبي شيبة العبسي (١٩٥-٢٣٥) - رَحِمَهُ اللهُ -.

جاء في «سير أعلام النبلاء» (١١ / ١٢٢): «... وهو من أقران أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية وعلي بن المدني؛ في السنن والمولد والحفظ». وفيه (ص ١٢٥): «قال إبراهيم نفظويه: في سنة أربع وثلاثين ومئتين أشخَّص^(٢) المتوكِّل الفقهاء والمحدثين، فكان فيهم مصعب بن عبد الله الزبيري، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وإبراهيم بن عبد الله الهروي، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وكانا من الحفاظ.

فقسَّمت بينهم الجوائز، وأمرهم المتوكِّل أن يُحدِّثوا بالأحاديث التي فيها

(١) قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -: «الأصل الصفريَّة والفضليَّة والتصحيح من «مقالات الإسلاميين» (١ / ١٦٩-١٨٣)، والصفريَّة هم أصحاب زياد الأصغر والإباضيَّة - بكسر أوله - نسبة إلى عبد الله بن إباض، الذي خرج في أيام مروان بن محمَّد، والفضليَّة لعله نسبة إلى رجل من الخوارج، ولم أعرفه».

(٢) أي: بعث وأرسل.

الرَّدُّ على المعتزلة والجهميّة.

قال: فجلس عثمان في مدينة المنصور، واجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفاً، وجلس أبو بكر في مسجد الرُّصافة، وكان أشدَّ تقدُّماً من أخيه، اجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفاً.

والمتمائل يرى أنّها اختصّت في الرَّدِّ على المُرجئة، ولولا ضيق وقتي، ومخافة ملل القارئ؛ لقمّت بعرضها نصّاً نصّاً، مُبيّناً علاقة كلّ نصٍّ في نقض الإرجاء، ولكن حسبي أن أذكر بعض الأمثلة مع بعض الأرقام لبعض الأحاديث؛ وبيان ارتباطها بالإيمان، وهدم الإرجاء.

(١، ٢) ذكُرَ أهميّة عدم الشرك، والصّلاة، والجهاد في سبيل الله، وأنّ ذلك سببٌ لدخول الجنّة.

(٧) علاقة الأمانة بالإيمان.

(٨، ٩) تضرُّر القلوب والإيمان بالذنوب، كما في أثر عبد الله رضي الله عنه: «إنّ الرّجل ليُذنبُ الذنبَ؛ فيُنكّت في قلبه نُكْتةً سوداء، ثمّ يُذنبُ الذنبَ؛ فتُنكّت أخرى، حتّى يصير لون قلبه لون الشّاة الرّبداء»^(١) «^(٢).

(١٠) عوداً إلى الأمانة ونقصان الإيمان إذا نقصت الأمانة، ثمّ ساق

بإسناده إلى هشام عن أبيه قال: «ما نقصت أمانة عبدٍ قطّ إلاّ نقصَ إيمانه».

(١) قال أبو عبيد: «الرّبدّة: لون بين السواد والغبرة». «لسان العرب».

(٢) وهذا الأثر عن ابن مسعود رضي الله عنه صحيح الإسناد، كما قال شيخنا -رحمّه الله-.

(١٤) الإيمان يزيد وينقص.

عن عمير بن حبيب بن خماشة^(١) أنه قال: «الإيمان يزيد وينقص، فقليل: فما زيادته وما نقصانه؟ قال: إذا ذكرنا ربنا وخشيناه فذلك زيادته، وإذا غفلنا ونسينا وضيّعنا؛ فذلك نقصانه».

(١٦) نقصان الإيمان بسبب الذنوب.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «الإيمان نزه^(٢) فمن زنا فارقه الإيمان، فمن لام نفسه وراجع راجعه الإيمان»^(٣).

(١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١) ارتباط الأخلاق والحياء بالإيمان.

(٢٢-٣٣) مسألة الاستثناء في الإيمان.

(٦٧) ذكر شعب الإيمان وارتباطها بالأعمال.

(٦٨) الحياء من الإيمان.

(٧٢) علاقة النكاح بزيادة الإيمان، وبيان أن الزنا ينزع نور الإيمان.

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما لغلمانه يدعو غلامًا غلامًا يقول: «ألا

أزوّجك؟ ما من عبد يزني إلا نزع الله منه نور الإيمان»^(٤).

(١) قال شيخنا -رحمته الله-: «صحابي من أصحاب الشجرة، وليس له رواية».

(٢) نزه: أي: بعيد عن المعاصي.

(٣) قال شيخنا -رحمته الله-: «صحيح الإسناد موقوفًا».

(٤) ذكر فيه عثمان بن أبي صفية، ولم يعرفه شيخنا -رحمته الله- وقال: «لكنه لم يتفرد فيه، فقد رواه

المصنف ابن أبي شيبة (٩٤)... بسند حسن».

(٧٩) نفي الإيمان عن الطَّعَانِ واللَّعَانِ والفاحش والبذيء.
(٨٩، ٩٠) الإيمان في الأخلاق، والمَطْعَمِ الحلال، والتعاون بين المسلمين.

(٩٩) أثر الإيمان في ترك المعاصي، ومعنى الرجاء الحقيقي.
عن عاصم قال: « قلنا لطلق بن حبيب: صف لنا التقوى، فقال: التقوى عملٌ بطاعة الله، رجاء رحمة الله على نور من الله، والتقوى ترك معصية الله، مخافة الله، على نور من الله »^(١).

(١٠١) نفي الإيمان عن أهل الصَّلَاة والمساجد في زمنٍ من الأزمان.
عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: « يأتي على الناس زمان يجتمعون ويصلُّون في المساجد، وليس فيهم مؤمن »^(٢).

(١٠٦) من الإيمان إيمانٌ ليس بدائم.
عن معاوية بن قُرَّة قال: « كان أبو الدرداء يقول: اللهم إنِّي أسألك إيمانًا دائمًا، وعلماً نافعاً، وهدياً^(٣) قيماً^(٤) ».

قال معاوية: فنرى أن من الإيمان إيماناً ليس بدائم، ومن العلم علماً لا

(١) قال شيخنا -رحمته الله-: « وهذا الأثر صحيح السند إلى طلق بن حبيب، وهو تابعي عابد ».

(٢) قال شيخنا -رحمته الله-: « إسناده موقوف صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه الحاكم (٤/٤٤٢) من طريق سفيان عن الأعمش به، وصححه... ووافقه الذهبي ». وله حكم الرفع.

(٣) الهدى: بفتح الهاء وسكون الدال، السيرة والهيئة والطريقة. «النهاية»، وذكره شيخنا -رحمته الله- في التعليق.

(٤) القيم: المستقيم الذي لا زُيغ فيه ولا ميل عن الحق. «النهاية».

ينفع، ومِن الهدى هديًا ليس بقيم»^(١).

قلت: وهذا مِن أهم الآثار في نقض الإرجاء؛ لمن تأمل وتدبّر.

(١٠٧) أثر الذكر في زيادة الإيمان.

(١٠٨) في زيادة الإيمان.

(١٢٠-١٢٤) أثر الطهور في الإيمان.

(١٣٥) في فرائض الإيمان وشرائعه وحدوده وسننه وأنه يزيد وينقص.

(١٣٦) لا بُدَّ من العمل لتُصدق به الإيمان.

عن زيد بن أسلم^(٢) قال: « لا بدَّ لأهل هذا الدين من أربع: دُخول في دعوة

الإسلام، ولا بدَّ من الإيمان وتصديق بالله وبالمرسلين أولهم وآخرهم، وبالجنة والنار، وبالبعث بعد الموت.

ولا بُدَّ من أن تعمل عملاً، تصدق به إيمانك، ولا بدَّ من أن تعلم علمًا

تُحسِنُ به عملك، ثم قرأ: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ ﴾^(٣).

وهذا مِن أهم الآثار وأبينها في نقض المُرجئة والإرجاء.

وفي آخر الكتاب قال المصنّف - رَحِمَهُ اللهُ -: « الإيمان عندنا قول وعمل،

ويزيد وينقص ».

(١) قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -: « صحيح الإسناد ».

(٢) قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -: « هو أبو عبد الله العدوي مولى عمر، وهو ثقة عالم، والسند

إليه صحيح ».

(٣) طه: ٨٢.

الأثار المسلكية للإيمان الحق عند شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - وَحُتُّهُ عَلَى الْعَمَلِ وَاتِّبَاعِ

أوامر الله واجتناب نواهيه وتخويفه من عذابه - تعالى -

أمّا عن الأثار المسلكية عند شيخنا - رحمهما الله - في اعتقاده زيادة الإيمان بالطاعة ونقصانه بالمعصية، وتضرّر العبد بالذنوب، ومحقّ البركة في الدُّنيا، واستحقاق الجزاء في الآخرة، فلا تسأل؛ وذلك في نشاطاته العلميّة والدعويّة، وبكائه من خشية الله - تعالى -، وتواضعه، وزهده في الدُّنيا، ووصاته طُلَّابه بالإخلاص لله - تعالى -، وحرصه على أداء النوافل - ما استطاع إلى ذلك سبيلاً - فضلاً عن القيام بالواجبات، ومتابعة تزكية النّفس - إلى غير ذلك من محاسن الصفات ومكارم الأخلاق - ولا نزكي على الله - تعالى - أحداً.

ومن الأثار المسلكية أيضاً؛ الأمر بتحسين الظاهر، وعدم الاتكال على الباطن والاقصرار عليه؛ قول شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - المشهور عنه حين الحوار، إذا ما أخطأ شخصٌ في لفظٍ ما وأقام عليه شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - الحُجَّة، قال ذلك الشخص: قصدي يا شيخ كذا، فيقول - رَحِمَهُ اللهُ -: « حسن لفظك كما حسنت قصّدك ».

ومن آثاره المسلكية - وقد سطر في كثيرٍ من كتبه - وصاته بالإفادة من شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم - رحمهما الله - كما تقدّم. وكذلك وصاته المشهورة عنه بتلقي العقيدة عن علماء نجد^(١).

(١) وقد وجّه الأخ حامد خوري - حفظه الله تعالى - بدبي - سؤالاً لشيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - قائلاً عمّن

وَمِنْ آثَارِهِ الْمَسْلُوكِيَّةِ؛ الْبُعْدُ عَنِ الْحَرَامِ وَالشَّبَهَاتِ، وَنَقَاءُ فَتَاوَاهِ مِنَ الْمَدَاهِنَةِ وَالْمَحَابَاةِ - وَلَا نَزْكِيَهُ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - .

توضيح شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أَنْ مِنَ الْعَمَلِ - بِذَاتِهِ - مَا قَدْ يَكُونُ كُفْرًا أَكْبَرَ

قَرَّرَ شَيْخُنَا - رَحِمَهُ اللهُ - هَذِهِ الْقَاعِدَةَ - وَهِيَ مِنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ، مِنْ دَرُوسِهِ وَكُتُبِهِ؛ أَنَّ مِنَ الْعَمَلِ - بِذَاتِهِ - مَا قَدْ يَكُونُ كُفْرًا أَكْبَرَ مُخْرَجًا مِنَ الْإِسْلَامِ إِذَا اقْتَرَنَ مَا يَدُلُّ عَلَى فِسَادِ الْإِعْتِقَادِ، وَفِي هَذَا أَمْثَلَةٌ عَدِيدَةٌ مِنْهَا:

١ - جَاءَ فِي «السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» (مَجْلَدُ ٧ / قِسْمُ ١ / ص ١٣٤) تَحْتَ الْحَدِيثِ (٣٠٥٤):

« لَقَدْ أَفَادَ [ابن القيم] - رَحِمَهُ اللهُ - أَنَّ الْكُفْرَ نَوْعَانِ: كُفْرَ عَمَلٍ، وَكُفْرَ جُحُودٍ

وَإِعْتِقَادٍ.

وَأَنَّ كُفْرَ الْعَمَلِ يَنْقَسِمُ إِلَى مَا يَضَادُّ الْإِيمَانَ، وَإِلَى مَا لَا يَضَادُّهُ، فَالْسُّجُودُ

لِلصَّنَمِ، وَالِاسْتِهَانَةُ بِالصِّحْفِ، وَقَتْلُ النَّبِيِّ وَسَبُّهُ؛ يَضَادُّ الْإِيمَانَ.

وَأَمَّا الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَتَرْكُ الصَّلَاةِ؛ فَهُوَ مِنَ الْكُفْرِ الْعَمَلِيِّ

قَطْعًا^(١).

نَأْخُذُ الْعَقِيدَةَ؟ فَأَجَابَ - رَحِمَهُ اللهُ -: « عَنْ عُلَمَاءِ نَجْدٍ ».

وَسَأَلَهُ أَحَدُ الْإِخْوَةِ الْعِرَاقِيِّينَ فِي بَيْتِي عَنِ السَّبِيلِ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ؛ فَقَالَ: « فَيَمَّمْ وَجْهَكَ شَطْرَ

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ».

(١) أَي: الْأَصْغَرُ.

قلت [أي شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ-]: قد يكون ذلك من الكفر الاعتقادي^(١) أحياناً، وذلك إذا اقترن به ما يدل على فساد عقيدته؛ كاستهزائه بالصلاة والمصلين، وكإيثاره القتل على أن يصلي إذا دعاه الحاكم إليها، كما سيأتي، فتذكر هذا؛ فإنه مهم.

فتأمل - رعاك الله - كيف بين شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ- أن الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كُفراً أكبر اعتقاداً مُخرجاً من الملة لوجود قرينة، وكذلك تارك الصلاة إذا اقترن بتركة الصلاة استهزؤه بها والمُصلين.

٢- أنه - رَحِمَهُ اللهُ- كان يُفهم تلاميذه أنه ليس في الاستهزاء كفران، إنما هو كُفر واحد، فهو كفر أعظم مُخرج من الملة، وهذا قبل قرابة خمسة وأربعين عاماً؛ وهو يناقشهم في مسائل التكفير والإيمان.

٣- قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ- كما تقدّم في شريط « التوحيد أولاً .. »: « ولذلك فأنا أقول كلمة - ربما تكون نادرة الصدور مني - وهي: أن واقع المسلمين اليوم شرٌّ مما كان عليه العرب من حيث سوء الفهم لهذه الكلمة الطيبة؛ لأنّ العرب كانوا يفهمون، لكنهم لا يؤمنون.

أمّا المسلمون اليوم فيقولون ما لا يعتقدون، يقولون: لا إله إلا الله، وهم يكفرون بمعناها.»

٤- وقال - رَحِمَهُ اللهُ- في «أحكام الجنائز» (ص ١٢٠) تحت (مسألة ٦٠): «وتحرّم الصلاة والاستغفار والترحم على الكفار والمنافقين، لقول الله - تبارك

(١) أي: الأكبر.

وتعالى -: ﴿ وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴿١﴾ .

ثمَّ قال - رَحِمَهُ اللهُ - في التعليق في تفسير (المنافقين): « هم الذين يُبطنون
الكُفر ويُظهرون الإسلام، وإِنَّمَا يَتَبَيَّن كُفْرُهُمْ بما يترشَّح من كلماتهم من الغمز
في بعض أحكام الشريعة واستهجانها، وزعمهم أَنَّها مخالفة للعقل والدُّوق!

وقد أشار إلى هذه الحقيقة ربَّنَا - تبارك وتعالى - في قوله: ﴿ أَمْ حَسِبَ
الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَن لَّنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَنَهُمْ ﴾ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَتَعَرَّفَهُمْ
بِسِيمَتِهِمْ وَلَتَعَرَّفَهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ ﴿٢﴾ .

وأمثال هؤلاء المنافقين كثير في عصرنا الحاضر، والله المستعان .»

٥- نقل شيخنا فتوى شيخ الإسلام - رحمهما الله تعالى - باستتابة مَنْ
يطوف حول قبور الأنبياء والصالحين ونحو ذلك، فإنَّ أبا قُتيل .

قال - رَحِمَهُ اللهُ - في «مناسك الحجِّ والعمرة» في التعليق (ص ٢٢): « قال شيخ
الإسلام ابن تيمية: والاستلام هو مسحه باليد، وأمَّا سائر جوانب البيت ومقام
إبراهيم، وسائر ما في الأرض من المساجد وحيطانها، ومقابر الأنبياء
والصالحين كحجرة نبيِّنا ﷺ، ومغارة إبراهيم ومقام نبيِّنا ﷺ الذي كان يصلِّي
فيه، وغير ذلك من مقابر الأنبياء والصالحين، وصخرة بيت المقدس، فلا

(١) التوبة: ٨٤.

(٢) محمَّد: ٢٩، ٣٠.

تُسْتَلَم، ولا تُقْبَل باتِّفَاق الأئمَّة، وأمَّا الطَّوَّافُ بِذلك فهو مِن أعظَم البدع المحرَّمة، ومَن اتَّخَذَهُ دينًا يُسْتَتَاب، فإنَّ تاب وإلَّا قُتِل (١) .

٦ - قال - رَحِمَهُ اللهُ - في كتاب («العقيدة الطحاوية» شرح وتعليق) (ص ٣١):

« إنَّ نفي الشريك عن الله - تعالى - لا يتمُّ إلَّا بنفي ثلاثة أنواع من الشُّرك: الأول: الشُّرك في الربوبية، وذلك بأن يعتقد أنَّ مع الله خالقًا آخر - سبحانه - .

الثاني: الشُّرك في الألوهية أو العبودية، وهو أن يعبد مع الله غيره من الأنبياء والصالحين، كالاستغاثة بهم وندائهم عند الشدائد ونحو ذلك، وهذا مع الأسف في هذه الأمة كثير، ويحمل وزره الأكبر أولئك المشايخ الذين يؤيِّدون هذا النَّوع من الشُّرك باسم التوسُّل « يسمُّونها بغير اسمها »!

الثالث: الشُّرك في الصِّفات، وذلك بأن يصف بعض خلقه - تعالى - ببعض الصفات الخاصة به - عزَّ وجلَّ - كعلم الغيب مثلاً، وهذا النَّوع منتشر في كثير من الصوفية، ومن تأثر بهم، مثل قول بعضهم في مدحه النَّبِيِّ ﷺ:

فإنَّ مِن جودك الدُّنيا وضرتَّها
ومِن عُلومك عِلْم اللُّوح والقَلَم!
ومن هنا جاء ضلال بعض الدجالين؛ الذين يزعمون أنَّهم يرون الرَّسول ﷺ اليوم يقظة، ويسألونه عما خفي عليهم من بواطن نفوس من يخالطونهم،

(١) يعني: يُقتل ردَّةً وكفرًا، ويكون بواسطة وليِّ الأمر، وهذا مسبوق بالعلم والبيان، وإتِّمَّ يمضي بضوابطه وشروطه.

ويريدون تأميرهم في بعض شؤونهم، ورسول الله ﷺ ما كان ليعلم مثل ذلك في حال حياته ﴿وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَأَسْتَكْبَرْتَ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾^(١) فكيف يعلم ذلك بعد وفاته وانتقاله إلى الرفيق الأعلى؟!

هذه الأنواع الثلاثة من الشرك من نفاها عن الله في توحيدهِ إِيَّاهُ، فوَحَّدَهُ في ذاته وفي عبادته، وفي صفاته، فهو الموحد الذي شمله كل الفضائل الخاصة بالموحدين، ومن أحل بشيء منه، فهو الذي يتوجه إليه مثل قوله - تعالى -: ﴿لِيَنْ أَسْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢)، فاحفظ هذا فإنه أهم شيء في العقيدة، فلا جرم أن المصنف - رَحِمَهُ اللهُ - بدأ به.

ومن شاء التفصيل فعليه بشرح هذا الكتاب وكتب شيوخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب وغيرهم ممن حذا حذوهم وأتبع سبيلهم، ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾^(٣).

وإذا لم يكفر شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - بعض الحالات الكفرية الصادرة من بعضهم؛ فلعدم تحقق الشروط وانتفاء الموانع^(٤).

(١) الأعراف: ١٨٨.

(٢) الزمر: ٦٥.

(٣) الحشر: ١٠.

(٤) سيأتي التفصيل تحت العنوان: (قد يكون العمل بذاته كُفْرًا، ولكن ليس كل مَنْ وقع منه الكفر كافرًا).

٧- وجاء في «أحكام الجنائز» (ص ٢٥٩) قبل أكثر من سبعة وستين عامًا^(١): «قال النووي في «المجموع» (٣٢٠ / ٥): وأما الذَّبْحُ والعَقْرُ^(٢) عند القبر فمذموم.

قلت: أي: شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - وهذا إذا كان الذَّبْحُ هناك لله - تعالى -، وأما إذا كان لصاحب القبر كما يفعله بعض الجهَّال فهو شرك صريح، وأكله حرامٌ وفسقٌ.»

قال الشوكاني - رحمه الله تعالى - (٧٢ / ٤) في شرح هذا الحديث^(٣):
«فيه أنَّ السُّنَّةَ أنَّ القبر لا يُرْفَعُ رَفْعًا كَبِيرًا من غير فَرْقٍ بين من كان فاضلاً ومن كان غير فاضل، والظاهر أنَّ رفع القبور زيادةً على القدر المأذون فيه محرَّم، وقد صرَّح بذلك أصحاب أحمد، وجماعة والشافعي ومالك.»
قال: «ومِن رَفْعِ القبور الداخل تحت الحديث دخولاً أولياً؛ القَبْرُ والمشاهد المعمورة على القبور، وأيضاً هو من اتخاذ القبور مساجد، وقد لعن النبي ﷺ فاعل ذلك...»

(١) قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في «أحكام الجنائز» طبعة دار المعارف ص (٣٠١): «هذا آخر ما وُفِّقَ اللهُ - تعالى - لجمعه من «أحكام الجنائز» دمشق ١ / ٧ / ١٣٧٣ هـ. وانتهى تبييضه ظُهر الأُحد ١٩ / ٤ / ١٣٨٢ هـ والحمد لله ربِّ العالمين.

(٢) العَقْرُ: النَّحْرُ.

(٣) يريد حديث أبي الهيثاج الأَسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مُشرفاً إلا سويته.» أخرجه مسلم: (٩٦٩).

وكم قد نشأ عن تشييد أبنية القبور وتحسينها من مفاسد يبكي لها الإسلام، منها اعتقاد الجهلة لها كاعتقاد الكفار للأصنام، وعَظُم ذلك فظنوا أنّها قادرة على جلب النفع ودفع الضرر، فجعلوها مقصدًا لطلب قضاء الحوائج، وملجأً لنجاح المطالب، وسألوا منها ما يسأله العباد من ربهم، وشدّوا إليها الرّحال وتمسّحوا واستغاثوا.

وبالجملة أنّهم لم يدعوا شيئاً ممّا كانت الجاهلية تفعله بالأصنام إلّا فعلوه! فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

ومع هذا المنكر الشنيع والكفر الفظيع؛ لا نجد من يغضبُ الله، ويغار حميةً للدين الحنيف، لا عالمًا ولا متعلّمًا، ولا أميرًا ولا وزيرًا ولا ملكًا، وقد توارَدَ إلينا من الأخبار ما لا يُشكّ معه أنّ كثيرًا من هؤلاء القبوريين أو أكثرهم؛ إذا توجّهت عليه يمين من جهة خصمه حلف بالله فاجرًا، فإذا قيل له بعد ذلك: احلف بشيخك ومعتقدك الولي الفلاني! تلعثم وتلكأ وأبى واعترف بالحقّ.

وهذا من أبين الأدلة الدالة على أنّ شركهم قد بلغ فوق شرك من قال: إنّهُ تعالى ثاني اثنين، أو ثالث ثلاثة.

فيا علماء الدّين! ويا ملوك المسلمين! أيُّ رزءٍ للإسلام أشدّ من الكفر، وأيِّ بلاءٍ لهذا الدين أضرّ عليه من عبادة غير الله، وأيِّ مصيبةٍ يُصاب بها المسلمون تعدل هذه المصيبة، وأيِّ مُنكرٍ يجب إنكاره إن لم يكن إنكارُ هذا الشُّرك واجبًا؟!!

لقد أسمعْت لو ناديت حياً ولكن لا حياة لمن نادى
ولو ناراً نفخت بها أضواء ولكن أنت تنفخ في رمادٍ»
٨- فتوى شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - ببطلان حجّ مَنْ يدعو غير الله، ويستغيث
بالصّالحين من الأموات.

جاء في «حجّة النّبِيِّ ﷺ» (ص ٦) قبل ستّ وخمسين عاماً^(١) في التحذير
من منهيّات...:

« فَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْمَصَائِبِ الَّتِي أَصِيبُ بِهَا بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ جَهْلُهُمْ بِحَقِيقَةِ
الشُّرْكِ الَّذِي هُوَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ، وَمِنْ صِفَتِهِ أَنَّهُ يُحِبُّطُ الْأَعْمَالَ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحِطَّنَّ
عَمَلُكَ﴾^(٢)، فَقَدْ رَأَيْنَا كَثِيرًا مِنَ الْحِجَّاجِ يَقْعُونَ فِي الشُّرْكِ وَهُمْ فِي بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ،
وَفِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ يَتْرُكُونَ دُعَاءَ اللَّهِ وَالِاسْتِغَاثَةَ بِهِ، وَيَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ -
عَزَّ وَجَلَّ - وَاللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ
قِطْمِيرٍ﴾^(٣) (١٣) إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ
يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَيْرٍ﴾^(٤).

والآيات في هذا المعنى كثيرةٌ جدًّا، وفي هذه كفاية لمن فتح قلبه للهداية،
إذ ليس الغرض الآن البحث العلمي في هذه المسألة؛ وإنما هو التذكير فقط.

(١) انظر توقيع شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ٣١) وقوله: «في دمشق ١٥ شوال ١٣٨٤».

(٢) الزمر: ٦٥.

(٣) أي: ما يملكون قشر نواةٍ فما فوقها. انظر تفسير «جامع البيان» للإمام الطبري - رَحِمَهُ اللهُ -.

(٤) فاطر ١٣-١٤.

فليت شعري ماذا يستفيد هؤلاء من حجّهم إلى بيت الله الحرام، إذا كانوا يصرون على مثل هذا الشرك، ويغيرون اسمه، فيسمونه: توسلاً، وتشفّعاً، وواسطة! أليست هذه الوساطة هي التي ادعاها المشركون من قبل يبررون^(١) بها شركهم وعبادتهم لغير الله - تبارك وتعالى - : ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾^(٢).

وجاء في «مناسك الحج والعمرة» (ص ٧): «فقد رأينا كثيراً منهم يقعون في الشرك؛ كالاتغائة بغير الله، والاستعانة بالأموال من الأنبياء والصالحين، ودعائهم من دون الله، والحلف بهم تعظيماً لهم، فيطلقون بذلك حجّهم، قال - تعالى - : ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾^(٣)».

٩- وناقش شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - من يقول بکراهة التنزيه أو کراهة التحريم لمن

صلّى إلى القبور فقد قال - رَحِمَهُ اللهُ - في «أحكام الجنائز» (ص ٢٦٩):

«وينبغي أن يُعلم أنّ التحريم المذكور إنّما هو إذا لم يقصد بالاستقبال تعظيم القبور، وإلا فهو شرك».

١٠- نقل شيخنا كلاماً مفيداً لشيخ الإسلام - رحمهما الله - حول اتخاذ

القبر عيداً وآخر قوله - أي: شيخ الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ -:

«فإذا كان قصدها يجرُّ هذه المفاصد كان حراماً كالصلاة عندها وأولى،

(١) كذا والأولى: «يُسَوِّغُونَ».

(٢) الزمر: ٣.

(٣) الزمر: ٦٥.

وكان ذلك فتنة للخلق، وفتحًا لباب الشُّرك، وإغلاقًا لباب الإيمان».

١١ - وانتصر شيخنا لقول شيخ الإسلام وابن القيم - رحم الله الجميع - في تحريم السفر إلى قبور الأولياء والصالحين، فقد قال - رَحِمَهُ اللهُ - في «أحكام الجنائز» (ص ٢٩٣):

«والخلاصة: أن ما ذهب إليه أبو محمد الجويني الشافعي وغيره من تحريم السفر إلى غير المساجد الثلاثة من المواضع الفاضلة، هو الذي يجب المصير إليه، فلا جرم اختاره كبار العلماء المحققين المعروفين باستقلالهم في الفهم، وتعمقهم في الفقه عن الله ورسوله، أمثال شَيْخِي الإسلام: ابن تيمية وابن القيم - رحمهما الله تعالى - فإن لهم البحوث الكثيرة في هذه المسألة الهامة. ومن هؤلاء الأفاضل الشيخ وليُّ الله الدهلوي، ومن كلامه في ذلك ما قال في «الحجة البالغة» (١/ ١٩٢):

«كان أهل الجاهلية يقصدون مواضع معظمة بزعمهم يزورونها ويتبركون بها، وفيه من التحريف والفساد ما لا يخفى، فسدَّ رَجُلٌ اللهُ الفساد، لئلا يلحق غير الشعائر بالشعائر، ولئلا يصير ذريعة لعبادة غير الله، والحقّ عندي أن القبر، ومحلّ عبادة وليٍّ من الأولياء، والطَّور؛ كلُّ ذلك سواءٌ في النهي».

١٢ - قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في مقدّمة كتاب «الآيات البيّنات في عدم سماع الأموات»: «واعلم أن هذه الرّسالة وإن كان موضوعها في بيان حكم فقهي كما

سترى، فذلك لا يعني - في اعتقادي - أنه لا علاقة لها بما هو أسمى من ذلك وأعلى، ألا وهو التوحيد، وإخلاص العبادة لله وحده، ودعاؤه - تعالى - دون سواه، ومن المعلوم أن الاعتقاد بأن الموتى يسمعون، هو السبب الأقوى لوقوع كثير من المسلمين اليوم في الشرك الأكبر، ألا وهو دعاء الأولياء والصالحين وعبادتهم من دون الله - عز وجل - جهلاً^(١) أو عناداً، ولا ينحصر ذلك في الجهال منهم، بل يشاركهم في ذلك كثير ممن ينتمي إلى العلم، بل وقد يظن الجماهير أنه من كبار العلماء!

١٣ - وقال - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ١١) منه:

« وفي ظني أن المؤلف^(٢) - رَحِمَهُ اللهُ - ما ألف هذه الرسالة إلا تمهيداً للقضاء على هذه الضلالة الكبرى، ألا وهي الاستغاثة بغير الله - تعالى -، على اعتبار أن السبب الأقوى الموجب لها عند من ضلّ من المسلمين، إنما هو الاعتقاد

(١) وقد سمّاه الشيخ في ذاته شركاً أكبر ولو كان جهلاً؛ فتأمل.

وقد يُشكل هذا على بعض الناس، ولكن الأمر سهل فالفرق بينَ بَيْنَ قَاعِدَةِ إِطْلَاقِ الْكُفْرِ النوعي، وبين قاعدة تكفير المُعَيَّن؛ مع مراعاة اقتضاء الشروط، وانتفاء الموانع، علمًا أو جهلاً، فصدًا أو ذهولًا، اختيارًا أو إكراهًا فتتفق أن كلمة: « اللهم أنت عبيدي وأنا ربك » كفرٌ مُخْرِجٌ مِنَ الْمِلَّةِ، لكن لا نُكْفِرُ مَنْ قَالَهَا ذُهُولًا أو خَطَأً، كما في الحديث المعروف « أخطأ من شدة الفرح » [انظر الحديث بتمامه في «صحيح مسلم» برقم (٢٧٤٧) وسيأتي بإذن الله - تعالى -]، فشيخنا يُسَمِّي الفعل (شركاً أكبر)، ولا يُسَمِّي كلَّ فاعلٍ مُشْرِكًا إِلَّا بالضوابط الشرعية.

(٢) وهو العلامة نعمان بن المفسر الشهير محمد الألوسي - رَحِمَهُ اللهُ -.

بأنّ الموتى يسمعون، فإذا تبين أنّ الصواب أنّ الموتى لا يسمعون، لم يبق حينئذ معنى لدعاء الموتى من دون الله - تعالى - .

فإنّي لا أكاد أتصور - ولا غيري يتصور - مسلمًا؛ يعتقد أنّ الميت لا يسمع دعاء داعيه، ثمّ هو مع ذلك يدعو، ومن دون الله يناديه، إلّا أن يكون قد تمكّنت منه عقيدة باطلة أخرى، هي أضلّ من هذه وأخزى، كاعتقاد بعضهم في الأولياء، أنّهم قبل موتهم كانوا عاجزين، وبالأَسباب الكونية مُقيدين، فإذا ماتوا انطلقوا وتفلّتوا من تلك الأسباب، وصاروا قادرين على كلِّ شيء كَرَبِّ الأرباب!

ولا يستغربنَّ أحد هذا ممّن عافاهم الله - تعالى - من الشُّرك على اختلاف أنواعه، فإنّ في المسلمين اليوم من يُصرِّح بأنّ في الكون متصرفين من الأولياء دون الله - تعالى - ممّن يسمونهم هنا في الشام بـ (المدركين) وبـ (الأقطاب) وغيرهم، وفيهم من يقول: « نظرة من الشيخ تقلب الشقي سعيدًا! » ونحوه من الشُّركيّات.

١٤ - وقال - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ١٥) منه: « وليس غرضي الآن أن أُشبع الكلام في توحيد الربوبية والألوهية وما ينافيهما من الشُّرك والوثنيّة، فذلك أمرٌ لا تتسع له هذه المقدّمة، لا سيّما وقد قام بذلك خير القيام، أئمة التوحيد وشيوخ الإسلام، كالإمام ابن تيميّة، وابن قيّم الجوزيّة، ومحمد بن عبد الوهاب، والصنعاني، والشوكاني وغيرهم من أولي الألباب، وإنّما الغرض بيان ارتباط هذه المسألة «سماع الموتى» بنوع من أنواع الشُّرك، وأنّ القضاء عليه يكون

بتحقيق أنّ الموتى لا يسمعون؛ فإنّي أعلم علم اليقين أنّ في المستغيثين بالأولياء والصّالحين؛ من لم يقيم في نفوسهم ما تقدّم بيانه من الضلال الأكبر...».

١٥ - وقال - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ١٦) منه: « فطلبُ ذلك من الأولياء في حياتهم شرك وضلال أكبر، مُخِلُّ بتوحيد الربوبية بِلَه الألوهية كما هو ظاهر، فكيف بذلك بعد موتهم! لا شكَّ أنّه أدهى وأمرّ ».

١٦ - وقال - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ١٩) منه:

« إذا عرفتَ هذا، فتنبّه أيها المسلم المبتلى بدعاء الأولياء والصالحين من

دون الله - تعالى -، هل أنت تعتقد أنّهم حين تناديهم لا يسمعونك؟

إذن فأنت مع مخالفتك للعقل والفضيلة مثل أولئك المشركين من قوم إبراهيم وغيرهم، ولا فرق، فلا ينفَعك والحالة هذه ما تدّعيه من إسلام وإيمان، لأنّ الله - تعالى - يقول في القرآن: ﴿لَئِنِ اشْرَكْتَ لَيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخٰسِرِينَ﴾^(١).

وإن كنت تزعم أنّهم يسمعونك، ولذلك تناديهم وتستغيث بهم وتطلب منهم، فهي ضلالة أخرى فُتت بها المشركين! وإنّي لأعيذك بالله أن تكون منهم في شيء».

١٧ - وقال - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ١٠٩) منه:

« يا حسرة على هؤلاء المسلمين، لقد كان المفروض فيهم أن يكونوا

(١) الزمر: ٦٥.

دعاةً لجميع النَّاسِ إلى دين التوحيد، وسبباً لإنقاذهم من الوثنية وأدرانها، ولكنهم بسبب جهلهم بدينهم واتباعهم أهواءهم؛ عادوا مضربَ مَثَلٍ للوثنية من قبل المشركين أنفسهم، فصاروا يصفونهم بأنهم كاليهود في بنائهم المساجد على القبور...».

١٨ - وقال - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ١٦) منه: « وقد يظنُّ بعض النَّاسِ وخاصَّة من كان منهم ذا ثقافةٍ عصرية أن الشُّرك قد زال، وأنَّه لا رجعة له بسبب انتشار العلوم واستنارة العقول بها!

وهذا ظنُّ باطل، فإنَّ الواقع يخالفه، إذ إنَّ المشاهد أنَّ الشُّرك على اختلاف أنواعه ومظاهره؛ لا يزال ضارباً أطنابه في أكثر بقاع الأرض، ولا سيَّما في بلاد الغرب عُقر دار الكفر، وعبادة الأنبياء والقديسين، والأصنام والمادَّة، وعظماء الرِّجال والأبطال.

ومن أبرز ما يظهر ذلك للعيان؛ انتشار التماثيل بينهم، وإنَّ مما يؤسف له أنَّ هذه الظاهرة قد أخذت تنتشر رويداً في بعض البلاد الإسلامية؛ دون أي نكير من علماء المسلمين!

وما لنا نذهب بالقُرَّاء بعيداً؟ فهذه كثير من بلاد المسلمين - وخاصَّة الشيعة منهم - ففيها عديد من مظاهر الشُّرك والوثنية كالسجود للقبور، والطواف حولها، واستقبالها بالصَّلَاة والسجود، ودعائهم من دون الله - تعالى - وغير ذلك مما سبق ذكره.

على أنَّنا لو فرضنا أنَّ الأرض قد طُهِّرت من أدران الشُّركيات والوثنيات

على اختلاف أنواعها، فلا يجوز لنا أن نبيح اتخاذ الوسائل التي يُخشى أن تؤدي إلى الشُّرك؛ لأننا لا نأمن أن تؤدي هذه الوسائل ببعض المسلمين إلى الشُّرك، بل نحن نقطع بأن الشُّرك سيقع في هذه الأمة في آخر الزمان إن لم يكن قد وقع حتَّى الآن!

وإليك بعض النُّصوص الواردة في ذلك عن النَّبِيِّ ﷺ حتَّى تكون على بيِّنة من الأمر:

١- « لا يذهب الليل والنَّهار حتَّى تُعبد اللَّات والعُزَّى، فقالت عائشة: يا رسول الله إن كنت لأظنَّ حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾^(١) أن ذلك تامًّا، قال: إنَّه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثمَّ يبعث الله ريحًا طيبة، فتوفِّي^(٢) كلُّ من في قلبه مثقال خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم^(٣) .

٢- « لا تقوم السَّاعة حتَّى تلحق قبائل من أمّتي بالمشركين، وحتَّى تعبد قبائل من أمّتي الأوثان^(٤) .

٣- « لا تقوم السَّاعة حتَّى لا يقال في الأرض: الله، الله. » وفي رواية: « لا

(١) الصف: ٩.

(٢) قال بعض العلماء: أصله تتوفَّى، حُذفت إحدى التاءين، أي: تأخذ الأنفس وافية تامّة.

(٣) أخرجه مسلم: (٢٩٠٧)، وغيره.

(٤) أخرجه أبو داود والترمذي وصححه، وغيرهم وانظر «تحذير الساجد» (ص ١١٩).

إله إلا الله»^(١).

ففي هذه الأحاديث^(٢) دلالة قاطعة على أن الشرك واقع في هذه الأمة، فإذا الأمر كذلك فيجب على المسلمين أن يتعدوا عن كل الوسائل والأسباب التي قد تؤدي بأحدهم إلى الشرك؛ مثل ما نحن فيه من بناء المساجد على القبور، ونحو ذلك مما سبق بيانه؛ مما حرّمه رسول الله ﷺ وحذّر أمته منه.

ولا يغترّ أحد بالثقافة العصرية، فإنّها لا تهدي ضالًّا، ولا تزيد المؤمن هدى إلا ما شاء الله، وإنّما الهدى والنور فيما جاء به الرسول ﷺ، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٣).

قول شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - «إن الإيمان ليس محصوراً في القلب»

إنّ المتأمل في كلام شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - وكتبه؛ يرى أنّه حريص على تبين ارتباط القلب بالجوارح، والقول بالعمل، بل القول الصحيح بالسند الثابت هو الذي يترتب عليه العمل الصالح.

وقد صرّح ببيان هذا الارتباط في مواضع كثيرة، وجاء توضيحه وبيانه أنّ

(١) أخرجه مسلم: (١٤٨)، وغيره.

(٢) ما زال الكلام لشيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -.

(٣) المائدة: ١٥، ١٦.

الإيمان ليس محصوراً في القلب.

فقد وجّه أحدهم ذات يوم لي سؤالاً قائلاً:

هل يجوز أخذ قلب كافر لمسلم؟ وهل هذا يؤثر في الإيمان؟

فسألت شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - عن ذلك فقال: «يجوز أخذ قلب الكافر لمسلم، ولا يجوز العكس، أمّا التأثير في الإيمان فلا، وذلك أنّ الإيمان ليس محصوراً في القلب، فإنّ الإيمان الذي في القلب يمدّ الجوارح، والذي في الجوارح يمدّ القلب، وهذا ما يسمّى بالحركة الدائمة، وقد قال الرَّسُولُ ﷺ: «ألا وإنّ في الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»^(١).

تصريح شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - بوجوب مخالفة المرجئة

لقد أمر الله - تعالى - نبيه أن يُظهر مخالفته للمشركين في التوحيد والعبادة والسلوك.

فقد قال - سبحانه - : ﴿قُلْ﴾ - وهو خطابٌ لنبيه ﷺ متضمّن أمته -

﴿يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ﴾ (١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (٢) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (٣) وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ (٤) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (٥) لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ (٦)

(١) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

(٢) سورة الكافرون.

وقد جاء أمر النبي ﷺ في عددٍ من النصوص بمخالفة المشركين.
وقد يلزم إظهار مخالفة مَنْ ضادَّ السُّنة ومنهج السَّلف الصَّالح، لذلك
رأينا شيخنا -رحمته- يفعل هذا في عددٍ من المواطن؛ لا سيَّما مع التباس الأمور
على بعضهم.

قال شيخنا -رحمته- في «السلسلة الصحيحة» تحت الحديث (٣٠٥٤):
«... مع أنه يعلم أنني أخالفهم [أي: المُرَجَّة] مخالفة جذريَّة، فأقول:
الإيمان يزيد وينقص، وإنَّ الأعمال الصَّالحة من الإيمان، وأنه يجوز الاستثناء
فيه؛ خلافاً للمُرَجَّة ...».

ثمَّ قال: «قال رجل لابن المبارك: ما تقول فيمن يزني ويشرب الخمر؛
أمؤمن هو؟ قال: لا أُخرِّجُه من الإيمان.»

فقال الرَّجل: على كِبَر السنِّ صرْتَ مُرَجِّئاً!

فقال له ابن المبارك: إنَّ المُرَجَّة لا تُقبِّلني! أنا أقول: الإيمان يزيد
ويُنْقُص، والمُرَجَّة لا تقول ذلك، والمُرَجَّة تقول: حسناتنا مُتقبَّلة، وأنا لا أعلم
تُقبِّلت مِنِّي حسنة؟ وما أحوجك إلى أن تأخذ سَبُورة فتجالس العلماء. رواه ابن
راهويه في «مسنده» (٣/ ٦٧٠-٦٧١)».

وقال شيخنا -رحمته- في كتاب «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق» (ص ٦١)

في شرح النقطة رقم (٥٨):

«ولا نقول: لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ لمن عمَّله، وذلك لأنَّه من قول المُرَجَّة

المؤدّي إلى التكذيب بآيات الوعيد وأحاديثه الواردة في حقّ العصاة من هذه الأمة، وأن طوائف منهم يدخلون النار، ثم يخرجون منها بالشفاعة أو غيرها.».

كيف ردّ السلف على المرجئة؟!

لقد ذكر النبي ﷺ المرجئة فقال: «صنفان من أمّتي لا يردان عليّ الحوض: القدرية والمرجئة»^(١).

وقد قال ﷺ: «وكلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النار»^(٢).

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) عن العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: «وَعظنا رسولُ الله ﷺ موعظةً بليغةً، وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مَوْدَعٌ فَأَوْصِنَا، قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ [حَبَشِيٌّ]، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». أخرجه أحمد، وأبو داود «صحيح سنن أبي داود» (٣٨٥١)، والترمذي «صحيح سنن الترمذي» (٢١٥٧)، وابن ماجه «صحيح سنن ابن ماجه» (٤٠). وانظر «السلسلة الصحيحة» (٢٧٣٥). و «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٤)، و «كتاب السنّة» لابن أبي عاصم بتحقيق شيخنا -رحمّه الله-.

وفي رواية للنسائي والبيهقي في «الأسماء والصفات»: «وكلّ ضلالة في النار»، بإسناد صحيح كما في «الأجوبة النافعة» (ص ٥٤٥) و «إصلاح المساجد» (ص ١١).

وفي حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، يَقُولُ: صَبَّحْكُمْ وَمَسَّكُمْ، وَيَقُولُ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعِي السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». أخرجه مسلم (٨٦٧).

فَعَقِيدَتِهِمُ الْمَبْتَدَعَةَ، وَمِنْهُجِهِمُ الْمُنْحَرِفَ وَسَبِيلَهُمُ الرَّدِيئَةَ تَجَرُّ إِلَى النَّارِ - عِيَاذًا بِاللَّهِ - .

وَكَيْفَ حَذَّرَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ؟

كَيْفَ حَذَّرَ التَّابِعُونَ؟ كَيْفَ حَذَّرَ الْعُلَمَاءُ وَأَهْلَ الْحَدِيثِ؟ لَقَدْ حَذَّرُوا مِنْ خِلَالِ النُّصُوصِ وَالْآثَارِ تَأْصِيلاً وَتَبْيِينًا.

جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (كِتَابُ الْإِيمَانِ): بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ: « مَا عَرَضْتُ قَوْلِي عَلَى عَمَلِي إِلَّا خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مُكْذِبًا »، وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: « أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلِّهِمْ يَخَافُ النُّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ: إِنَّهُ عَلَى إِيْمَانِ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، وَيُذَكِّرُ عَنِ الْحَسَنِ: مَا خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا أَمِنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ »، وَمَا يَحْذَرُ مِنَ الْإِصْرَارِ عَلَى النُّفَاقِ وَالْعَصِيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ، لِقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - : ﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ^(١).

وَعَنْ زُبَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلَ عَنِ الْمُرْجِئَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » ^(٢).

فَهَا هُوَ زُبَيْدٌ يَسْأَلُ أَبَا وَائِلَ - وَهُوَ شَقِيقُ بَنِ سَلْمَةَ - عَنِ الْمُرْجِئَةِ، فَلَا يُطِيلُ الْقَوْلَ فِيهِمْ، وَلَا يَكْثُرُ التَّفْصِيلَ فِي شَأْنِهِمْ، وَلَكِنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ

(١) آل عمران: ١٣٥ .

(٢) أخرجه البخاري: (٤٨)، ومسلم: (٦٤).

منه؛ فيسأل عبد الله بن مسعود عن ذلك - والصحابة - رضي الله عنهم أجمعين -
- أعلم منّا بهم وينقض مذهبهم - فيجيبه عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
« سبب المسلم فسوق، وقتاله كفر ».

وهذه المعاصي نَقَصَتْ مِنَ الْإِيمَانِ وَلَمْ يُنْقَ كَامِلًا - كما زعموا -، ولم
تُذْهِبْهُ بِالْكَلِيَّةِ أَيْضًا؛ وهذا يُخَالِفُ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ عَدَمِ تَبْعِيضِ الْإِيمَانِ.

ووصف سبب المسلم بالفسوق، وقتاله بالكفر؛ ردُّ على زعمهم: لا يضرُّ
مع الإيمان ذنب، إذ قد استحقَّ السابُّ اسمَ الفاسق، والقاتل اسمَ الكافر، كفرًا
عمليًا أصغر، - وقل إن شئت: هو كفر دون كفر - وهذا الذي آمن بلسانه
وصدق بقلبه، لكنه سبَّ أخاه مثلًا؛ قد تضرَّر بما اقترف، فليس الإيمان مقصورًا
على الإيمان باللسان والتصديق بالقلب فحسب، بل لا بُدَّ من عمل الجوارح،
والإنسان مؤاخَذٌ على سوء فعل الجوارح؛ كما هو مأجورٌ على إحسان فعلها.

قال بعض الشُّرَاحِ بَعْدَ كَلَامِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: « (باب خوف
المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر). هذا الباب معقود للردِّ على المُرْجئة
خاصة وإن كان أكثر ما مضى من الأبواب قد تضمَّن الردَّ عليهم، لكن قد
يشركهم غيرهم من أهل البدع في شيء منها، بخلاف هذا ».

قال الإمام البرهاري - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - في «شرح السُّنَّة» (ص ١٣٢): « مَنْ قَالَ:
الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيُنْقُصُ؛ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِرْجَاءِ كُلِّهِ وَأَخْرَجَهُ ».

وفي «السُّنَّة» (ص ٥٨١) للخلال: « أَنْ الْإِمَامَ أَحْمَدَ سُئِلَ عَمَّنْ قَالَ:

الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيُنْقُصُ؟ فَقَالَ: هَذَا بَرِيءٌ مِنَ الْإِرْجَاءِ ».

حوار حول العمل أهو شرط صحّة أم شرط كمال؟^(١)

اعلم - رحماني الله وإياك - أنّ هذا كلام مُجمل ينبغي تبيينه.

فالعمل إمّا أن يكون من المستحبّات فيكون شرط كمال مستحبّ.

وإمّا أن يكون من الواجبات فيكون شرط كمال واجب.

وإمّا أن يكون من الأركان، وهي تقسم إلى قسمين:

١ - الصّلاة: وهي مسألة خلافية بين شرط الصحّة والكمال الواجب، فمن

كفّر تارك الصّلاة المقرّ بوجوبها؛ فقد جعل العمل شرط صحّة، ومن لم يكفّر؛

فقد جعل العمل شرط كمال واجب.

٢ - الزّكاة والصّوم والحجّ، شرط كمال واجب.

وعلى هذا يُحمل قول من يقول من العلماء عن العمل: إنه شرط كمال،

فلا يمكن أن يقولوا: الصّلاة والصّوم والزّكاة والحجّ شرط كمال مستحبّ؛ من

فعلها فهو مأجور! ومن تركها فهو غير مأزور، وأنّ ذلك لا يقدر في دينه!

فهذا القول منبّه الإرجاء عياداً بالله.

أقول: لقد ذكر شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - منزلة العمل من الإيمان في عدد من

المواضع:

١ - فمرّة أشار إلى أنّ العمل رُكنٌ أصليّ في الإيمان كما يُفهم من سياق

كلامه في الرّدّ المتقدّم وفيه: يقول شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - منكرًا: « يشير إلى أنّ الأعمال

(١) هذا مصطلح لم يعرفه السلف الصّالح، وقد أنكرها سماحة الشيخ العثيمين - رَحِمَهُ اللهُ - في بعض

إجاباته.

ليست رُكناً أصلياً^(١) [أي في الإيمان] .»

٢- ومرة يشير إلى أن العمل شرط في الإيمان.

قال -رحمته- في كتاب «الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام» (ص ٢٨): «ومن المتفق عليه عند العلماء؛ أن الرد إلى الله؛ إنما هو الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول ﷺ؛ هو الرد إليه في حياته، وإلى سنته بعد وفاته، وأن ذلك من شروط الإيمان.»

٣- ولما قال: «العمل شرط كمال في الإيمان» كما ذكر هذا في «السلسلة الصحيحة»^(٢) قاله في معرض الرد على من يكفر بترك العمل^(٣).

٤- ومرة يأتي بحديث الشفاعة وفيه: «فيقبض قبضة - أو قال: قبضتين - ناساً لم يعملوا لله خيراً قط، قد احترقوا حتى صاروا حمماً» في معرض عدم تكفير تارك الصلاة المقر بها.

وهذه كلها مؤتلفة لا مختلفة، وما هي بالمتناقضة، وإنما يفسر بعضها بعضاً. أما ما جاء في كون العمل رُكناً أصلياً في الإيمان؛ فقد جاء السياق في معرض الرد على من قال بعدم زيادة الإيمان ونقصانه والرد على المُرَجَّة.

(١) انظر: «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٥٧).

(٢) جاء في «السلسلة الصحيحة» (مجلد ٧ / قسم ١ / ص ١٣٧): «فإن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة؛ خلافاً للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار؛ مع تصريح الخوارج بتكفيرهم، فلو قال قائل: بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان، وأن تاركها مُخَلَّد في النار؛ فقد التقى مع الخوارج في بعض قولهم هذا.»

(٣) انظر التفصيل بعد سطور.

وأما قوله: « إنَّ العمل من شروط الإيمان؛ فقد كان في معرض الرَّدِّ إلى كتاب الله - تعالى - ورسوله ﷺ بعد وفاته، لبيِّن خطر عدم الرَّدِّ المذكور.

وأما قوله - رَحِمَهُ اللهُ - في بعض المواضع: « شرط كمال » - ويقصد التفصيل بين الكمال الواجب والمستحب - فقد جاء في معرض بيان الفرق بين منهج أهل السُّنَّة وغيرهم كالخوارج والمعتزلة في عدم تخليد أهل الكبائر في النَّار، وذلك بالنَّظر إلى العمل، أهو شرط صحَّة أم شرط كمال؟

لأنَّ من يقول إنَّه شرط صحَّة فقد كَفَّر تارك أيِّ عمل، ومرتكب أيِّ كبيرة، ومن يقول شرط كمال واقع بين الوجوب والاستحباب بحسب العمل؛ فإنَّه لا يكفِّر مرتكب الكبيرة من الموحِّدين ولا تارك العمل المقرَّ بوجوبه. وانظر «السَّلسلة الصَّحيحة» ما جاء تحت الحديث (٣٠٥٤).

وفرَّع من هذا الصَّلَاة، وأنَّها شرط كمال [أي واجب] لا شرط صحَّة، يريد عدم تكفير تارك الصَّلَاة المقرَّ بوجوبها.

نعم؛ إنَّه لا يعدو أن يكون هذا اصطلاحًا لأنَّ الكمال منه ما هو واجب ومنه ما هو مستحب؛ فصوم رمضان عمل، وهو ركنٌ من أركان الإسلام، فهو داخل في مسمّى شرط الكمال عند شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - ولكن معناه شرط كمال واجب، وهذا لنفي الكفر عمَّن أقرَّ بصوم رمضان ولكنَّه لم يصُم، فلو قلنا إنَّ الصَّوم شرط صحَّة في الإيمان؛ فإنَّه يلزم من ذلك تكفير تارك الصِّيَام لمن أقرَّ به.

وسياتي الكلام بإذن الله - تعالى - حول حديث الشَّفاعة ولفظ: « ... لم يعملوا لله خيرًا قطَّ ».

وهذا جدول يبين منهج أهل السُّنَّة والجماعة والمُرجئة والخوارج في هذه

المسألة:

العمل	أهل السُّنَّة والجماعة	المُرجئة	الخوارج
الزَّكاة	إخراجها؛ شرط كمال واجب في الإيمان، وتاركها المقرّ بوجوبها ناقص الإيمان يلحقه الوعيد، وتاركها غير المقرّ بوجوبها كافر خارج من ملّة الإسلام.	إخراجها؛ من الكمال المستحب، [لأن الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة ويقتضي ذلك، ولكنّه لا يستلزم الطاعة] وتاركها كامل الإيمان لا يضرّه تركها، ولا يلحقه الوعيد.	شرط صحة في الإيمان، وتاركها كافر خارج من ملّة الإسلام، لا يُغسّل ولا يُكفّن ولا يمدفن في مقابر المسلمين، ولا يرث من مسلم، ولا يرث المسلم منه.
الصَّوم	شرط كمال واجب في الإيمان، تاركه المقرّ به ناقص الإيمان، يلحقه الوعيد، وتاركه غير المقرّ به كافر خارج عن ملّة الإسلام.	من الكمال المستحب وتاركه كامل الإيمان، لا يضره تركه ولا يلحقه الوعيد.	شرط صحة في الإيمان، وتاركه كافر خارج من ملّة الإسلام، لا يُغسّل ولا يُكفّن ولا يمدفن في مقابر المسلمين، ولا يرث من مسلم، ولا يرث المسلم منه.

وتنسحب على هذه القاعدة سائر الأعمال والفرائض والواجبات، عدا

الصَّلاة فإنَّ فيها خلافاً معتبراً؛ فانظر الجدول الآتي:

الخوارج	المُرَجَّة	أهل السنة والجماعة		
تارك الصَّلاة	تارك الصَّلاة	ومنهم من كَفَّر المداوم	ومنهم من لم	منهم من
المقرَّبها،	مؤمن لا	على التَّرك، فمن كان	يُكفِّره وقالوا	كفَّر تارك
كافر خارج	ينقص إيمانه	مصرّاً على تركها حتَّى	بتضرّر إيمانه،	الصَّلاة
عن المِلَّة،	ولا يلحقه	يموت؛ لا يسجد لله	وأنّ الوعيد	المقرَّر
والإيمان	الوعيد يوم	سجدة قطّ فهذا لا يكون	يدركه، إلّا أن	بوجوبها
شيء واحد لا	القيامة، لأنّ	مسلمًا مقرّاً بوجوبها ^(١)	يعفو الله	كفراً أكبر،
يتبعّض إذا	إيمانه كامل،	وهو قول شيخ الإسلام ^(٢)	-تعالى - عنه،	وهو قول
ذهب ذهب	ولا يضرمع	-رَحْمَةُ اللهِ- وله قول بالصَّلاة	وهذا قول	الإمام
كلُّه، وهنا	الإيمان	على الميت الذي لا	الجمهور وفيه	أحمد
يذهب كلُّه	ذنب!!،	يُصلي وقتاً، ويترك	رواية عن	-رَحْمَةُ اللهِ-
فهو كافر.	والإيمان	الصَّلاة كثيراً، أو لا	الإمام أحمد	
	شيء واحد لا	يُصلي.	رحم الله	
	يتبعّض ^(٣) .		الجميع.	

(١) ولاحظ - رحماني الله وإياك - أنّ شيخ الإسلام -رَحْمَةُ اللهِ- جعل المداومة على التَّرك قرينة على

عدم الإقرار بالوجوب، وكذا من امتنع عن الصَّلاة حتَّى يُقتل.

(٢) جاء في «مجموع الفتاوى» (٢٢/٢٨٦): «وسئل -رَحْمَةُ اللهِ- عن رجل يصلي وقتاً، ويترك الصَّلاة

كثيراً، أو لا يصلي، هل يصلي عليه؟ فأجاب: مثل هذا ما زال المسلمون يصلون عليه ...».

(٣) للمُرَجَّة أقوال مختلفة في هذه الأمور، وهذا أشدها بُعداً.

أحاديث الشفاعة تنقض الإرجاء

لا شك أن أحاديث الشفاعة لأهل النار من الموحدين ناقضة للإرجاء، وهي من الأدلة التي تُدين المرجئة، لأنها تثبت عذاب عصاة الموحدين ودخولهم النار؛ - كما تقدم مثل هذا - .

كما في حديث معبد بن هلال العنزي، قال: انطلقنا إلى أنس بن مالك، وتشفعنا بثابت، فانتهينا إليه وهو يصلي الضحى، فاستأذن لنا ثابت، فدخلنا عليه وأجلس ثابتاً معه على سريرِهِ، فقال: له يا أبا حمزة، إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة.

قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ: اشْفَعْ لِدُرِّيَّتِكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيُوتَى مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ ^(١) وَكَلِمَتُهُ ^(٢)، فَيُوتَى عِيسَى،

(١) روح الله: «مخلوق من روح مخلوقة، وأضيفت الروح إلى الله على وجه التّشريف، كما أُضيفت النّاقة والبيت إلى الله في قوله: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٣] وفي قوله: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ﴾ [الحج: ٢٦]». قاله الحافظ ابن كثير - رحمته الله - في تفسير الآية ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١].

(٢) الكلمة: «الرسالة التي أمر الله ملائكته أن تأتي مريم بها بشارة من الله، التي ذكر الله - جل ثناؤه - في قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٥٤]. يعني برسالة منه وبشارة من عنده». «تفسير الطبري».

فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ.

فَأُوتِيَ، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَحْمَدُهُ بِمُحَمَّدٍ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ الْآنَ، يُلْهِمُنِيهِ اللَّهُ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ؛ ازْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ؛ يُسْمِعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ.
فَأَقُولُ: رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالَ: انْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بُرَّةٍ، أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنْهَا، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ.

ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمُحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ازْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ، فَأَقُولُ: أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالَ لِي: انْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنْهَا، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ.

ثُمَّ أَعُودُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمُحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ازْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالَ لِي: انْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ.»

هَذَا حَدِيثُ أَنَسٍ الَّذِي أَنْبَأَنَا بِهِ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا كُنَّا بظَهْرِ الْجَبَّانِ^(١)، قُلْنَا: لَوْ مِلْنَا إِلَى الْحَسَنِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ مُسْتَخْفٍ فِي دَارِ أَبِي خَلِيفَةَ.

= قال شيخ الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ -: (كلمته): أنه قال سبحانه: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ وهو تفسير كونه

كلمة منه. انظر: «دقائق التفسير» (٢/ ٣٣٩).

(١) الجبَّان والجبَّانة الصحراء. وتسمى بها المقابر، لأنها تكون في الصحراء، تسمية للشيء الجبَّان،

أي: بظاهرها وأعلاها المرتفع منها. «شرح النووي».

قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، جِئْنَا مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَبِي حَمْزَةَ، فَلَمْ نَسْمَعْ مِثْلَ حَدِيثِ حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ، قَالَ: هَيْه^(١)، فَحَدَّثَنَا هِ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: هَيْه قُلْنَا: مَا زَادَنَا.

قَالَ: قَدْ حَدَّثَنَا بِهِ مُنْذُ عَشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ^(٢)، وَلَقَدْ تَرَكَ شَيْئًا مَا أُدْرِى أَنَسِي الشَّيْخُ، أَوْ كَرِهَ أَنْ يُحَدِّثَكُمْ، فَتَكَلَّمُوا، قُلْنَا لَهُ: حَدِّثْنَا، فَضَحِكَ وَقَالَ: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾^(٣)، مَا ذَكَرْتُ لَكُمْ هَذَا إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْوهُ.

«ثُمَّ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّي فِي الرَّابِعَةِ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ آخِرُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ.

فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ - أَوْ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيْكَ - وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَّائِي وَعَظَمَتِي وَجَبْرِيَّائِي، لِأَخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

قَالَ: فَأَشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ أَنَّهُ حَدَّثَنَا بِهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَرَاهُ قَالَ:

(١) (هيه) قال أهل اللغة: يقال في استزادة الحديث: إيه، ويقال: هيه بكسر الهاء، بدل الهمزة. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: (إِيه) إِسْمٌ سُمِّيَ بِهِ الْفِعْلُ لِأَنَّ مَعْنَاهُ الْأَمْرَ، تَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا اسْتَزَدْتَهُ مِنْ حَدِيثٍ أَوْ عَمَلٍ: (إِيه) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، قَالَ ابْنُ السُّكَيْتِ: فَإِنْ وَصَلَتْ تَوْنَتْ فَقُلْتَ: إِيه حَدِيثًا، قَالَ ابْنُ السَّرِيِّ: إِذَا قُلْتَ: (إِيه) فَإِنَّمَا تَأْمُرُهُ بِأَنْ يَزِيدَكَ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَعْهُودِ بَيْنَكُمَا كَأَنَّكَ قُلْتَ: هَاتِ الْحَدِيثَ، وَإِنْ قُلْتَ: (إِيه) بِالتَّنْوِينِ كَأَنَّكَ قُلْتَ: هَاتِ حَدِيثًا مَا؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ تَنْكِيْرٌ. «شرح النووي».

(٢) جميع: مجتمع القوة والحفظ. المصدر نفسه.

(٣) الأنبياء: ٣٧.

قَبْلَ عَشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمٌ مِّثْلُ جَمِيعٍ»^(١).

مراحل الخروج من النار كما يفيد الحديث المتقدم:

- ١- من كان في قلبه مثقال حبة من بُرَّةٍ أو شعيرة من إيمان.
- ٢- من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان.
- ٣- من كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان.
- ٤- من قال: لا إله إلا الله.

ويفسر هذا الحديث رواية أخرى في «صحيح مسلم» أيضًا:

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً»^(٢).

ومراحل الخروج من النار كما تفيد هذه الرواية المتقدمة كالآتي:

- ١- مَنْ: قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه ما يزن شعيرة من الخير.
- ٢- مَنْ: قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه ما يزن بُرَّةً من الخير.
- ٣- مَنْ: قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرَّةً.

حديث ثالث في الشفاعة جمع فيه شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - طرقه ورواياته في

«السلسلة الصحيحة» برقم (٣٠٥٤) ولفظه:

(١) أخرجه البخاري: (٧٥١٠)، ومسلم: (١٩٣) واللفظ له.

(٢) أخرجه مسلم: (١٩٣).

« إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ وَأَمِنُوا؛ ف[وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!] مَا مُجَادَلَةٌ
أَحَدِكُمْ لِمُصَاحِبِهِ فِي الْحَقِّ يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا؛ بِأَشَدِّ مِنْ مُجَادَلَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ فِي
إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ. قَالَ: يَقُولُونَ: رَبَّنَا! إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا،
وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيُحُجُّونَ مَعَنَا، [وَيُجَاهِدُونَ مَعَنَا]؛ فَأَدْخَلْتَهُمُ النَّارَ.

قَالَ: فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَأَخْرِجُوا مِنْ عَرَفْتُمْ مِنْهُمْ، فَيَأْتُونَهُمْ فَيَعْرِفُونَهُمْ
بِصُورِهِمْ؛ لَا تَأْكُلُ النَّارُ صُورَهُمْ؛ [لَمْ تَغْشِ الْوَجْهَ]؛ فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى
أَنْصَافِ سَاقِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى كَعْبِيهِ [فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا بَشَرًا كَثِيرًا]؛
فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا! قَدْ أَخْرَجْنَا مَنْ أَمَرْتَنَا.

قَالَ: ثُمَّ [يَعُودُونَ فَيَتَكَلَّمُونَ ف] يَقُولُ: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ
دِينَارٍ مِنَ الْإِيمَانِ. [فَيُخْرِجُونَ] خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ [يَقُولُونَ: رَبَّنَا! لَمْ نَذَرْ فِيهَا
أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا. ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا، ف] مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ نِصْفِ دِينَارٍ [فِيهَا
فَأَخْرِجُوهُ. فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا! لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا...]؛
حَتَّى يَقُولَ: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ، [فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا].

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا
يُظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١).

قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا! قَدْ أَخْرَجْنَا مَنْ أَمَرْتَنَا؛ فَلَمْ يَبْقَ فِي النَّارِ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ.
قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ؛ وَشَفَعَتِ الْأَنْبِيَاءُ؛ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ؛ وَبَقِيَ
أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ قَالَ: فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ - أَوْ قَالَ: قَبْضَتَيْنِ - نَاسًا لَمْ يَعْمَلُوا

(١) النساء: ٤٠.

خيرًا قَطُّ؛ قد احترقوا حتَّى صاروا حُمَمًا^(١).

قال: فَيُؤْتَى بِهِمْ إِلَى مَاءٍ يُقَالُ لَهُ: (الْحَيَاةُ)؛ فَيَصَّبُ عَلَيْهِمْ؛ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ^(٢)؛ [قد رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ؛ وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ؛ فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ؛ وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أبيض]؛ قال: فَيَخْرُجُونَ مِنْ أَجْسَادِهِمْ مِثْلَ اللُّؤْلُؤِ؛ وَفِي أَعْنَاقِهِمُ الْخَاتَمُ؛ (وَفِي رِوَايَةٍ: الْخَوَاتِمُ)؛ عَتَقَاءُ اللَّهِ. قال: فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ؛ فَمَا تَمَنَيْتُمْ وَرَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَكُمْ [وَمِثْلُهُ مَعَهُ] .

[فيقولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هؤُلاءِ عَتَقَاءُ الرَّحْمَنِ أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ؛ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ] . قال: فيقولون: رَبَّنَا! أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. قال: فيقول: فَإِنَّ لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلَ مِنْهُ. فيقولون: رَبَّنَا! وَمَا أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ [قال:] فيقول: رِضَائِي عَنْكُمْ؛ فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبَدًا^(٣).

مراحل الشِّفَاعَةِ والخُرُوجِ مِنَ النَّارِ، كما في الحديث الشريف المتقدم:

- ١- إخراج مَنْ كان يصلي ويصوم ويحج ويجاهد.
- ٢- إخراج مَنْ كان في قلبه مثقال دينار من الإيمان.
- ٣- إخراج مَنْ كان في قلبه وزن نصف دينار من الإيمان.

(١) أي: فحمًا، ومفردًا حممة.

(٢) حَمِيلٌ: - بفتح الحاء وكسر الميم - وهو ما جاء به السَّيْلُ مِنْ طِينٍ أَوْ غِثَاءٍ، وَمَعْنَاهُ: مَحْمُولُ السَّيْلِ، وَالْمُرَادُ: التَّشْبِيهُ فِي سُرْعَةِ النَّبَاتِ وَحُسْنِهِ وَطَرَاوَتِهِ. قاله «النَّووي» (٣/٢٣). وتقدم.

(٣) أخرج جمعة من الأئمة وبعض ألفاظه في «الصَّحِيحِينَ».

٤- إخراج من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان.

٥- إخراج من لم يعمل خيراً قط... فيقول أهل الجنة: « هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ».

استفسار وسؤال:

والسؤال: هل يمكن من خلال هذه النصوص النبوية أن يقاس أو يُضبط أو يُحدد أدنى العمل الذي يُدخل في الإسلام، ودون ذلك العمل يكون المرء به كافرًا؟!

ولا يخفى أن كلَّ إيمان في القلب يستلزم عمل جوارح؛ يتفاوت بتفاوت الإيمان. وهذا يقودنا إلى:

استفسار آخر:

إذا كان الصنف قبل الأخير الذي يخرج من النار وهو من كان في قلبه من الإيمان ما يزن ذرة، فما قدر العمل الذي يتفق على وجوده ولا بُدَّ، والذي يتناسب مع هذا الإيمان القلبي والذي يزن ذرة؟!

ولا بُدَّ - مع هذا كله - أن تظلَّ الدعوة قائمة إلى العمل، وأن الله - تعالى -

لا يضيع عمل عاملٍ من ذكر أو أنثى، والله - تبارك وتعالى - يقول: ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۗ ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۗ ﴿ (١).

ولا بُدَّ لنا من فهم الفرق الكبير بين العبارات النبوية - وهي سبيل المؤمنين -

وبين عقيدة المرجئة السقيمة وفهومها العقيمة.

(١) الزلزلة: ٧-٨.

وانظر الجدول الآتي - رحماني الله وإياك :-

الخوارج	المُرَجَّة	عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة	العبارات النَّبَوِيَّة حسب ورودها في الحديث
هذه الأصناف كلُّها خارجة مِنَ الإسلام؛ لأنَّ أصحاب الكبائر كَفَّار خالِدون في النَّار.	هذه الأصناف كلُّها لا تدخل النَّار - أصلاً-، ولا تتضرَّر بذنوبها لأنَّ العمل ليس من مسمَّى الإيمان، وإيمان جميعهم متساوٍ غير متفاضل!!! ولا يضرُّ مع الإيمان ذنب!!!	هذه الأصناف كلُّها تتضرَّر بذنوبها، وتخرُج مِنَ النَّار بحسب تفاوت الإيمان والعمل، كما ورَد في النَّصوص.	يخرج من النَّار من كان في قلبه مِثقال حَبَّة من بُرَّة، أو شعيرة من الإيمان. ثمَّ مَنْ كان في قلبه مِثقال حَبَّة مِنْ خردل مِنْ إيمان. ثمَّ مَنْ كان في قلبه أدنى أدنى مِنْ مِثقال حَبَّة مِنْ خردل مِنْ إيمان.
			يخرج من النَّار من قال: لا إله إلاَّ الله، وكان في قلبه ما يَزِن شعيرة من الخير، [ثمَّ] من قال: لا إله إلاَّ الله وكان في قلبه ما يَزِن بُرَّة من الخير، [ثمَّ] من قال: لا إله إلاَّ الله وكان في قلبه من الخير ما يَزِن ذرَّة.
			يخرج من النَّار من قال: لا إله إلاَّ الله. يخرج من النَّار من لم يعمل خيراً قط.

والمراد من تصدير بـ «العبارات النَّبَوِيَّة» أمران:

الأمر الأول: عدم معارضة حديث النبي ﷺ أو تكذيبه.

الأمر الثاني: عدم إيهام الناس أن هذا هو كلام بعض العلماء استقلالاً
بمعزل عن كلام النبي ﷺ؛ للتشكيك في عقيدتهم والطعن في صحّة فهمهم
لمسائل الإيمان، واتّهامهم بالإرجاء.

فالتعامل مع النصّ، يختلف عن التعامل مع الرأي، والطعن في النصّ
يختلف عن الطعن في الرأي، فتنبّه - رحماني الله وإياك -.

وإنني لأخشى أن تكون طائفة من الناس قد كرهت ما أنزل الله - تعالى -
على لسان نبيه ﷺ من هذه الأحاديث الشريفة؛ فقدّموا اصطلاحاتهم الخاصّة،
وآراءهم الشخصية على الألفاظ والنصوص النبويّة.

فليحذر هؤلاء أن يمضي فيهم قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ
كَرَهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ﴾^(١).

احذر أن توافق المرجئة أو الخوارج

وحين يُقرأ على مسامعك هذه الأحاديث الشريفة، وما في معناها،
فاحرص أن توافق أهل السنّة والجماعة، ومنهج السلف الصّالح، فإنه هو سبيل
المؤمنين.

واحذر من موافقة المرجئة أو الخوارج، فالمرجئة يرون أن الأصناف
المتقدمة لا تدخل النار أصلاً، والخوارج يرون خلودها في النار، وأهل السنّة

(١) محمد: ٩.

والجماعة يرون خروج هذه الأصناف من النار على قدر تفاوت الإيمان والعمل الصالح.

قال شيخ الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ - في «مجموع الفتاوى» (٧/ ٣٥٠): «فَإِذَا عَمِلَ الْعَبْدُ صَالِحًا لِلَّهِ: فَهَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ الَّذِي هُوَ دِينُ اللَّهِ وَيَكُونُ مَعَهُ مِنَ الْإِيمَانِ مَا يُحْشَرُ بِهِ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ ثُمَّ إِنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الذُّنُوبِ مَا يُعَذَّبُ بِهِ عَذَابٌ^(١) وَأُخْرِجَ مِنَ النَّارِ؛ إِذَا كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَإِنْ كَانَ مَعَهُ نِفَاقٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ - تَعَالَى - فِي هَؤُلَاءِ: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٢) فَلَمْ يَقُلْ: إِنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ بِمُجَرَّدِ هَذَا، إِذْ لَمْ يَذْكُرِ الْإِيْمَانَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، بَلْ هُمْ مَعَهُمْ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْعَمَلَ الصَّالِحَ وَإِخْلَاصَهُ لِلَّهِ، وَقَالَ: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فَيَكُونُ لَهُمْ حُكْمُهُمْ.

وَقَدْ بَيَّنَّ تَفَاضُلَ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى، وَأَنَّهُ مَنْ أَتَى بِالْإِيْمَانِ الْوَاجِبِ اسْتَحَقَّ الثَّوَابَ وَمَنْ كَانَ فِيهِ شُعْبَةٌ نِفَاقٍ وَأَتَى بِالْكَبَائِرِ؛ فَذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْوَعِيدِ وَإِيْمَانُهُ يَنْفَعُهُ اللَّهُ بِهِ؛ وَيُخْرِجُهُ بِهِ مِنَ النَّارِ وَلَوْ أَنَّهُ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ لَكِنْ لَا يَسْتَحِقُّ بِهِ الْإِسْمَ الْمُطْلَقَ الْمُعَلَّقَ بِهِ وَعَدُ الْجَنَّةِ بِلَا عَذَابٍ. وَتَمَامُ هَذَا أَنَّ النَّاسَ قَدْ يَكُونُ فِيهِمْ مَنْ مَعَهُ شُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ الْإِيْمَانِ، وَشُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ الْكُفْرِ أَوْ النِّفَاقِ، وَيُسَمَّى مُسْلِمًا كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ.

(١) إِلَّا أَنْ يَغْفُوَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا فِي نِصُوصٍ شَرْعِيَّةٍ أُخْرَى.

(٢) النِّسَاءُ: ١٤٦.

وَتَمَامُ هَذَا أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ فِيهِ شُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ وَشُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ النِّفَاقِ؛ وَقَدْ يَكُونُ مُسْلِمًا وَفِيهِ كُفْرٌ دُونَ الْكُفْرِ الَّذِي يَنْقُلُ عَنِ الْإِسْلَامِ بِالْكَلِّيَّةِ، كَمَا قَالَ الصَّحَابَةُ: ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ: كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ. وَهَذَا قَوْلُ عَامَّةِ السَّلَفِ وَهُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ قَالَ فِي السَّارِقِ وَالشَّارِبِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ»^(١). إِنَّهُ يُقَالُ لَهُمْ: مُسْلِمُونَ لَا مُؤْمِنُونَ.

وَاسْتَدَلُّوا بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ عَلَى نَفْيِ اسْمِ الْإِيمَانِ مَعَ إِثْبَاتِ اسْمِ الْإِسْلَامِ، وَبِأَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَكُونُ مُسْلِمًا وَمَعَهُ كُفْرٌ لَا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، بَلْ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَصْحَابُهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٢) قَالُوا: كُفْرٌ لَا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، وَكُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، وَفَسْقٌ دُونَ فِسْقٍ، وَظَلْمٌ دُونَ ظَلَمٍ.

وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا اسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فَإِنَّ كِتَابَ (الْإِيمَانِ) الَّذِي افْتَتَحَ بِهِ «الصَّحِيحَ» قَرَّرَ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَضَمَّنَهُ الرَّدَّ عَلَى الْمُرْجئية، فَإِنَّهُ كَانَ مِنَ الْقَائِمِينَ بِنَصْرِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَذْهَبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ». انتهى.

والجدول الآتي يلخص الجدول المطول السابق ويوضح المراد:

(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ». أخرجه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).

(٢) المائدة: ٤٤.

الخوارج	مُرَجَّة	الحديث النبوي وعقيدة أهل السُّنَّة والجماعة
كُلُّ هذه الأصناف خارجة من الإسلام لأنَّ أصحاب الكبائر كفار، خالدون في النَّار.	هذه الأصناف لا تتضرر بذنوبها، ولا تدخل النَّار أصلاً، لأنَّه لا يضر مع الإيمان ذنب، والعمل ليس من مسمَّى الإيمان.	كُلُّ الأصناف السَّابِقة ^(١) ، تتضرر بذنوبها، وتخرج من النَّار بحسب تفاوت الإيمان والعمل، كما ورد في النصِّ—وص المتقدمة.

وخلاصة القول أنَّ هذه الأحاديث تنطق بعذاب هذه الأصناف على ما بينهم من تفاوت في الإيمان، أمَّا المُرَجَّة فترى النَّجاة من العذاب أصلاً. والفرق ظاهرٌ بين.

وفي بعض النُّصوص النَّبويَّة الكريمة: « فيقبض الله قبضة من النَّار - أوقال قبضتين - ناساً لم يعملوا خيراً قط، قد احترقوا وصاروا حُمَمًا » ... فهؤلاء - يقيناً - قد تضرَّروا بعدم العمل، وهم آخر مَنْ يخرج من النَّار كما في الحديث. والمُرَجَّة لا ترى أنَّ العمل من مسمَّى الإيمان، فالأصل لديهم النَّجاة من غير عمل، والنَّجاة بإيمان القلب فحسب! والهلاك بكفر القلب فحسب!!! بل إنَّ هؤلاء كاملو الإيمان بزعمهم!

(١) وحُكم تارك الصَّلَاة المقرَّب بوجوبها فيه خلاف معتبر، وقد مضى القول فيه.

أحاديث الشفاعة حجة على المرجئة

لو تأملت حديث: « يخرج من النار مَنْ قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن شعيرة من خير .. ». «

لوجدت أن الأمام البخاري - رَحِمَهُ اللهُ - قد أورده في كتاب الإيمان تحت (باب زيادة الإيمان ونقصانه) ومراده من ذلك والله أعلم: أن هذا الحديث مما ينقض الإرجاء لتفاوت الإيمان عند النَّاسِ، بخلاف المرجئة القائلين بكماله، نافين زيادته ونقصانه وتفاوته وتفاضله، وكذا تضرر العبد بالذنوب، فهذا المرء من أهل النار لشدة ضعف إيمانه وقعوده عن العمل الصَّالح، بيد أن وزن الشعيرة من الخير تُنقذه من الخلود في النار.

وقال ابن قتيبة - رَحِمَهُ اللهُ - في «تأويل مختلف الحديث» في مقدمته (ص ٣):
« والمُرجئ يحتج بروايتهم: « مَنْ قال لا إله إلا الله فهو في الجنة، قيل: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق »^(١). والمخالف له يحتج بروايتهم: « يخرج من النار قوم قد امتحشوا^(٢) فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل ... »^(٣).

(١) البخاري: (١٢٣٧)، ومسلم: (٩٤).

(٢) المَحش: احتراق الجلد وظهور العظم. «النهاية».

(٣) البخاري: (٨٠٦، ٢٢) ومواضع أخرى، ومسلم: (١٨٢، ١٨٤).

حديث: « لم يعمل خيراً قط » لفظٌ نبويٌّ استدلَّ به شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - على عدم

تكفير تارك الصَّلَاة إذا أقرَّ بوجوبها، ولا يلغي الأصول الكلية الثابتة في

عِظَم منزلة العمل من الإيمان والردَّ على أهل الإرجاء

لقد ذكر شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - الحديث المشار إليه في إثبات عدم تكفير تارك الصَّلَاة المقرَّ بوجوبها، وقد صرَّح - رَحِمَهُ اللهُ - بذلك فقال: ونحن لم نكن من قبل نحتج بهذا الحديث^(١)، ... عندنا أشياء كثيرة وكثيرة جداً، لكن الحديث هذا في الحقيقة جاء نوراً على نور.

قال السائل: « لأنَّهم قالوا إنّما هذا خرَجَ مخرَجَ الغالب ».

قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -: « ما علاقة هذا بالموضوع؟! ».

وقال بعد سطور ... « مالي وله يا أخي... لأنَّه ليس موضوعنا، موضوعنا: إنّ هذا حديث صحيح وصریح أنّ الله - عزَّ وجلَّ - أذن للمؤمنين الصَّالحين من أهل الجنَّة بأن يشفعوا لإخوانهم الذين كانوا معهم، كانوا يصومون ويصلُّون، لكنهم ما نراهم معنا، فيستأذنون ربَّهم بأن يشفعوا لهم، فيأذن لهم، خرجت أول وجبة، وهذه الوجبة فيهم الذين كانوا يصومون ويصلُّون، لكن ارتكبوا ذنباً فاستحقوا بها أن يدخلوا النَّار، فأخرجوا بشفاعة الصَّالحين هؤلاء، ثمَّ يُؤدَّن لهم بإخراج وجبة أخرى، هذه الوجبة الأخرى ليس فيهم أولئك المصلُّون أو مثل أولئك المصلين ».

وقال - رَحِمَهُ اللهُ -: « التصنيف والترتيب هو الذي جعلنا نحن نستدلُّ

(١) أي في عدم تكفير تارك الصَّلَاة المقرَّ بوجوبها.

بالحديث على أن تارك الصلاة إذا كان مؤمناً - كما قلنا آنفاً في التفصيل بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي - إذا كان مؤمناً بالصلاة ولكنه لم يكن يصلي كسلاً أو عملاً، وليس عن عنادٍ أو إنكارٍ فهؤلاء يشفع لهم فيشفعون فيهم».

أجل لم يُذكر الحديث لتأصيل مسائل الإيمان، ولا لبيان منزلة العمل من الإيمان - مع عظم منزلته - ولا في بيان عقيدة أهل السنة في العمل، ولا في بيان فساد قول المرجئة أو أي فرقة أخرى، فتأصيل ذلك وبيانه قد بُثَّ في مواطن كثيرة، وفيه إيضاح لعقيدة أهل السنة والجماعة: أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعملٌ بالجوارح، وما يتبع ذلك من لوازم، وما ورد في ذلك من ردود على المرجئة وأهل البدع.

والحاصل أنه قد ذُكرَ لبيان الشفاعة عموماً وعدم تكفير تارك الصلاة المقرّ بوجوبها خصوصاً.

وعلى كل حال؛ فهذه مسألة فقهية^(١) تُحترم فيها الآراء، ولا ينبغي أن يكون فيها ولاء وبراء، مع وجوب التجرد وبذل الإنصاف فيها والانقياد لربّ الأرض والسماء.

تساؤل

وللمرء أن يتساءل: هل هناك من يقدر على الإتيان بأمثلة دقيقة من الأعمال تعدل مراحل الخروج من النار كما وردت في النصوص الصحيحة، فيقول:

(١) أي تكفير تارك الصلاة.

مثقال حبة من برة تعدل كذا من العمل؟!!

أو حبة من خردل من إيمان تعدل كذا؟!!

أو أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان تعدل كذا؟!!

فليس لنا إلا التسليم لهذا؛ سبحانه لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت

العليم الحكيم، ونعوذ بك اللهم أن نسألك ما ليس لنا به علم.

وتذكر دائماً أن هذا كلام نبينا ﷺ.

وبعد كل هذا؛ فالثمرة المبتغاة من كتابي هذا كله؛ هي عدم موافقة

المرجئة وأهل البدع في اعتقادهم في العمل وما يقتضيه، وتحقيق التوحيد - حق

الله تعالى على العبيد - والمحافظة على الصلاة - أهم ركن بعد الشهادتين -

وهذا الحفظ على الوجه الذي ورد في القرآن الكريم والسنة المطهرة، والحرص

على تحقيق العمل أركاناً وفرائض وسنناً ومستحبات، وعدم التهاون في ذلك،

وأن سبيل النجاة هو الإيمان والعمل الصالح، أسأل الله - عز وجل - أن يوفقنا

لذلك.

قد تأتي عبارة (لم يعمل خيراً قط) في بعض النصوص من باب التغليب

أقول: وقد تأتي عبارة (لم يعمل خيراً قط) في بعض النصوص من باب

التغليب.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن نبي الله ﷺ قال: « كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتَسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ،

فَأْتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً.

ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةً نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضٌ سَوْءٌ، فَانْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ. فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيِّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ أَذْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَذْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ «.

قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذُكِرَ لَنَا، أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ «^(١).

قلت: من عمل جوارح هذا الرجل بحثه عن سبيل التوبة، واستجابته لقول العالم وانطلاقه إلى أهل الطاعة، وتركه أرض السوء، ومع ذلك قالت ملائكة العذاب لملائكة الرحمة - عليهم السلام - في حوارها: «إنه لم يعمل خيرًا قطُّ». فينبغي مراعاة السياق الذي وردت فيه العبارات.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦) واللفظ له.

مُصْطَلِح (جنس العمل)

لقد انتشر في الآونة الأخيرة مصطلح «جنس العمل» انتشارًا واسعًا، وهذا من المسائل التي طال حولها الجدل.

والتساؤل: ما المراد بمصطلح (جنس العمل)؛ إذ من المفترض أن يكون أي مصطلح واضحًا بيّنًا عند الناس؟

وهل قاله السلف أو ذندنوا حوله؟! وهل له أو لمثله أصل؟!
وهل اتفق على ماهيته؟! وهل هو العمل كلّ، أم بعض العمل، أم الحدُّ الأدنى منه؟!

وما حدوده؟ وما هي ضوابطه؟

وعلى كلّ حال؛ فلا مشاحة في الاصطلاح، إذا لم يخالف الشرع، لكن على المرء أن يفصح عن مراده للمعنى الذي يتبناه ويحدده ويضبطه.
وكذلك لا يبغي على هذا ولاءً وبراءً وودًّا وعداء.
مع التنبيه أن كلّ من يقول بوجود الإيمان الكامل مع نفي مسمى العمل فهو في ضلال مبين.

وسئل سماحة الشيخ العثيمين - رَحِمَهُ اللهُ -:

.. تارك جنس العمل كافر؟ وتارك آحاد العمل ليس بكافر ما رأيكم في ذلك؟

فأجاب - رَحِمَهُ اللهُ -: « من قال هذه القاعدة؟ من قائلها؟

هل قالها محمد رسول الله ﷺ؟! »

كلام لا معنى له.

نقول: مَنْ كَفَّرَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ لَمْ يَكْفُرْهُ اللهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فليس بكافر، هذا الصواب^(١).

هل يتصور نفي (العمل)؟! ١

ومع كل ما تقدّم حول مصطلح (جنس العمل) وما ينبني عليه؛ أقول: لا أريد أن استقصي الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة، وما سطره علماؤنا في بيان منزلة العمل، وأن نفي العمل هو سبيل غير المؤمنين، بل إنه لا يمكن أن يتصور نفي العمل عن المرء أبداً إلا في حالات شاذة مخصوصة، كمثّل مشرك، عرّض عليه الإسلام رجل آتاه الله الحكمة فأسلم، فسمع بذلك بعض أقاربه فقتلوه بعد نطقه الشهادتين، وبهذا قد يقول قائل: «لم يعمل خيراً قطّ».

والدعوة إلى نفي (العمل) وآثاره وأحكامه دعوة إلى مضادة الكتاب

والسنة ومنهج السلف الصالح - نعوذ بالله من ذلك -.

واعلم - رحمك الله - أن العمل عملان: صالح وطالح، فلا يمكن أن

يتصور ذهنياً من إنسان يعيش سبعين عاماً يلفظ الإيمان ويعتزّ به ولا (يظهر) منه

عمل صالح البتة!

كما لا يمكن أن يتصور ذهنياً وجود إنسان يعيش سبعين عاماً يلفظ الكفر

(١) انظر الأسئلة القطرية، وأجوبة الشيخ ابن عثيمين - رَحِمَهُ اللهُ - عليها.

ويعتقده ولا يظهر منه عمل طالح البتة!

بل لا يُتصوّر من هذا وذاك في أيام بل ولا في يوم واحد، ولا أقلّ من ذلك.
ومثال ذلك أنّ بعضهم ممن لم يعرف بالاستقامة قد يرى سارقاً فيُنكر عليه، وقد يمنع اعتداء رجل كبير على امرأة بيده، فهذا لا شك من العمل.

وهذا الذي افترضنا أنه آمن بلسانه وقلبه قد سمع آيات الله يُستهزأ بها ويُكفّر في مجلس، فهل بقي بلا عمل جوارح! هذا محال.

فأضعف الإيمان أن يتمعّر وجهه ثمّ يترك المجلس، فهذه من أعمال الجوارح، وهذا معنى تغيير المنكر بالقلب، إذ لا بُدّ أن يظهر إنكار القلب على بعض جوارحه، وفي هذا يقول - تعالى - : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ أَنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ۝ (١) .

أمّا إذا ابتسم وبقي يؤاكلهم ويشاربهم وهم يكفرون بالرّحمن؛ فهذا خارج من ملة الإسلام بلا ريب، ولو افترضنا أنه يخشى الإيذاء من المفارقة، فأقلّ ما يقال: لا بدّ أن يظهر منه تمعّر وجهه أو اصفراره، وهذا من عمل الجوارح.

وقد يسمع هذا المرء غيبة، فإمّا أن يُسرّ قلبه فيظهر هذا على جوارحه بالرّضا والمشاركة، وإمّا أن يُنكر قلبه؛ فيظهر هذا على جوارحه بالتكدر والإنكار باللسان.

(١) النساء: ١٤٠.

والخلاصة: إنَّه لا يمكن تصوّر ذهني لنفي (العمل) عن المسلم إلّا في حالات شاذّة مخصوصة، فلا ينبغي على هذا قواعد عامّة.
أمّا في الآخرة؛ فالله - عزّ وجلّ - بكلّ شيءٍ عليم، وحاكم وحكيم، لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء.

هل من الإرجاء تقسيم الكفر إلى نوعين، والقول: ب (كُفر دون كُفر)؟

إنَّ تقسيم الكُفر إلى نوعين: كفر أصغر وكفر أكبر، وتقرير أنّ هنالك كُفرًا دون كفر، هو قول عامّة السلف وسبيل المؤمنين.

جاء في «مجموع الفتاوى» (٧/٣٥٠): «... وتما هذا أنّ الإنسان قد يكون فيه شُعبة من شُعب الإيمان، وشُعبة من شُعب النِّفاق؛ وقد يكون مسلمًا وفيه كُفر دون كُفر الذي ينقل عن الإسلام بالكلية، كما قال الصّحابة: ابن عبّاس وغيره: كُفر دون كُفر. وهذا قول عامّة السلف، وهو الذي نصّ عليه أحمد وغيره ممّن قال في السّارق، والشّارب، ونحوهم ممن قال فيه النّبي ﷺ: «إنَّه ليس بمؤمن». إنَّه يقال لهم: مسلمون لا مؤمنون.

واستدلّوا بالقرآن والسُّنة على نفي اسم الإيمان مع إثبات اسم الإسلام، وبأنّ الرّجل قد يكون مسلمًا ومعه كُفر لا يُنقل عن الملة، بل كُفر دون كُفر، كما قال ابن عبّاس وأصحابه في قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(١) قالوا: كُفر لا يُنقل عن الملة، وكُفر دون كُفر، وفُسق دون فسق،

(١) المائة: ٤٤.

وظلم دون ظلم». اهـ.

وقال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في «السلسلة الصحيحة» (مجلد ١ / قسم ١ / ص ١١٣): «... وقد جاء عن السلف ما يدعمها، وهو قولهم في تفسير الآية: «كُفِرَ دون كُفْرٍ».

صحَّ ذلك عن ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ثم تلقاه عنه بعض التابعين وغيرهم، ولا بدَّ من ذكر ما تيسر لي عنهم لعلَّ في ذلك إنارةً للسبيل أمام من ضلَّ اليوم في هذه المسألة الخطيرة، ونحنا نحو الخوارج الذين يكفرون المسلمین بارتكابهم المعاصي، وإن كانوا يصلُّون ويصومون!

١- روى ابن جرير الطبري (١٠ / ٣٥٥ / ١٢٠٥٣) بإسناد صحيح عن ابن عباس: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(١) قال: هي به كُفْرٌ، وليس كُفْرًا بالله وملائكته وكتبه ورسله.

٢- وفي رواية عنه في هذه الآية: إنَّه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه^(٢)، إنَّه ليس كُفْرًا يُنْقَلُ عن الملة، كُفْرٌ دون كُفْرٍ.

أخرجه الحاكم (٢ / ٣١٣)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وحقهما أن يقولوا: على شرط الشيخين. فإنَّ إسناده كذلك.

ثم رأيت الحافظ ابن كثير نقل في «تفسيره» (٦ / ١٦٣) عن الحاكم أنَّه قال: «صحيح على شرط الشيخين»، فالظاهر أنَّ في نسخة «المستدرک»

(١) المائدة: ٤٤.

(٢) كأنَّه يشير إلى الخوارج الذين خرجوا على علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. قاله شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في التعليق.

المطبوعة سقطًا، وعزاه ابن كثير لابن أبي حاتم أيضًا ببعض اختصار.

٣- وفي أخرى عنه من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: من جَحَدَ ما أنزل الله فقد كَفَرَ، وَمَنْ أَقْرَبَ به ولم يحكم فهو ظالم فاسق. أخرجه ابن جرير (١٢٠٦٣).

قلت: وابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس، لكنه جيد في الشواهد.

٤- ثم روى (١٢٠٤٧ - ١٢٠٥١) عن عطاء بن أبي رباح قوله: (وذكر الآيات الثلاثة): كُفِرَ دون كُفْرٍ، وَفَسُقَ دون فِسْقٍ، وَظُلِمَ دون ظُلْمٍ، وإسناده صحيح.

٥- ثم روى (١٢٠٥٢) عن سعيد المكي عن طاووس (وذكر الآية)، قال: ليس بكفر يَنْقُلُ عن الملة. وإسناده صحيح، وسعيد هذا هو ابن زياد الشيباني المكي، وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان وغيرهم، وروى عنه جمع.

٦- وروى (١٢٠٢٥ و ١٢٠٢٦) من طريقين عن عمران بن حدير قال: أتى أبا مجلز ناسٌ من بني عمرو بن سدوس (وفي الطريق الأخرى: نفر من الإباضية) فقالوا: أرايت قول الله: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ^(١) أحقُّ هو؟ قال: نعم.

قالوا: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ^(٢) أحقُّ

(١) المائة: ٤٤.

(٢) المائة: ٤٥.

هو؟ قال: نعم.

قالوا: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(١) أحق هو

قال: نعم.

فقالوا: يا أبا مجلز فيحكم هؤلاء بما أنزل الله؟ قال: هو دينهم الذي يدينون به، وبه يقولون وإليه يدعون - [يعني: الأمراء] - فإن هم تركوا شيئاً منه عرفوا أنهم أصابوا ذنباً.

فقالوا: لا والله، ولكنك تفرق. قال: أنتم أولى بهذا مني! لا أرى، وإنكم أنتم ترون هذا ولا تحرجون، ولكنها أنزلت في اليهود والنصارى وأهل الشرك. أو نحواً من هذا، وإسناده صحيح». انتهى.

قلت: وبه يقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله تعالى -.

فقد جاء في «مجموع فتاواه» (٣/ ٩٩٠): «هل يعتبر الحُكَّام الذين يحكِّمون بغير ما أنزل الله كفاراً، وإذا قلنا إنهم مسلمون فماذا نقول عن قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٢).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: «الحكَّام بغير ما أنزل الله أقسام، تختلف أحكامهم بحسب اعتقادهم وأعمالهم، فمن حكَّم بغير ما أنزل الله يرى أن ذلك أحسن من شرع الله فهو كافر عند جميع المسلمين، وهكذا من يحكِّم القوانين

(١) المائة: ٤٧.

(٢) المائة: ٤٤.

الوضعية بدلاً من شرع الله ويرى أن ذلك جائز، ولو قال إنَّ تحكيم الشريعة أفضل فهو كافر لكونه استحلَّ ما حرَّم الله.

أما مَنْ حَكَمَ بغير ما أنزلَ الله اتباعاً للهوى أو لرشوة أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه، أو لأسباب أخرى وهو يعلم أنَّه عاصٍ لله بذلك، وأنَّ الواجب عليه تحكيم شرع الله فهذا يعتبر من أهل المعاصي والكبائر، ويعتبر قد أتى كُفْراً أصغر وظلماً أصغر وفسقاً أصغر؛ كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن طاووس وجماعة من السلف الصالح. وهو المعروف عند أهل العلم. والله ولي التوفيق.»

وجاء في (ص ٩٩١) منه: « كثير من المسلمين يتساهلون في الحكم بغير شريعة الله، والبعض يعتقد أن ذلك التساهل لا يؤثر في تمسكه بالإسلام، والبعض الآخر يستحل الحكم بغير ما أنزل الله ولا يبالي بما يترتب على ذلك، فما هو الحق في ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى - : « هذا فيه تفصيل وهو أن يقال: مَنْ حَكَمَ بغير ما أنزلَ الله وهو يعلم أنَّه يجب عليه الحكم بما أنزلَ الله، وأنَّه خالف الشرع ولكن استباح هذا الأمر، ورأى أنَّه لا حرج عليه في ذلك، وأنَّه يجوز له أن يحكم بغير شريعة الله؛ فهو كافر كُفْراً أكبر عند جميع العلماء؛ كالحكم بالقوانين الوضعيَّة التي وضعها الرِّجال من النَّصارى أو اليهود أو غيرهم ممن زعم أنَّه يجوز الحكم بها، أو زعم أنَّها أفضل من حكم الله، أو زعم أنَّها تساوي حكم الله، وأنَّ الانسان مخير إن شاء حَكَمَ بالقرآن والسُّنَّة، وإن شاء حَكَمَ بالقوانين

الوضعية. من اعتقد هذا كفرًا بإجماع العلماء كما تقدم.

أَمَّا مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ؛ لَهْوَى أَوْ لِحِظٍّ عَاجِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ عَاصِ
لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَنَّهُ فَعَلَ مَنكَرًا عَظِيمًا، وَأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ الْحُكْمَ بِشَرَعِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا
يَكْفُرُ بِذَلِكَ الْكُفْرَ الْأَكْبَرَ، لَكِنَّهُ قَدْ أَتَى مَنكَرًا عَظِيمًا وَمَعْصِيَةً كَبِيرَةً وَكُفْرًا أَصْغَرَ؛
كَمَا قَالَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَدْ ارْتَكَبَ بِذَلِكَ
كُفْرًا دُونَ كُفْرٍ، وَظُلْمًا دُونَ ظُلْمٍ، وَفِسْقًا دُونَ فِسْقٍ، وَلَيْسَ هُوَ الْكُفْرَ الْأَكْبَرَ،
وَهَذَا قَوْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وقد قال الله - سبحانه - : ﴿ وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾^(١)، وقال - تعالى - :
﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾^(٢)، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾^(٣)، وقال - عزَّ وجلَّ - : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾^(٤)، وقال - عزَّ وجلَّ - : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ
حَتَّىٰ يَحْكُمُواكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ
وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾^(٥) وقال - عزَّ وجلَّ - : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ
حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾^(٦).

(١) سورة المائدة: ٤٩.

(٢) المائدة: ٤٤.

(٣) المائدة: ٤٥.

(٤) المائدة: ٤٧.

(٥) سورة النساء: ٦٥.

(٦) سورة المائدة: ٥٠.

فحُكْمُ اللَّهِ هُوَ أَحْسَنُ الْأَحْكَامِ، وَهُوَ الْوَاجِبُ الْإِتْبَاعَ، وَبِهِ صِلَاحُ الْأُمَّةِ
وَسَعَادَتُهَا فِي الْعَاجِلِ وَالْآجِلِ، وَصِلَاحُ الْعَالَمِ كُلِّهِ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ الْخَلْقِ فِي غَفْلَةٍ
عَنْ هَذَا. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ».

وبه يقول سماحة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رَحِمَهُ اللَّهُ-:

« وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِأَثَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنْفَ الذُّكْرِ، فَيَكْفِينَا أَنَّ عُلَمَاءَ جِهَابِذَةِ كَشِيخِ
الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ وَابْنَ الْقَيِّمَ وَغَيْرَهُمَا، كُلَّهُمْ تَلَقَّوْهُ بِالْقَبُولِ وَيَتَكَلَّمُونَ بِهِ وَيَنْقُلُونَهُ..
فَالْأَثَرُ صَحِيحٌ ».

الالتباس في عدم معرفة الفروق

إنَّه لِيَلْتَبَسَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مَعْرِفَةَ الشَّيْءِ مِنْ ضَدِّهِ؛ فَلَمْ يَمَيِّزُوا الْبَدْعَةَ
مِنَ السُّنَّةِ، وَلَا النِّكَاحَ مِنَ الزِّنَا، وَلَا الْبَيْعَ مِنَ الرِّبَا، وَلَا أَوْلِيَاءَ الرَّحْمَنِ مِنْ أَوْلِيَاءِ
الشَّيْطَانِ.

والتبس على بعضهم الرجاء والإرجاء، والتبس على بعضهم ضوابط
الإيمان والتكفير من ضدهما، والتبس على بعضهم ما يولج الإرجاء وما يُخرج
منه.

جاء في «مجموع الفتاوى» (٧/٦٦٩): « قلت ^(١) لأبي عبد الله: فكأنك لا
ترى بأساً أن لا يستثني؟ فقال: إذا كان ممن يقول: الإيمان قول وعمل يزيد
وينقص فهو أسهل عندي ». انتهى.

(١) أي: الأثرم -رَحِمَهُ اللَّهُ- كما يدل عليه ما قبله.

فكان الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - لا يتّهم بالإرجاء من يقول هذا، وهذا على قاعدة: « لازم القول ليس بلازم، ولازم المذهب ليس بمذهب »^(١).
وذلك لأنّه متأوّل فيما يقول - مع أنّه غير مصيب - وتعليل ذلك: أنّ استثناءه لا يتفرّع من اعتقاده كمال إيمانه، كمن يقول أنّ إيمانه كإيمان جبريل - عليه السّلام - ولا يتفرّع من قوله بعدم زيادة الإيمان ونقصانه، وتفاضله وتفاوتته.

فلما كان تعريف الإيمان صحيحاً عند الممتنع عن الاستثناء؛ كان ذلك عند الإمام أحمد - رَحِمَهُ اللهُ - أهون، فكان لا يرى التنازع في الألفاظ والمصطلحات، لكن مَنْ قال بالامتناع عن الاستثناء، مع قوله بعدم زيادة الإيمان ونقصانه وإرجائه العمل عن الإيمان، فذلكم الذي يُلام ويُرمى بالإرجاء.

والخلاصة أنّ المرجئة تقول: الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان، ويُضيف أهل السُّنَّة والجماعة: « وعَمَل بالأركان ».

والمرجئة تقول: العمل ليس من مسمّى الإيمان، وأهل السُّنَّة والجماعة يقولون: إنّ العمل من الإيمان.

والمرجئة تقول: لا يضرّ مع الإيمان ذنب، والإيمان لا يزيد ولا ينقص، وكلُّ من آمن بلسانه وأقرّ بجنانه فهو في الجنّة.

وأهل السُّنَّة يقولون: بل يضرُّ مع الإيمان الذنب، ويوجب الوعيد،

(١) انظر تفصيلها في «القواعد النورانية» لشيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ - (١/١٨٦).

وَيُنْقُصُ الْإِيمَانَ، إِذَ الْإِيمَانُ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيُنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَلَا يَكْفِي الْإِيمَانُ
بِاللِّسَانِ وَالْإِقْرَارِ بِالْقَلْبِ، بَلْ لَا بَدَّ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

وهذا كُلُّهُ اسْتَفَدْنَاهُ مِنْ شَيْخِنَا - رَحِمَهُ اللهُ - مِنْ كِتَابِهِ وَمَحَاضِرَاتِهِ وَدُرُوسِهِ
وَفَتَاوَاهُ وَمَجَالِسِهِ. وَالْحُكْمُ عَلَى الْخَطَأِ يَحْتَاجُ إِلَى عُلَمَاءٍ فَتَأَمَّلْ - يَرْحَمُكَ اللهُ -.

متى يكون النزاع لفظياً ومتى يكون حقيقياً؟

قال شيخ الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ - في «كتاب الإيمان» (ص ٢٨١): «... ومما
ينبغي أن يُعْرَفَ أَنَّ أَكْثَرَ التَّنَازَعِ بَيْنَ (أَهْلِ السُّنَّةِ) فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ هُوَ نِزَاعٌ لَفْظِي،
وَإِلَّا فَالْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ^(١) كَحَمَّادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ - وَهُوَ أَوَّلُ
مَنْ قَالَ ذَلِكَ، وَمَنْ اتَّبَعَهُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَغَيْرِهِمْ - مَتَّفِقُونَ مَعَ جَمِيعِ عُلَمَاءِ
السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ أَصْحَابَ الذَّنُوبِ دَاخِلُونَ تَحْتَ الذَّمِّ وَالْوَعِيدِ، وَإِنْ قَالُوا: إِنَّ
إِيمَانَهُمْ كَامِلٌ كِإِيمَانِ جَبْرِيلَ؛ فَهَمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِيمَانَ بَدُونَ الْعَمَلِ الْمَفْرُوضِ،
وَمَعَ فِعْلِ الْمَحْرَمَاتِ؛ يَكُونُ صَاحِبُهُ مُسْتَحَقًّا لِلذَّمِّ وَالْعِقَابِ؛ كَمَا تَقُولُهُ
الْجَمَاعَةُ.

ويقولون أيضًا بأنَّ من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة،
والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة متفقون على أنه لا يخلد في
النار.

(١) ومع هذا فإنَّ شَيْخِنَا - رَحِمَهُ اللهُ - يَرَى أَنَّ التَّنَازُعَ مَعَ الْمُرْجئةِ - بَلْ مَعَ مُرْجئةِ الْفُقَهَاءِ - حَقِيقِي كَمَا
تَقَدَّمَ، وَسَيَأْتِي - بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى - .

فليس بين فقهاء الملة نزاع في أصحاب الذنوب إذا كانوا مقررين باطنًا وظاهرًا بما جاء به الرسول، وما تواتر عنه أنهم من أهل الوعيد، وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله ورسوله بدخوله إليها، ولا يخلد منهم فيها أحد، ولا يكونون مرتدين مباحي الدماء، ولكن الأقوال المنحرفة قول من يقول بتخليدهم في النار، كالخوارج، والمعتزلة، وقول غلاة المرجئة الذين يقولون: ما نعلم أن أحدًا منهم يدخل النار، بل نقف في هذا كله».

ردُّ شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - على مُرجئة الفقهاء

مُرجئة الفقهاء هم الذين يقولون: إن الإيمان اعتقاد القلب، وقول اللسان، ويُخرجون العمل عن مسمى الإيمان!

وقد ردَّ شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - على مُرجئة الفقهاء دون مجاملة، كما ردَّ على من يقول: إن الخلاف لفظي غير حقيقي، فقد جاء في كتاب «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق» (ص ٦٢) رادًا على قول: والإيمان هو الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان:

« هذا مذهب الحنفيَّة والماتريديَّة، خلافًا للسلف وجماهير الأئمة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم، فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق: العمل بالأركان.

وليس الخلاف بين المذهبيين اختلافًا صورياً كما ذهب إليه الشارح [ابن

أبي العز الحنفي]- رحمه الله تعالى-، بحجة أنهم جميعاً اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان، وأنه في مشيئة الله، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه. فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحاً فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفة حقيقية في إنكارهم أن العمل من الإيمان، لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص، وأن زيادته بالطاعة، ونقصه بالمعصية، مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك، وقد ذكر الشارح طائفة طيبة منها (ص ٣٨٤ - ٣٨٧).

ولكن الحنفية أصروا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريحة في الزيادة والنقصان، وتكلفوا في تأويلها تكلفاً ظاهراً، - بل باطلاً - ذكر الشارح (ص ٣٨٥) [٣٤٢] نموذجاً منها، بل حكى عن أبي المعين النسفي أنه طعن في صحة حديث « الإيمان بضع وسبعون شعبة... » مع احتجاج كل أئمة الحديث به ومنهم البخاري ومسلم في «صحيحيهما» وهو منخرج في «السلسلة الصحيحة» (١٧٦٩) وما ذلك إلا لأنه صريح في مخالفة مذهبهم!

ثم كيف يصح أن يكون الخلاف المذكور صورياً؛ وهم يجيزون لأفجر واحد منهم أن يقول: إيماني كإيمان أبي بكر الصديق! بل كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل عليهم الصلاة والسلام!

كيف وهم بناءً على مذهبهم هذا لا يجيزون لأحدهم - مهما كان فاسقاً فاجراً - أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله - تعالى -، بل يقول: أنا مؤمن حقاً، والله

-عزَّ وجلَّ- يقول: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴿١﴾ . ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ (١) .

وبناءً على ذلك كله اشتطوا في تعصُّبهم؛ فذكروا أنَّ من استثنى في إيمانه فقد كفر! وفرَّعوا عليه؛ أنَّه لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالمرأة الشافعية!

وتسامح بعضهم - زعموا - فأجاز ذلك دون العكس، وعلَّل ذلك بقوله:

تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب!

وأعرِف شخصاً من شيوخ الحنفيَّة؛ خطب ابنته رجلٌ من شيوخ الشافعية

فأبى قائلاً: ... لولا أنَّك شافعي!

فهل بعد هذا مجال للشكِّ في أنَّ الخلاف حقيقي؟

ومن شاء التوسُّع في هذه المسألة فليرجع إلى كتاب شيخ الإسلام ابن

تيميَّة «الإيمان» فإنَّه خير ما أُلِف في هذا الموضوع.»

وبهذا فإنَّ شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - قد عاب عليهم قولهم، وبَيَّن أنَّ الإيمان عندهم

هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان!

كما بيَّن أنَّ السلف زادوا على ذلك بالعمل، وأنَّهم لو كانوا غير مخالفين

للجماهير مخالفة حقيقيَّة في التعريف السَّابق لاتفقوا معهم أنَّ الإيمان يزيد

وينقص، ولما أجازوا لأفجر واحدٍ منهم أن يقول: إيماني كما إيمان أبي بكر الصديق!

(١) الأنفال: ٢ - ٤ .

(٢) النساء: ٢٢ .

وعاب عليهم أنّهم لا يُجيزون لأحدهم - مهما كان فاسقًا فاجرًا - أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله - تعالى - بل يقول: أنا مؤمن حقًا.
ثمّ أحال لمن رغب التوسّع إلى كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - ...

تحذير وتذكير

فليكن ما نقوله من فتاوى وتوجيهات ودروس ومحاضرات ومؤلفات لدرء الفتنة، لا لتكون الفتنة، ويكون الدين لله، لا ليكون لغير الله، وليكن ما نقوله ونخطّه لتبيين مسائل الإيمان لا لتعميتها، وليكن ذلك لنصر الدين؛ لا للأهواء، وليكن ذلك سعيًا لنجاتنا ونجاة الآخرين بإذن الله - تعالى - عفا الله عن الجميع بمنه وكرمه - .

لذلك أقول: مع هذه المعارك الدامية في مسائل الإيمان، وما بين الرّدود والسباب والشتائم؛ ضاع كثيرٌ كثيرٌ من الناس، فما عرفوا من هم المرجئة؟ ومن هم الخوارج؟ وما الذي يبرئ من خطرهما؟ وهذا عند طلاب العلم الذين صرّحوا بذلك، فكيف بالعامّة؟!

خطر الاتهام بالإرجاء

من أخطر الأمور أن نتهم الأبرياء بما ليس فيهم، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: « من حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهُ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَلَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ، وَلَا دِرْهَمٌ، وَلَكِنَّهَا

الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُ، لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ، حُبَسَ فِي رَدْغَةِ الْخَبَالِ^(١) حَتَّى يَأْتِيَ بِالْمَخْرَجِ مِمَّا قَالَ^(٢).

وروى الإمام إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٣/ ٦٧٠): «عن شيبان بن فرُّوخ، أنَّه قال لابن المبارك: يا أبا عبد الرحمن، ما تقول فيمن يزني ويشرب الخمر، ونحو هذا، أمؤمن هو؟! قال ابن المبارك: لا أُخرجه من الإيمان. فقال: على كبر السن صرّت مُرجئاً؟!

قال له ابن المبارك: يا أبا عبد الله! إنَّ المُرجئة لا تقبلني، أنا أقول: الإيمان يزيد وينقص، والمُرجئة لا تقول ذلك، والمُرجئة تقول: حسناتنا متقبّلة، وأنا لا أعلم تُقبّلت مني حسنة! وما أحوجك إلى أن تأخذ سُبُورة فتجالس العلماء!«^(٣). وفي «السُّنة» للإمام عبد الله بن أحمد - رحمهما الله تعالى - (ص ٩٤): «حدثني محمّد بن عبد العزيز بن أبي رزّمة. سمعتُ علي بن الحسن بن شقيق

(١) ردغة الخبال: عصارة أهل النار، كما ورد في حديث آخر عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله قال: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا مَرَّةً وَاحِدَةً؛ فَكَأَنَّمَا كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا فَسَلْبَهَا، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ؛ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ. قِيلَ: وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: عُصَارَةُ أَهْلِ جَهَنَّمَ». أخرجَه أحمد وغيره، وانظر: «السلسلة الصحيحة» برقم (٣٤١٩).

(٢) أخرجَه أبو داود «صحيح سنن أبي داود» (٣٠٦٦) والحاكم (٢٢٢٢) والسياق له، وأحمد وغيرهم، وانظر «السلسلة الصحيحة» (٤٣٧).

(٣) وتقدّم.

يقول: قال رجل لعبد الله بن المبارك: يا معشر المُرجئة! قال: رميتني بهوى من الأهواء». .

ضوابط اتهام المرء أنه كافر أو خارجي أو مرجئ أو معتزلي

ينبغي أن نعلم ضوابط التكفير والتبديع وما شابه هذا قبل إطلاق الحكم بذلك.

جاء في كتاب «القواعد المثلى في أسماء الله وصفاته الحسنی» - بتصريف يسير^(١) - للعلامة العثيمين - رَحِمَهُ اللهُ -: «الحكم بالتكفير والتفسيق ليس إلينا، بل هو إلى الله - تعالى - ورسوله ﷺ، فهو من الأحكام الشرعية التي مردها إلى الكتاب والسنة، فيجب الثبوت فيه غاية الثبوت، فلا يكفر ولا يفسق إلا من دل الكتاب والسنة على كفره أو فسقه.

والأصل في المسلم الظاهر العدالة؛ بقاء إسلامه وبقاء عدالته؛ حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي، ولا يجوز التساهل في تكفيره أو تفسيقه لأن في ذلك محذورين عظيمين:

أحدهما: افتراء الكذب على الله - تعالى - في الحكم، وعلى المحكوم عليه في الوصف الذي نَبَزَه به.

الثاني: الوقوع فيما نَبَزَ به أخاه، إن كان سالمًا منه، فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا»^(٢)، وفي

(١) انظر (ص ٧٠-٧٣) منه.

(٢) أخرجه البخاري: (٦١٠٤)، ومسلم: (٦٠)، واللفظ له.

رواية: « إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه »^(١).

وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: « ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدوّ الله، وليس كذلك إلا حار^(٢) عليه »^(٣).

وعلى هذا فيجب قبل الحكم على المسلم بكفرٍ أو فسقٍ أن يُنظر في أمرين:

أحدهما: دلالة الكتاب أو السنة على أن هذا القول أو الفعل موجب للكفر أو الفسق.

الثاني: انطباق هذا الحكم على القائل المعين أو الفاعل المعين، بحيث تتم شروط التكفير أو التفسيق في حقه، وتنتفي الموانع.

ومن أهم الشروط: أن يكون عالمًا بمخالفته التي أوجبت أن يكون كافرًا

أو فاسقًا، لقوله - تعالى -: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ

عَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ سَاءَتْ مَصِيرًا ﴾^(٤).

وقوله: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ

اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾^(٥).

(١) أخرجه مسلم: (٦٠).

(٢) أي: رجع.

(٣) أخرجه البخاري: (٦٠٤٥)، ومسلم: (٦١) واللفظ له.

(٤) النساء: ١١٥.

(٥) التوبة: ١١٥.

ولهذا قال أهل العلم: لا يكفر جاحد الفرائض إذا كان حديث عهد بإسلام حتى يُبين له.

ومن الموانع: أن يقع ما يوجب الكفر أو الفسق بغير إرادة منه، ولذلك صور:

منها: أن يُكره على ذلك، فيفعله لداعي الإكراه لا اطمئناناً به، فلا يُكفر حينئذٍ، لقوله - تعالى -: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(١).

ومنها: أن يُغلق عليه فكرهه، فلا يدري ما يقول لشدة فرح أو حزن أو خوف أو نحو ذلك.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها فأتى شجرة فاضطجع في ظلها، قد أيس من راحلته، فبينما هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده فأخذ بخطامها^(٢)، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك. أخطأ من شدة الفرح»^(٣).

(١) النحل: ١٠٦.

(٢) أي: الحبل الذي تقاد به الدابة.

(٣) أخرجه مسلم: (٢٧٤٧)، وهو في «صحيح البخاري» (٦٣٠٩) بلفظ: «لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم سقط على بعيره، وقد أضله في أرض فلاة».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ - في «مجموع الفتاوى» (١٢ / ١٨٠):
« وأما التكفير، فالصواب: أن مَنْ اجتهد مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ وَقَصَدَ الْحَقَّ فَأَخْطَأَ
لَمْ يُكْفَرْ، بَلْ يُغْفَرُ لَهُ خَطْؤُهُ، وَمَنْ تَبَيَّنَ لَهُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ؛ فَشَاقَّ الرَّسُولَ
مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى، وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ،
وَقَصَّرَ فِي طَلَبِ الْحَقِّ، وَتَكَلَّمَ بِلا عِلْمٍ؛ فَهُوَ عَاصٍ مُذْنِبٌ. ثُمَّ قَدْ يَكُونُ فَاسِقًا،
وَقَدْ يَكُونُ لَهُ حَسَنَاتٌ تَرْجَحُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ ». اهـ.

وقال - رَحِمَهُ اللهُ - في «مجموع الفتاوى» (٣ / ٢٢٩) - في كلام له -: « هذا،
مع أنني دائماً ومن جالسني يعلم ذلك مني، أنني من أعظم الناس نهياً عن أن
يُنسب مُعَيَّنٌ إِلَى تَكْفِيرٍ وَتَفْسِيقٍ وَمَعْصِيَةٍ، إِلَّا إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ
الرَّسَالِيَّةُ الَّتِي مَنْ خَالَفَهَا كَانَ كَافِرًا تَارَةً، وَفَاسِقًا أُخْرَى، وَعَاصِيًا أُخْرَى، وَأَنِّي
أَقْرَرُ: أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ خَطَأَهَا - وَذَلِكَ يَعْمُ الْخَطَأُ فِي الْمَسَائِلِ الْخَبَرِيَّةِ
الْقَوْلِيَّةِ، وَالْمَسَائِلِ الْعَمَلِيَّةِ - وَمَا زَالَ السَّلْفُ يَتَنَازَعُونَ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ،
وَلَمْ يَشْهَدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ؛ لَا بِكُفْرٍ وَلَا بِفَسْقٍ وَلَا بِمَعْصِيَةٍ ». اهـ.
وذكر بعض الأمثلة على ذلك، ثم قال: « وكنت أُبَيِّنُ أَنَّ مَا نُقِلَ عَنِ السَّلْفِ
وَالْأُمَّةِ مِنْ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ بِتَكْفِيرِ مَنْ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَهُوَ أَيْضًا حَقٌّ، لَكِنْ يَجِبُ
التفريق بين الإطلاق والتعيين ... ».

إلى أن قال - رَحِمَهُ اللهُ -: « والتكفير هو من الوعيد، فإنه وإن كان القول
تكذيباً لما قاله الرسول ﷺ، لكن قد يكون الرجل حديث عهد بإسلام، أو نشأ
ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يُكْفَرُ بِجَحْدٍ مَا يَجْحَدُهُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَقَدْ

يكون الرَّجُلُ لَمْ يَسْمَعْ تلكَ النصوص، أو سَمِعَهَا ولم تثبت عنده، أو عَارَضَهَا عنده مُعَارِضٍ آخَرَ أَوْجِبَ تَأْوِيلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَخْطِئًا.

وكنت دائماً أذكر الحديث الذي في «الصَّحِيحِينَ» في الرَّجُلِ الذي قال: «إِذَا أَنَا مُتُّ فَاحْرَقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الْيَمِّ، فَوَاللَّهِ لئن قَدَرَ اللهُ عَلَيَّ لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. ففعلوا به ذلك، فقال الله: ما حملك على ما فَعَلْتَ؟ قال: خَشِيتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ»^(١).

فهذا رجل شكَّ في قدرة الله وفي إعادته إِذَا ذُرِّيَ، بل اعتقد أَنَّهُ لَا يُعَاد، وهذا كُفْرٌ باتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، لكن كان جاهلاً لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ، وكان مُؤْمِنًا يَخَافُ اللهُ أَنْ يُعَاقِبَهُ؛ فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ.

وَالْمُتَأَوِّلُ مِنَ أَهْلِ الْجَهَادِ الْحَرِيصِ عَلَى مِتَابَعَةِ الرَّسُولِ ﷺ أَوْلَى بِالْمَغْفِرَةِ مِنْ مِثْلِ هَذَا «اهـ».

وبهذا عُلِمَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْقَائِلِ، وَبَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ، فَلَيْسَ كُلُّ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ يَكُونُ فِسْقًا أَوْ كُفْرًا يُحْكَمُ عَلَيْهِ قَائِلُهُ أَوْ فَاعِلُهُ بِذَلِكَ.

وقال -رَحِمَهُ اللهُ- في «مجموع الفتاوى» (٣٥/١٦٥) أيضًا: «وأصل ذلك: أَنَّ الْمَقَالَةَ الَّتِي هِيَ كُفْرٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ، يُقَالُ: هِيَ كُفْرٌ قَوْلًا يَطْلُقُ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الدَّلَائِلُ الشَّرْعِيَّةُ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُتَلَقَّاةِ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، لَيْسَ ذَلِكَ مِمَّا يَحْكُمُ فِيهِ النَّاسُ بِظُنُونِهِمْ وَأَهْوَائِهِمْ، وَلَا يَجِبُ أَنْ يُحْكَمَ فِي كُلِّ شَخْصٍ قَالَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَافِرٌ حَتَّى يَثْبُتَ فِي حَقِّهِ شُرُوطُ التَّكْفِيرِ،

(١) انظر «صحيح البخاري»: (٣٤٧٨)، و«صحيح مسلم»: (٢٧٥٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وتتنفي موانعه، مثل مَنْ قال: إِنَّ الخمر أو الرِّبَا حلال، لُقرب عهده بالإسلام، أو لنشوئه في بادية بعيدة، أو سَمِعَ كلامًا أنكره ولم يَعْتَقِدْ أَنَّهُ مِنَ القرآن، ولا أَنَّهُ مِنْ أَحاديث رسول الله ﷺ، كما كان بعض السلف يُنكِرُ أشياء حَتَّى يثُبَّتْ عنده أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالها...».

إلى أن قال: «فإن هؤلاء لا يُكفِّرون حَتَّى تقوم عليهم الحُجَّةُ بالرسالة، كما قال الله -تعالى-: ﴿لَيْتَ لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾^(١) وقد عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان...» اهـ.

وبهذا عُلِمَ أَنَّ المقالة أو الفِعلَةَ قد تكون كُفْرًا أو فسقًا، أو بدعة وافدة من المُرَجئة أو الخوارج أو المعتزلة، ولا يلزم من ذلك أن يكون القائم بها كافرًا أو فاسقًا أو مُرَجئًا أو خارجيًا، أو معتزليًا، إمَّا لانتفاء شرط التكفير أو التفسيق، أو وجود مانع شرعي يَمْنَعُ منه.

ومن تَبَيَّنَ له الحق فأصرَّ على مخالفته تَبَعًا لاعتقاده كان يعتقده، أو متبوع كان يُعظِّمه، أو دنيا كان يُؤثرها، فإنه يَسْتَحِقُّ ما تقتضيه تلك المخالفة من كُفْرٍ أو بدعة أو فسوق...».

وأقول بعدما تقدَّم:

قد يكون العمل كُفْرًا، ولكن ليس كلُّ مَنْ وقع منه الكفر كافرًا

هناك فرُقٌ جليَّةٌ بين عدم تكفير مَنْ وقع منه الكُفْر؛ لعدم تحقُّق الشروط

(١) النساء: ١٦٥.

وانتفاء الموانع، وبين عدم إطلاق الكُفر على العمل، فمن الأعمال ما يكون في ذاته كُفراً، والقائم به كافر، ولكن ليس كل مَنْ وَقَعَ منه الكفر كافراً.

وهناك مَنْ يخلط بين الحالتين، فيتهم بالإرجاء من لم يكفّر مَنْ وَقَعَ منه الكُفر لعدم تحقق الشروط وانتفاء الموانع، وهذا غَلَطٌ بَيِّنٌ؛ فتنبّه.

وقد ذكر شيخنا -رَحِمَهُ اللهُ- أنَّ التكفير له شروطٌ وموانع قد تنتفي في حقِّ المُعَيَّن، وأفادَ من كلام شيخ الإسلام -رَحِمَهُ اللهُ- في ذلك.

فقد قال -رَحِمَهُ اللهُ- في «السُّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» (مجلد ٧ / قسم ١ / ص ١١٥):

«... ولهذا؛ فَإِنِّي أَنصَحُ أَوْلِيَّكَ الشَّبَابَ أَنْ يَتَوَزَّعُوا عَنْ تَبْدِيعِ الْعُلَمَاءِ وَتَكْفِيرِهِمْ، وَأَنْ يَسْتَمِرُّوا فِي طَلْبِ الْعِلْمِ حَتَّى يَنْبَغُوا فِيهِ، وَأَنْ لَا يَغْتَرُّوا بِأَنْفُسِهِمْ، وَيَعْرِفُوا حَقَّ الْعُلَمَاءِ وَأَسْبَقِيَّتِهِمْ فِيهِ، وَبِخَاصَّةٍ مِنْ كَانَ مِنْهُمْ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ كَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ وَتَلْمِيذِهِ ابْنِ قَيْمٍ الْجَوْزِيَّةِ، وَأُلْفِتُ نَظَرَهُمْ إِلَى «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» فَإِنَّهُ «كُنَيْفٌ^(١) مُلِيءٌ عِلْمًا»، وَبِخَاصَّةٍ إِلَى فُصُولِ خَاصَّةٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْهَامَّةِ (التكفير)، حَيْثُ فَرَّقَ بَيْنَ التَّكْفِيرِ الْمَطْلُوقِ وَتَكْفِيرِ الْمُعَيَّنِ، وَقَالَ فِي أَمْثَالِ أَوْلِيَّكَ الشَّبَابِ:

ولم يتدبّروا أنَّ التكفير له شروطٌ وموانع؛ قد تنتفي في حقِّ المُعَيَّن، وأنَّ تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المُعَيَّن؛ إِلَّا إِذَا وُجِدَتِ الشُّرُوطُ وَانْتَفَتِ الْمَوَانِعُ. يُبَيِّنُ هَذَا أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ وَعَامَّةَ الْأُئِمَّةِ الَّذِينَ أَطْلَقُوا هَذِهِ الْعُمُومَاتِ؛ لَمْ يُكْفِّرُوا

(١) جاء في «لسان العرب»: أَي أَنَّهُ وَعَاءٌ لِلْعِلْمِ بِمَنْزِلَةِ الْوِعَاءِ الَّذِي يَضَعُ الرَّجُلُ فِيهِ أَدَاتِهِ، وَتَصْغِيرُهُ عَلَى جِهَةِ الْمَدْحِ لَهُ، وَهُوَ تَصْغِيرٌ تَعْظِيمٌ.

أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه».

وذكر شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في «السلسلة الصحيحة» برقم (٨٧) بعد حديث حذيفة عن النبي ﷺ أنه قال: «يَدْرُسُ^(١) الْإِسْلَامَ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ^(٢)، حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ، وَلَا صَلَاةٌ، وَلَا نُسُكٌ، وَلَا صَدَقَةٌ، وَكَيْسَرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ، فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ، وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ، يَقُولُونَ: أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَنَحْنُ نَقُولُهَا.

فَقَالَ صَلَّةٌ بِنُ زَفَرَ لِحُدَيْفَةَ: مَا تُغْنِي عَنْهُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا صَلَاةٌ، وَلَا صِيَامٌ، وَلَا نُسُكٌ، وَلَا صَدَقَةٌ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُدَيْفَةُ، ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُدَيْفَةُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: يَا صَلَّةُ، تُنَجِّيهِمْ مِنَ النَّارِ. ثَلَاثًا».

أخرجه ابن ماجه والحاكم والزيادة له وقال: «صحيح على شرط مسلم».

ووافقه الذهبي، وشيخنا - رحم الله الجميع -.

وقال البوصيري في «الزوائد» (ق ٢٤٧ / ١): «إسناده صحيح، رجاله

ثقات».

(١) يدرس: من درس الرسم دروسًا: إذا عفا وهلك.

(٢) وشي الثوب: نقشه.

فصل الخطاب في توضيح شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - المراد

إزالة الإبهام في عدم تكفير المعين

لقد بين شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - المراد من هذا الحديث النبوي الشريف، ونفى أن يكون المراد أن يعرف الناس وجوب الصلاة وسائر الأركان؛ ثم لا يقوموا بها اتِّكَاءً على هذا الحديث، وإنما يمضي هذا الحديث على حالات خاصة، تدخل تحت قاعدة «اقتضاء الشروط وانتفاء الموانع» فذكر منها امرأة حديثة عهد بالإسلام والزواج؛ كانت تصلي دون أن تغتسل من الجماع.

وذكر كلام شيخ الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ - في «مجموع الفتاوى» (٤١ / ٢٢) وفيه تأصيل مبارك وتفصيل طيب، مبيناً القاعدة الجليلة في ذلك، ثم ما يعقبها من الأمثلة.

قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - بعد ذكر الحديث^(١):

« وهذا الحديث الصحيح يستفاد منه؛ أن الجهل قد يبلغ ببعض الناس أنهم لا يعرفون من الإسلام إلا الشهادة، وهذا لا يعني أنهم يعرفون وجوب الصلاة وسائر الأركان ثم هم لا يقومون بها؛ كلاً، ليس في الحديث شيء من ذلك، بل هم في ذلك ككثير من أهل البوادي والمسلمين حديثاً في بلاد الكفر لا يعرفون من الإسلام إلا الشهادتين، وقد يقع شيء من ذلك في بعض العواصم، فقد سألتني أحدهم هاتفاً عن امرأة تزوجها، وكانت تصلي دون أن تغتسل من الجماع!

(١) انظر: «السلسلة الصحيحة» (ص ١٤٥).

وقريباً سألني إمام مسجد ينظر إلى نفسه أنه على شيء من العلم يُسوِّغ له أن يخالف العلماء! سألني عن ابنه أنه كان يصلِّي جنباً بعد أن بلغ مبلغ الرجال واحتمل؛ لأنه كان لا يعلم وجوب الغُسل من الجنابة!

وقد قال ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ - في «مجموع الفتاوى» (٢٢ / ٤١):

« ومن علم أن محمداً رسول الله فآمنَ بذلك، ولم يعلم كثيراً مما جاء به؛ لم يعذبه الله على ما لم يبلغه؛ فإنه إذا لم يعذبه على ترك الإيمان بعد البلوغ، فإنه [أن] لا يعذبه على بعض شرائطه إلا بعد البلوغ أولى وأحرى، وهذه سُنَّة رسول الله ﷺ المستفيضة عنه في أمثال ذلك ».

ثم ذكر أمثلة طيبة؛ منها: المستحاضة؛ قالت: إنِّي أستحاض حيضة شديدة تمنعني الصلاة والصَّوم؟ فأمرها بالصَّلاة زمن دوام الاستحاضة، ولم يأمرها بالقضاء.

قلت [أي شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -]: وهذه المستحاضة هي فاطمة بنت أبي حُبَيْش رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وحديثها في «الصَّحيحين» وغيرهما، وهو مخرَج في «صحيح أبي داود» (٢٨١).

ومثلها: أم حبيبة بنت جحش، زوجة عبد الرحمن بن عوف، واستحيضت سبع سنين، وحديثها عند الشيخين أيضاً، وهو مخرَج في «صحيح أبي داود» أيضاً (٢٨٣).

وثمة ثالثة؛ وهي حمنة بنت جحش، وهي التي أشار إليها ابن تيمية؛ فإنَّ في

حديثها: «إني أستحاض حيضة كثيرة شديدة؛ فما ترى فيها؟ قد منعتني الصلاة والصوم..» الحديث. أخرجه أبو داود وغيره من أصحاب «السنن» بإسناد حسن، وصحّحه جمع، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٩٣)، و«الإرواء» (٨٨١). انتهى.

قلت: وهذا - والله - فصل الخطاب لكل منصف متجرد في عدم تكفير المعين وربط ذلك بقاعدة اقتضاء الشروط وانتفاء الموانع.

فقه عظيم وأدب جم

قال شيخ الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ - في «مجموع الفتاوى» (٧ / ٥٠٧): «ولم يكفر أحمد الخوارج ولا القدرية إذا أقرّوا بالعلم؛ وأنكروا خلق الأفعال، وعموم المشيئة؛ لكن حُكي عنه في تكفيرهم روايتان.

وأما المرجئة فلا يختلف قوله في عدم تكفيرهم؛ مع أن أحمد لم يكفر أعيان الجهمية، ولا كل من قال إنه جهمي كفره، ولا كل من وافق الجهمية في بعض بدعهم؛ بل صلى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم، وامتحنوا الناس وعاقبوا من لم يوافقهم بالعقوبات الغليظة، لم يكفرهم أحمد وأمثاله؛ بل كان يعتقد إيمانهم وإمامتهم؛ ويدعو لهم ويرى الائتمام بهم في الصلوات خلفهم، والحجّ والغزو معهم، والمنع من الخروج عليهم ما يراه لأمثالهم من الأئمة، ويُنكر ما أحدثوا من القول الباطل الذي هو كُفْرٌ عظيم، وإن لم يعلموا هم أنه كُفْرٌ.

وكان يُنكره ويجاهدهم على رده بحسب الإمكان؛ فيجمع بين طاعة الله ورسوله في إظهار السُّنة والدين، وإنكار بدع الجهمية الملحدين؛ وبين رعاية حقوق المؤمنين من الأئمة والأمة؛ وإن كانوا جُهالاً مبتدعين؛ وظلمةً فاسقين». قلت: لا يخفى رأي شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - في تكفير تارك الصَّلَاة المقرِّ بوجوبها؛ إذا تَرَكَها بالكلِّية ولم يسجد لله - تعالى - سجدة قطًّا، ومع ذلك كان قوله ومن قبله الإمام أحمد - رحمهما الله تعالى - في المرجئة ما قد علمت مع خطر عقيدتهم وسوء منهجهم^(١). فتدبَّر وتأمل رحماني الله تعالى وإياك.

ملاحظات حول (الاستحلال)

لَمَّا كان الإيمان عند المرجئة هو إيمان القلب وإقراره ومعرفته! والكُفر هو كُفر القلب وإنكاره وجحوده! فقد تفرَّع من ذلك كمال الإيمان عندهم! وعدم تفاضله أو زيادته أو نقصانه، فالعمل الصَّالح عندهم لا يزيد في الإيمان؛ والطلح لا يُنْقِصُه! والمرء بهذا الإقرار وهذه المعرفة لا يتضرر بالمعاصي! وبهذا فقد عُلِّل أيَّ حُكم بالتكفير عند بعضهم باستحلال القلب أو جحوده!

وذلك لإقصاء عمل الجوارح عن القلب إيمانًا وكُفرًا!

(١) جاء في كتاب «السُّنة» للإمام عبد الله بن أحمد - رحمهما الله تعالى - (ص ٩٣): «... عن عبد الرحمن بن مهدي قال: بلغني أن شعبة قال لشريك: كيف لا تجيز شهادة المرجئة! قال: كيف أُجيز شهادة قوم يزعمون أن الصَّلَاة ليست من الإيمان؟!».

وبهذا كان الغيورون من أهل السنة يَفْرُونَ من هذا اللفظ فرارهم من الأسد. ويَحذَرُونَ مِنْ حَضَرِ الكُفْرِ في الاستحلال القلبي والجحود؛ مخافة شيوع الإرجاء الخبيث في النَّاسِ وهم لا يشعرون. وكذلك أخذوا يُنبِّهون على أنَّ العمل قد يكون كُفْرًا بذاته، تأكيدًا لأهمية عمل الجوارح، وأنَّه يَدْخُلُ في مَسْمَى الإيمان. ولكن ينبغي التنبيه إلى أنَّ الاستحلال يتضمن معاني عديدة، فقد يُستعمل في سياقٍ ما في تحليل الحرام.

ففي معاجم اللغة العربية: « استحلَّه: اتخذه حلالاً ».

وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: أتيت النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وفي عُنُقِي صليب مِنْ ذَهَبٍ، فقال: « يا عديّ اطرح عنك هذا الوثن، وسمعتَه يقرأ في سورة براءة: ﴿ اتَّخَذُوا ^(١) أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ^(٢)، قال: أما إنَّهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنَّهم كانوا إذا أحلَّوا لهم شيئاً استحلَّوه، وإذا حرَّموا عليهم شيئاً حرَّموه ^(٣) ».

فالاستحلال هنا معنى شامل يتضمَّن تحليل الحرام، وعليه يقوم غالب دين اليهود والنَّصارى، لأنَّه يقوم على الاستحلال والتحريم كما في قوله صلى الله عليه وسلم:

(١) أي: اليهود والنَّصارى، لأنَّ الآية التي قبلها: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى

الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾.

(٢) التوبة: ٣١.

(٣) أخرجه الترمذي «صحيح سنن الترمذي» (٢٤٧١).

« ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلووه، وإذا حرّموا عليهم شيئاً حرّموه... ». -
أمّا في ديننا الحنيف؛ فتحليل الحلال يتحقّق بالائتمار بما أمر الله - تعالى
-، والعمل بما أذن به - سبحانه - وأعظم ما يكون في تحقيق التوحيد حتّى أدنى
خير وبرّ، وتحريم الحرام يكون بالانتهاء عمّا نهى الله - تعالى - عنه، ويبدأ
بتحريم الشُّرك، حتّى أدنى منكر وحرام.

وبهذا فإنّ الاستحلال يكون باللسان والجوارح والقلب، وقد غلط من
ظنّ أنّ الاستحلال لا يُغادر القلب.

فحديث عدي بن حاتم رضي الله عنه المتقدّم واضح الدلالة في هذا؛ من اتباع
الأخبار والرّهبان في الاستحلال.

وهل يقتضي السياق استعمالها في بعض الحالات بمعنى الاستحلال
القلبي؟ وهل يسوغ هذا إذا لم يُرد الحصر؟

جاء في «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣١٦): «ولا نكفر أحداً من أهل
القبلة بذنب، ما لم يستحلّه».

فهذا قد وقع في الزنا أو عقوق الوالدين أو الغيبة، ولكنه لا يُكفر إلا إذا
استحلّ ذلك، أي: اعتقد حلّه وعدم تحريمه، ولو اعتقد شخص حلّ هذه
الأمور، ولم تفعلها جوارحه، فهو كافر بمجرد الاعتقاد.

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمته الله - تعليقا على العبارة السابقة
من «متن العقيدة الطحاوية» (ص ٣٧):

« قوله: (ولا تُكفر أحدًا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحلّه): مراده -رَحْمَةُ اللهِ-
 أنّ أهل السُّنَّة والجماعة لا يُكفرون المسلم الموحد المؤمن بالله واليوم الآخر
 بذنب يرتكبه؛ كالزُّنا وشرب الخمر والرِّبَا وعقوق الوالدين وأمثال ذلك ما لم
 يستحل ذلك، فإن استحلّه كفر لكونه بذلك مُكذِّبًا لله ولرسوله خارجًا عن دينه.
 أمّا إذا لم يستحل ذلك؛ فإنّه لا يُكفر عند أهل السُّنَّة والجماعة، بل يكون
 ضعيف الإيمان، وله حُكم ما تعاطاه من المعاصي في التفسيق وإقامة الحدود
 وغير ذلك؛ حسبما جاء في الشَّرْع المطهَّر، وهذا هو قول أهل السُّنَّة والجماعة
 خلافًا للخوارج والمعتزلة ومَن سَلَكَ مسلكهم الباطل». انتهى.
 قلت: هذا وقد استعمل هذا اللفظ لبيان النُّوع لا الحصر - فيما أرى -
 جمع من أئمة أهل السُّنَّة قديمًا وحديثًا منهم:

١- الإمام الطبري -رَحْمَةُ اللهِ-، فقد جاء في تفسير قوله - تعالى -: ﴿ إِنَّمَا
 جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا
 كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾^(١).

اتبعوه وتركوا الجمعة... وعن قتادة قوله: ﴿ إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى
 الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ استحلّه بعضهم، وحرّمه بعضهم... وعن سعيد بن جبیر
 قال: باستحلالهم يوم السبت.

٢- شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى -، فقد جاء في «مجموع الفتاوى»

(٣/٢٦٧، ٢٦٨):

(١) النحل: ١٢٤.

« والإِنسان متى حَلَّل الحرام - المجمع عليه - أو حَرَّم الحلال - المجمع عليه - أو بَدَّل الشُّرع - المجمع عليه - كان كافرًا مرتدًّا باتفاق الفقهاء، وفي مثل هذا نزل قوله على أحد القولين: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(١) أي: هو المستحلُّ للحكم بغير ما أنزل الله.»

٣- الحافظ ابن كثير - رَحِمَهُ اللهُ -، فقد جاء في تفسير قوله - تعالى -: ﴿أَنَّهُ، مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(٢):

«أي: وَمَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ سَبَبٍ مِنْ قِصَاصٍ، أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ، وَاسْتَحْلَّ قَتْلَهَا بِلا سَبَبٍ وَلَا جِنَايَةٍ؛ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا؛ لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ عِنْدَهُ بَيْنَ نَفْسٍ وَنَفْسٍ.»

٤- العلامة السَّعدي - رَحِمَهُ اللهُ -، فقد قال في تفسير قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾: «فالحكم بغير ما أنزل الله من أعمال أهل الكفر، وقد يكون كُفْرًا يَنْتَقِلُ عَنِ الْمِلَّةِ، وذلك إذا اعتقد حِلَّهُ وجوازه. وقد يكون كبيرة من كبائر الذنوب، ومن أعمال الكفر، قد استحقَّ مِنْ فِعْلِهِ العذاب الشديد.

وقال - رَحِمَهُ اللهُ - في تفسير قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ

(١) المائدة: ٤٤.

(٢) المائدة: ٣٢.

فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١﴾: « قال ابن عباس: كُفِرَ دون كُفْرٍ، وظُلِمَ دون ظُلْمٍ، وفِسُقَ دون فِسْقٍ، فهو ظُلْمٌ أكبر عند استحلاله، وعظيمةٌ كبيرةٌ عند فعله غير مستحلٍّ له. »

٥- سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رَحِمَهُ اللهُ -، فقد جاء في «مجموع فتاواه» (٣/ ٩٩٠، ٩٩١): « هل يُعتبر الحُكَّام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله كُفَّارًا، وإذا قلنا إنَّهم مسلمون فماذا نقول عن قوله - تعالى -: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾!؟^(٢) »

فأجاب - رَحِمَهُ اللهُ -: « الحُكَّام بغير ما أنزل الله أقسام، تختلف أحكامهم بحسب اعتقادهم وأعمالهم، فمن حَكَمَ بغير ما أنزل الله يرى أن ذلك أحسن من شَرَعَ الله فهو كافرٌ عند جميع المسلمين، وهكذا من يُحَكِّم القوانين الوضعيَّة بدلًا مِنْ شَرَعَ الله ويرى أن ذلك جائز، ولو قال إنَّ تحكيم الشريعة أفضل فهو كافرٌ لكونه استحلَّ ما حرَّم الله.

أمَّا من حَكَمَ بغير ما أنزل الله اتباعًا للهوى، أو لرشوة، أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه، أو لأسبابٍ أخرى، وهو يعلم أنه عاصٍ لله بذلك، وأنَّ الواجب عليه تحكيم شَرَعَ الله؛ فهذا يعتبر من أهل المعاصي والكبائر، ويعتبر قد أتى كُفْرًا أصغر، وظلمًا أصغر، وفِسْقًا أصغر، كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

(١) المائدة: ٤٥.

(٢) المائدة: ٤٤.

وعن طاووس وجماعة من السلف الصالح، وهو المعروف عند أهل العلم، والله وليّ التوفيق».

وليعلم أنّ الاستحلال المتقدم؛ غير استحلال المرجئة، لأنهم يرون كمال إيمان العصاة، وعدم تضرّرههم بالذنوب.

أمّا أهل السنة فإنهم يرون أنّ عدم الاستحلال يُنقذه من الكفر الأكبر لا الأصغر، ويضرّ بإيمانه ويمسّه يوم الدين ما يمسه.

هل يسوغ ذكر (الاستحلال) في العمل الذي يصاد الإيمان من كل وجه؟

لا بُدّ من الانتباه إلى عدم استخدام كلمة (الاستحلال) في العمل الذي يصاد الإيمان من كل وجه؛ كالسجود لصنم، وسبّ الله - تعالى -، أو سبّ رسوله ﷺ، إذ يقع الكفر بالأعمال ذاتها، ولو أنّه اعتقد أنّ هذه الأمور الشنيعة سائغة، فإنّه يكفر ولو لم يعملها.

ولشيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - تفصيل نافع في هذا الموضوع.
لكنني رأيت أن أوضح الأمر من خلال الجدول الآتي؛ مبيّناً اعتقاد من يقول بالاستحلال وعدمه، ومن يقول بتحقيق الشروط وانتفاء الموانع، وأنهما يتفقان في كلّ أمر إلا في اللفظ، ويتفقان أيضًا فيما يصادان به المرجئة من اعتقاد.
فإليك - يرحمك الله - البيان من خلال الجدول الآتي:

المُرَجَّة	القائل بلفظ الاستحلال وعدمه	من لا يستعمل لفظ الاستحلال	
ليس العمل كفراً في ذاته؛ لأنّ العمل ليس داخلاً في مسمى الإيمان، ولكنه يدلُّ على كُفْر القلب.	من الأعمال ما يكون في ذاته كُفْر؛ كالسَّجود للصنم، والاستغاثة بالأنبياء والأولياء والصّالحين.	من الأعمال ما يكون في ذاته كُفْرًا؛ كالسَّجود للصنم، والاستغاثة بالأنبياء والأولياء والصّالحين.	١ -
	قد يَكْفُر فاعله وقد لا يَكْفُر وفي المسألة تفصيل.	قد يَكْفُر فاعله وقد لا يَكْفُر وفي المسألة تفصيل.	٢ -
	يكفر إذا فعله استحلالاً أو اعتقاداً، ولا يكفر إذا لم يفعله استحلالاً أو اعتقاداً.	يكفُر إذا تحققت شروط الكُفْر ولا يكفُر إذا وُجِدَت موانعه.	٣ -
	مثال: الاستحلال والاعتقاد؛ كأن يكون قاصداً مختاراً عالمًا فقد كَفَر، وعدم الاستحلال أو الاعتقاد؛ كأن يكون ذاهلاً أو مُكْرَهًا أو جاهلاً أو متأوِّلاً تأويلاً سائغاً.	إذا كان قاصداً مختاراً عالمًا فقد كَفَر، وإن كان ذاهلاً أو مُكْرَهًا أو جاهلاً أو متأوِّلاً تأويلاً سائغاً فلا يكفر.	٤ -

وبهذا فليس هناك فرق بين القسم الأوّل والثاني إلّا النزاع اللفظي، لأنّه لا

يُحْكَم بِالْكُفْرِ عَلَى مَنْ كَانَ ذَاهِلًا أَوْ جَاهِلًا أَوْ مُكْرَهًا، أَوْ مَتَأَوَّلًا تَأْوِيلًا سَائِغًا يُعْذَرُ بِهِ.

وقد سَمَّاهُ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ وَجُودَ مَوَانِعِ التَّكْفِيرِ، وَسَمَّاهُ الْقِسْمَ الثَّانِيَّ عَدَمَ الْإِسْتِحْلَالِ، وَيُحْكَمُ بِالْكُفْرِ عَلَى مَنْ كَانَ قَاصِدًا أَوْ عَالِمًا أَوْ مَخْتَارًا، وَقَدْ سَمَّاهُ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ تَحَقُّقَ الشَّرْطِ، وَسَمَّاهُ الْقِسْمَ الثَّانِيَّ الْإِسْتِحْلَالَ.

ومع ذلك فقد ذَكَرْتُ فِي مَقَدِّمَةِ كَلَامِي أَهْمِيَّةَ عَدَمِ اسْتِخْدَامِ لَفْظِ (الاستحلال) فِي الْعَمَلِ الْمَضَادِّ لِلْإِيمَانِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ.

أَمَّا الْمُرْجئة فَقَدْ خَالَفُوا فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ، وَذَلِكَ فِي تَعْرِيفِهِمُ الْإِيمَانَ فَتَرَبَّ عَلَيْهِ تَأْخِيرُ الْجَوَارِحِ عَنِ مَسْمَى الْإِيمَانِ، فَالْعَمَلُ لَيْسَ كُفْرًا فِي ذَاتِهِ - بِزَعْمِهِمْ - لَكِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى جُحُودِ الْقَلْبِ!

وَالْخُلَاصَةُ؛ أَنَّ الصَّنْفَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ: - وَهُمَا مَنْ يُطْلَقُ كَلِمَةُ الْإِسْتِحْلَالِ، وَمَنْ لَا يُطْلَقُهَا - يَرِيَانُ أَنَّ الْعَمَلَ فِي ذَاتِهِ قَدْ يَكُونُ كُفْرًا، لَكِنْ قَدْ يَمْنَعُ مَا مَنَعَ مِنْ تَكْفِيرِ صَاحِبِهِ، فَعَدَمُ التَّكْفِيرِ نَاشِئٌ مِنْ إِعْذَارِ شَخْصٍ - إِنْ كَانَ لَهُ عِذْرٌ - فِي ضَوْءِ الْقَاعِدَةِ الْجَلِيلَةِ الْمَعْرُوفَةِ؛ لَا لَزَعْمِ أَنَّ الْعَمَلَ فِي ذَاتِهِ لَا يَكُونُ كُفْرًا أَلْبَتَّةَ.

أَمَّا الْمُرْجئة فَالْفِعْلُ فِي ذَاتِهِ لَا يُكْفِّرُ، وَتَقَدَّمَ قَوْلُ قَائِلِهِمْ: « مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ لَطَمَهُ كَفَرَ، وَلَيْسَ مِنْ أَجْلِ اللَّطْمَةِ كَفَرَ، وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ الْإِسْتِخْفَافِ وَالْعِدَاوَةِ وَالبُغْضِ لَهُ! وَكَذَا قَوْلُ قَائِلِهِمْ: السُّجُودُ لِلشَّمْسِ لَيْسَ بِكُفْرٍ، وَلَا السُّجُودُ لِغَيْرِ اللَّهِ كُفْرٌ، وَلَكِنَّهُ عَلَمٌ عَلَى الْكُفْرِ! وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْجَهْلِ وَالضَّلَالِ.

ولمعترض أن يعترض على لفظ (الاستحلال) في هذا الموطن، لكن ليس له أن يتَّهم قائله بالإرجاء فتنبه.

خلاصة هامة في البراءة من الإرجاء

ينبغي أن يتوجه اتهام الإرجاء لمن يُقضي العمل بالجوارح والأركان عن مسمّى الإيمان.

وكلمة (مُرجئ) اسم فاعل، وهو اسم مشتق من الفعل، للدلالة على وصف من قام بالفعل^(١) فما الذي أرجأه حتى سُمي بهذا الاسم؟ أقول: إذا كان المرء يستخدم عبارات معيّنة - أصاب أو أخطأ - فعلينا أن ننظر إلى أصول معتقده؛ فإن كان يرى: أن الإيمان قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالجنان، وعملٌ بالجوارح والأركان، وأن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، ولا يزعم أن إيمانه كامل كإيمان الملائكة (عليهم السلام)، ولا يقول حسناتي متقبّلة، ولا يقول: الإيمان محصور في القلب؛ فالإيمان إيمان القلب، والكفر كفر القلب! ويرى أن الفاسق المَلِيّ تحت الذم والوعيد، فهذا بريء من الإرجاء.

فإذا أخطأ في لفظٍ أو مسمّى؛ قلنا له: مخطئٌ ولم نُقل له: مُرجئٌ.

لذلك قد تقدّم ما جاء في «مجموع الفتاوى» (٦٦٩/٧): «... قلت^(٢) لأبي

(١) انظر: «التطبيق الصربي» للدكتور عبده الرَّاجحي (ص ٧٥).

(٢) أي: الأثرم - رَحِمَهُ اللهُ - كما يدل عليه ما قبله.

عبد الله: فكأنك لا ترى بأسًا أن لا يستثني؟ فقال: إذا كان ممّن يقول: الإيمان قولٌ وعمل، يزيد وينقص؛ فهو أسهل عندي».

وفي كتاب «الإيمان» للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام (١٥٧ - ٢٢٤) كلام طيب في الاستثناء.

فمن ذلك أنه ساق بإسناده إلى علقمة أنه قال: «قال رجل عند عبد الله: أنا مؤمن، فقال عبد الله: فقل: إني في الجنة^(١)، ولكن آمنًا بالله وملائكته وكتبه ورسله^(٢)».

وفيه (٦٨) قال أبو عبيد: «حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم قال: قال رجل لعلقمة أمؤمن أنت؟ فقال: أرجو إن شاء الله.

قال أبو عبيد: ولهذا كان يأخذ سفيان ومن وافقه الاستثناء فيه، وإنما كراحتهم عندنا أن يبتوا الشهادة بالإيمان؛ مخافة ما أعلمتكم في الباب الأوّل من التزكية والاستكمال عند الله.

وأما على أحكام الدنيا فإنهم يُسمون أهل الملة جميعًا مؤمنين، لأن لا يتهم وذبائهم وشهاداتهم ومناكحتهم وجميع سنتهم إنما هي على الإيمان، ولهذا كان الأوزاعي يرى الاستثناء وتركه جميعًا واسعين».

ثم قال - رحمه الله تعالى - بعد كلام مُطوّل: «... وكذلك نرى مذهب

(١) على وجه الإنكار.

(٢) قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - (ص ٦٧): «وإسناده صحيح على شرط الشيخين».

الفقهاء الذين كانوا يتسمون بهذا الاسم بلا استثناء... إنما هو عندنا مُتَّهَم على الدخول في الإيمان لا على الاستكمال...».

وقال (ص ٧٠): «.. فأما على مذهب مَنْ قال كإيمان الملائكة والنبیین! فمَعَاذَ اللَّهِ، ليس هذا طريق العلماء، وقد جاءت كراهيته مفسرة من عدة منهم، ثم ساق بأسانيده أقوالاً طيبة إلى الضحَّاك وميمون بن مهران».

والحاصل أنَّ الاستثناء هو معتقد أهل السُّنَّة والجماعة، فمن لم يستثنِ كان من المُرجئة لاعتقاده كمال إيمانه وعدم تفاضله أو زيادته أو نقصانه.

وقد لا يستثني بعضهم لتأويلٍ يُعَدَّر به، ومعتقده هو معتقد أهل السُّنَّة والجماعة، فلا ينبغي أن يُرمى بالإرجاء.

أقول: هذا من باب الإعذار، أمَّا طريق السلامة والفوز والنَّجاة؛ فأنَّ يكون المرء مع أهل السُّنَّة والجماعة قولاً وفعلاً وظاهرًا وباطناً.

لا مشاحة في الاصطلاح

قد تختلف العبارات في تعريف شيء ما، فلا إشكال إذا لم تنقض جوهر التعريف ومقصده.

فمثلاً؛ هناك من يقول في تعريف (الفهم): هو القدرة على استرجاع خبرة سبق أن مرَّ بها الشخص، وهو أدنى العمليات العقلية وأسهلها.

وهناك من يقول: هو القدرة على تفسير ما قرأ أو سمع، أو إعادة تنظيمه

من جديد بشكل يعبر عن استيعابه له... إلى غير ذلك من التعريفات.

فلا يعاب المرء أنه لا يؤدي تعريفاً بحروفه وكلماته كما يحفظه بعضهم، لكن المطلوب ألا ينقض جوهر المعنى وأصله وضابطه ولا ينقصه.

إقرار شيخنا ابن القيم - رحمهما الله - في مسائل مهمة وزيادة تفصيل منه

جاء في «السلسلة الصحيحة» (٧/١ ق/١ ص ١٣٤) تحت الحديث

(٣٠٥٤):

« لقد أفاد - رَحِمَهُ اللهُ - أَنَّ الكُفْرَ نوعان: كُفْرَ عَمَلٍ، وكُفْرَ جُحُودٍ واعتقاد. وأن كُفْرَ العَمَلِ ينقسم إلى ما يضادُّ الإيمان، وإلى ما لا يضادُّه، فالسجود للصنم، والاستهانة بالمصحف، وقتل النَّبِيِّ وسبِّه؛ يضادُّ الإيمان. وأمَّا الحكم بغير ما أنزل الله، وترك الصَّلَاة؛ فهو من الكفر العملي قطعاً. قلت [القائل: شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -]: قد يكون ذلك من الكفر الاعتقادي أحياناً، وذلك إذا اقترن به ما يدل على فساد عقيدته؛ كاستهزائه بالصَّلَاة والمصلِّين، وكإثاره القتل على أن يصلي إذا دعاه الحاكم إليها كما سيأتي، فتذكَّرْ هذا؛ فإنه مهمٌّ.»

فتأمل - رعاك الله - كيف بين شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أَنَّ الحُكْمَ بغير ما أنزل الله قد يكون فاعله واقعاً في كُفْرٍ الاعتقاد المُخرج من المِلَّةِ لوجود قرينة، وكذلك تارك الصَّلَاة إذا اقترن بتركه استهزأه بالصَّلَاة والمُصلِّين^(١).

(١) وقد تقدّم تحت عنوان: توضيح شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أَنَّ العمل بذاته قد يكون كُفْرًا أكبر.

بناء الرجاء ونقض الإرجاء

ويلتبس على كثير من الناس بناء الرجاء^(١) ونقض الإرجاء؛ من خلال فضائل الإيمان، والتوحيد، وأعمال القلوب، وإحسان الظن بالله - تعالى -، وسعة رحمته - سبحانه - .

وقد تقدّم من هذا الكثير في كتابنا، وأزيد على ذلك قول شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -

في «السلسلة الصحيحة» في: (المجلد ٧ / القسم ٣ / ص ١٧٠٨):

« توجيهٌ سديد للدعاة والوعاظ، وذلك بعد أن ذكر قول النبي ﷺ:

« اذهب بنعلي هاتين؛ فمن لقيت من وراء هذا الحائط، يشهد أن لا إله إلا الله مُستيقناً بها قلبه؛ فبشره بالجنة ». »

وقال في تخريجه: « أخرجه مسلم (١ / ٤٤-٤٥)، وأبو عوانة (١ / ٩-١٠)

من طريق عكرمة بن عمار قال: حدّثني أبو كثير قال: حدّثني أبو هريرة قال: « كنّا

قعوداً حول رسول الله ﷺ، معنا أبو بكر وعمر في نفر، فقام رسول الله ﷺ من بين

أظهرنا، فأبطأ علينا وخشينا أن يُقتطع دوننا، وفزعنا فقُمنا، فكنّت أول من فزع،

فخرجتُ أبغني رسول الله ﷺ، حتّى أتيت حائطاً للأنصار لبني النّجار، فدُرت به

هل أجد له باباً؟ فلم أجد؛ فإذا ربيع يدخل في جوف حائطٍ من بئرٍ خارجةٍ -

والربيع: الجدول^(٢) - فاحتفرتُ^(٣)، فدخلت على رسول الله ﷺ فقال: أبو هريرة؟

(١) وقد ضعّف شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - حديث: « حسبي رجائي من خالقي »، انظر «الضعيفة» (٣٤٨٩).

(٢) الجدول: النهر الصغير.

(٣) فاحتفرتُ: تضاممتُ ليسعني المدخل.

فقلتُ: نعم يا رسول الله! قال: ما شأنُك؟ قلت: كنتَ بينَ أظهرِنا فقمْتَ فأبطأتَ علينا، فخشينا أنْ تُتطعَ دوننا، ففرِغنا، فكنتُ أوَّلَ مَنْ فَرَغَ، فأتيتَ هذا الحائطَ، فاحتفَزتُ كما يحتفِزُ الثعلبُ، وهؤلاءُ النَّاسُ ورائي! فقال: يا أبا هريرة! وأعطاني نعليه، قال: ... (فذكر الحديث)، وقال:

فكان أوَّلَ مَنْ لقيتَ عمرُ، فقال: ما هاتانِ النِّعلانِ يا أبا هريرة؟! فقلتُ: هاتانِ نعلانِ رسولِ اللهِ ﷺ، بعثني بهما: مَنْ لقيتَ يشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ مستيقناً بها قلبه؛ بشَّرتهُ بالجنةِ.

فصَرَبَ عمرُ بيده بينَ ثديي، فخررتُ لِأستي، فقال: ارجع يا أبا هريرة! فرجعتُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فأجهشتُ بكاءً، وركبني عمرُ؛ فإذا هو على إثري؛ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: ما لك يا أبا هريرة؟! قلتُ: لقيتَ عمرَ، فأخبرتهُ بالذي بعثني به، فصرَبَ بينَ ثديي ضربةً خررتُ لِأستي؛ قال: ارجع!

قال رسولُ اللهِ ﷺ: يا عمر! ما حَمَلَك على ما فعلتَ؟! قال: يا رسولَ اللهِ! بأبي أنتَ وأمي، أبعثتَ أبا هريرةَ بنعليك؛ مَنْ لقي يشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ مستيقناً بها قلبه؛ بشَّره بالجنةِ؟! قال: نعم.

قال: فلا تفعل؛ فإنِّي أخشى أنْ يتكلَّ النَّاسُ عليها، فخلَّهم يعملون، قال رسولُ اللهِ ﷺ: فخلَّهم».

قال شيخنا -رحمَهُ اللهُ-: « وهذا إسنادٌ حسن ... »

وقد رُوِيَ هذه القصةُ أنَّها وقعتَ بينَ جابرٍ وعمرَ، أخرجه ابنُ جِبَّانٍ في

«صحيحه» بسند صحيح، وقد سبق تخريجه برقم (٢٣٥٥)».

ثم قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -: « وفي هذا الحديث توجيهٌ شديدٌ للدَّعاة أن لا يُحدِّثوا بأحاديث التَّرهيب والترغيب؛ إلَّا مع بيان المُراد منها بالتفصيل؛ خشية أن يُساء فَهْمُها فيتَّكَلَّوا^(١)، فَيُبيِّنُ مثلاً أن الشهادة لله بالوحدانيَّة يَجِبُ أن تُفهم جيِّداً، بحيث تمنع قائلها من عبادة غير الله بأيِّ نوعٍ من أنواع العبادات المعروفة، وأن من شهد بها وقصَّر بالقيام ببعض الأحكام الشرعيَّة، أو ارتكب بعض المعاصي؛ فذلك لا يعني أنه لا يستحق أن يُعذَّب عليها^(٢)؛ إلَّا أن يغفر الله له ».

ولقد تعلَّمنا من شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - مفهوم إحسان الظنِّ بالله - تعالى - نظريًّا

وعمليًّا، ومن ذلك:

حديث أبي أمامة بن سهل قال: دخلتُ أنا وعروة بن الزبير يوماً على عائشة، فقالت: « لو رأيتما نبيَّ الله ﷺ ذات يوم، في مرضٍ مَرَضَه، قالت: وكان له عندي ستَّةُ دنانير - قال موسى: أو سبعة - قالت: فأمرني نبيُّ الله ﷺ أن أُفَرِّقها.

قالت: فشغلني وجعُ نبيِّ الله ﷺ حتَّى عافاه الله، قالت: ثمَّ سألتني عنها، فقال: ما فعلت الستة - قال: أو السبعة -؟ قلت: لا والله لقد شغلني وجعك. قالت فدعا بها، ثمَّ صفَّها في كفِّه فقال: ما ظنُّ نبيِّ الله لو لقي الله - عزَّ وجلَّ - وهذه عنده^(٣).

(١) والاتكال: تَرَكَ العمل.

(٢) وهذا نقض لمعتقد المُرجئة الخبيث: « لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ ».

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»، وابن حبان في «صحيحه»، وصحَّحه شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في «السلسلة الصَّحيحة» (١٠١٤، ٢٦٥٣).

فمفهوم إحسان الظنّ هو المسارعة إلى العمل الصّالح وأداء الحقوق، وهكذا والله كان شيخنا -رَحِمَهُ اللهُ- والأمثلة كثيرة، ومن ذلك:

في يوم من الأيام أعطى أحد الإخوة شيخنا -رَحِمَهُ اللهُ- مبلغاً كبيراً من المال؛ ليوزّعه على المحتاجين، وقال لي شيخنا: هل عندك عائلات من أهل الصدقات؟ فذكرتُ له عائلة، فوكّلتني في جزءٍ من المال أعطيه هذه العائلة، وهاتفني بعد ذلك بيوم فقال: ماذا فعلتَ: فقلت: ذهبتُ لإعطاء هذه العائلة، ففوجئت بخروج المرأة حاسرة الرأس؛ فرجعتُ بالمال، فأقرّني على فعلي، ثمّ أسرع بالمجيء، فأخذ المال وأعطاه لبعض العائلات.

قال الله - تعالى -: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ

أَحَدًا﴾^(١).

فإحسان الرّجاء يدعو إلى العمل الصّالح والمسارعة فيه، وعدم الشّرك بالله - سبحانه -، والخلل في التوحيد أو العمل الصّالح خللٌ في الرّجاء. وقد قرأنا في كتاب شيخنا -رَحِمَهُ اللهُ- «التوسّل أنواعه وأحكامه» (ص ١٥) قوله: «الأعمال الصّالحة وحدها هي الوسائل المقربة إلى الله».

ثمّ قال -رَحِمَهُ اللهُ- (ص ١٦): متى يكون العملُ صالحاً؟ وقال تحت هذا العنوان: «وقد تبين من الكتاب والسُّنة أنّ العمل حتّى يكون صالحاً مقبولاً يقرب إلى الله - سبحانه - فلا بدّ من أن يتوفر فيه أمران هامان عظيمان، أولهما: أن يكون صاحبه قد قصدَ به وجه الله - عزَّ وجلَّ -.

(١) الكهف: ١١٠.

وثانيهما: أن يكون موافقاً لما شرعه الله - تبارك وتعالى - في كتابه، أو بيّنه رسوله في سنة، فإذا اختلَّ واحد من هذين الشرطين؛ لم يكن العمل صالحاً ولا مقبولاً.

ويدلُّ على هذا قوله - تبارك وتعالى - ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(١).

فقد أمر - سبحانه - أن يكون العمل صالحاً، أي: موافقاً للسنة، ثم أمر أن يُخلص به صاحبه لله، لا يبتغي به سواه.

وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: «وهذان رُكنا العمل المُتقبَّل، لا بدَّ أن يكون خالصاً لله، صواباً على شريعة رسول الله ﷺ».

فشيخنا - رحمه الله - لم يكتفِ أن يقول: الإيمان قول وعمل، بل فصل في (العمل) وبين أن له ضوابط وشروطاً، وأنه لا يكون صالحاً إلا أن يتوفر فيه أمران: الإخلاص لله - تعالى - وأن يكون موافقاً للسنة، وهذا نقض قوي للإرجاء الذي يُنفى فيه مسمى العمل عن مسمى الإيمان.

البراءة من الإرجاء

وحتى تبرأ - رحماني الله وإياك - من الإرجاء دقّه وجلّه، وأوله وآخره، وعلايته وسره، فلا بدَّ من اتباع منهج السلف الصالح في مسائل الإيمان، وعليك أن تعتقد أن الإيمان قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالجنان، وعمَلٌ بالجوارح والأركان،

(١) الكهف: ١١٠.

وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَأَنَّ أَصْحَابَ الْمَعَاصِي - صَغِيرَهَا وَكَبِيرَهَا - مِنْ أَهْلِ الْمِلَّةِ تَحْتَ طَائِلَةِ الدِّمِّ وَالْوَعِيدِ؛ وَأَنَّ الْكُفْرَ أَنْوَاعٌ: جَحْوَدٌ وَتَكْذِيبٌ، وَإِبَاءٌ وَشَكٌّ، وَنِفَاقٌ وَإِعْرَاضٌ، وَاسْتِهْزَاءٌ وَاسْتِحْلَالٌ.

وَأَنَّ الْكُفْرَ يَقَعُ بِالْقَوْلِ؛ كَسَبَّ الرَّبِّ - سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَالْعَمَلِ؛ كَالِقَاءِ الْمَصْحَفِ فِي الْقَادُورَاتِ - عِيَاذًا بِاللَّهِ - فَهُوَ عَمَلٌ كُفْرِيٌّ ظَاهِرٌ يَدُلُّ عَلَى كُفْرِ الْبَاطِنِ.

جدول مُيسِّرُ يبيِّنُ أهمَّ الفروقاتِ بين عقيدة أهل السنة والمرجئة

أهل السنة	المرجئة
الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان.	قول باللسان واعتقاد بالجنان ^(١) .
العمل من مسمى الإيمان.	العمل ليس من مسمى الإيمان.
يضرُّ مع الإيمان الذنب ^(٢) ، ويوجب الوعيد، وينقص الإيمان، إذ الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ولا يكفي الإيمان باللسان والإقرار بالقلب، بل لا بدَّ من العمل الصَّالح.	لا يضرُّ مع الإيمان ذنب، والإيمان لا يزيد ولا ينقص، بل هو كامل، وكلُّ من آمن بلسانه وأقرَّ بجنانه فهو في الجنة.

(١) وهناك أصناف أخرى، وانظر تعريف الإيمان عند المرجئة في أول هذا الكتاب.

(٢) قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في «السلسلة الصحيحة» (٣٩٨١): «من شهد بالوحدانية وقصَّر بالقيام ببعض الأحكام الشرعية، أو ارتكب بعض المعاصي؛ فذلك لا يعني أنه لا يستحق أن يعذب عليها؛ إلا أن يغفر الله له.»

أهل السُّنَّة	المُرَجَّة
يقولون بمشروعية الاستثناء: (أنا مؤمن إن شاء الله).	لا يقولون بالاستثناء.
يقولون: لا ندري أمتقبَّلة حسناتنا أم لا ^(١) . ﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾.	يقولون: حسناتنا متقبَّلة.
الكفر يكون بالقول والعمل، والجحود والتكذيب، والاستهزاء والاستحلال والإباء والشك، والنفاق والإعراض.	الكفر كفر القلب، والإيمان إيمان القلب.

فائدتان هامتان

١ - لقد أراد المُرَجَّة تعظيم قدر الإيمان؛ فغالوا في ذلك، حتَّى أُخروا

العمل عن الإيمان، وغلطوا في مسائل الإيمان.

وكثير من النَّاس ممَّن يُحذِّرون من المُرَجَّة؛ أرادوا أن يعظِّموا قدر

العمل؛ فغالوا في ذلك، حتَّى غلطوا وجعلوا العمل فوق الإيمان، كما غلطوا في مسائل الإيمان.

ومنهج أهل السُّنَّة وسطٌ بينهما في تعظيم قدر الإيمان والعمل بالضوابط

اللازمة، والصواب أن الإيمان والعمل قُرنا جميعًا، وأنَّ الإيمان يدعو إلى العمل، وأنَّ العمل من مسمَّى الإيمان.

(١) انظر «السُّلُسُلة الصَّحِيحة» تحت الحديث (٣٠٥٤).

٢- إنَّ الإنسانَ لا يُمكن أن يعمل بكلِّ الدِّين، وكما يتفاضل النَّاس في الإيمان؛ فإنَّهم يتفاضلون في العمل، وفي أهل الإسلام من يكون في قلبه أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان، ومعه ما يناسبه من عمل الجوارح.

والنَّجاة أن يعتقد المسلم أنَّ الدِّين قول وإقرار وتصديق وعمل، ومن الخسار أن يعتقد المرء أنَّ الدِّين إقرارٌ وتصديق بلا عمل البتَّة.

لكن إذا اعتقد أنَّ الدِّين قول وإقرار وتصديق وعمل، وقصُر به العمل، فلم يعمل إلا القليل القليل، فهذا يُرجى له النَّجاة يوماً من الدَّهر، - أصابه قبل ذلك ما أصابه - عند الله سبحانه.

أمَّا إذا اعتقد أنَّ الدِّين قول وإقرار وتصديق دون عمل؛ فهذا قد وقع في الإرجاء ولو بدر منه العمل، والفائز من اعتقد أنَّ العمل من الدِّين، وعَمِل قَدْرَ وُسعه وطاقته، والله - تعالى - أعلم.

الخاتمة

إنَّ لشيخنا - رحمه الله تعالى - جهودًا عظيمة في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة، وقد نقض المُرَجَّة والإرجاء، نظريًا وعمليًا، وبَيَّن فساد منهجهم وسوء معتقدتهم، وحذّر من الآراء والمعتقدات التي تجرُّ إلى التواكل والقعود عن العمل، والاعتماد على مجرد طيب القلوب، وحُسن النوايا!!

وقد جاء نقضه الإرجاء في مواطن كثيرة، ومواضع غزيرة من كُتبه قبل بضع وستين سنة، وبعضها قبل بضع وخمسين سنة، وأخرى قبل أكثر من أربعين عامًا، وله عناية فائقة في كتب اعتقاد السلف مثل: «شرح الطحاوية» و«السنة» لابن أبي عاصم وغيرهما.

كما حقق بعض المخطوطات التي تنقض الإرجاء نقضًا تامًا كاملاً، وخرَّج نصوصها وآثارها، وقرّر أنّها هي العقيدة الصحيحة مثل: كتاب «الإيمان» لابن أبي شيبة، و«الإيمان» لأبي عبيد القاسم بن سلام.

ولقد حرص على اتباع منهج السلف وعقيدتهم، وهو من أعلم الناس بذلك؛ لما متّعه الله - تعالى - من دقّة في البحث والتمحيص وكثرة القراءة والمطالعة، والصبر على المعاناة في ذلك.

ومما قرّره في مجالسه ودروسه وكتبه وتوجيهاته:

أنَّ العمل من الإيمان، بل رُكن أصلي فيه، وأنَّ الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأن العاصي بترك طاعةٍ واقتراف منهيٍّ عنه من أهل الوعيد، وأنَّ صاحبه في مشيئة الله، وأنَّ الرّحمة إنّما تنال العاملين بتوفيقه - سبحانه -.

كما كان يقرّر -رَضِيَ اللهُ- تلازم التأثير بين الظاهر والباطن، وعدم انحصار الإيمان في القلب، وأنه لا ينفع في الآخرة قول: (لا إله إلا الله) مَنْ لم يفقهه أو يؤمن بمعناه.

كما بيّن أنواع التوحيد وخطورة الشُّرك بأنواعه، وأنَّ الرَّد إلى السُّنَّة مِنْ شروط الإيمان.

وهو يدعو إلى الاستفادة في هذه المسائل من كتب شيوخ الإسلام: ابن تيميَّة وابن القيم ومحمَّد بن عبد الوهَّاب وغيرهم - رحم الله الجميع -، فقد كان يذكُر أقوالهم الواضحة فيها ويُقرِّرها، ويقرر تقرير أهل السُّنَّة والجماعة في أصول الإيمان وفروعه، وقد قُمت بتوثيق هذه المفردات بالطريقة العلميَّة اللازمة.

أسأل الله - تعالى - أن يتغمَّد شيخنا برحمته، وأن يتقبَّل عمله، وأن يكتب القبول لما كتبتُه، إنَّه سميع الدعاء.

وقد عُدْتُ إلى تدقيق هذا المبحث وتصحيحه بعمَّان في غُرَّة رمضان عام ١٤٢٦ هـ. ثمَّ انقطعت عنه فترةً من الزَّمان، إلى أن يسَّر الله - عزَّ وجلَّ - انتهائي منه وإعداده للطبع، وما توفيقِي إلاَّ بالله.

وكتب:

حسين بن عودة العوايشة

١١/ ربيع الأول/ ١٤٤١ هـ.

المحتويات

المقدمة.....	٧
ترجمة الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللهُ -	٩
وأضواء على حياته العلمية.....	٩
نشأته.....	٩
شيوخه - رحمهم الله -	١١
توجهه إلى علم الحديث واهتمامه به.....	١١
صلته بأهل العلم.....	١٣
الدعوة إلى الله.....	١٧
مجالسه العلمية.....	١٨
التدريس بالجامعة الإسلامية.....	١٩
من تلاميذه.....	٢٠
هجرته من الشام إلى عمان، ثم الشام، ثم بيروت، ثم الإمارات، ثم عمان.....	٢٣
جهوده العلمية.....	٢٦
مؤلفاته وتحقيقاته العلمية.....	٢٧
وفاته.....	٤١
وصية الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ لعموم المسلمين.....	٤٣
تعريف الإيمان عند أهل السنة.....	٤٥
تعريف الإيمان عند المرجئة.....	٤٧
خطر الإرجاء.....	٤٩

- تضرر العبد يوم القيامة بمعصية الله - تعالى - ورسوله ﷺ ٥١
- هل يُتَّهم العلماء بالإرجاء إذا لم يُكفِّروا تارك الصلاة المُتَّقرِّبٍ بوجوبها؟ ٥٦
- تحذير شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - من المعتقدات والآراء التي تجرُّ إلى التواكل والقعود عن العمل ٦٢
- تحذير شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - من الاعتماد على النية وعدم تصحيح العمل ٦٤
- توضيح شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أنَّ الأعمال من الإيمان وأنَّ هذا هو الذي جاء في الكتاب والسُّنة وآثار الصحابة، وعليه جماهير العلماء سلفاً وخلفاً ٦٦
- توجيهه - رَحِمَهُ اللهُ - أبناء الإسلام إلى قراءة كتب ابن تيميَّة وابن القيم ومحمد بن عبد الوهَّاب - رحم الله الجميع - وسمَّاهم شيوخ الإسلام ٦٧
- شهادة بعض خصوم الشيخ ٦٨
- بيان شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أنَّ السلف ليس فيهم مرجئ ولا معتزلي ولا أشعري ٦٩
- ذُكر ما جاء عن شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - في نقض الإرجاء ٧٠
- الآثار المسلكية للإيمان الحق عند شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - وحثُّه على العمل واتباع أوامر الله واجتناب نواهيه وتخويفه من عذابه - تعالى - ١١٧
- توضيح شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - أنَّ من العمل - بذاته - ما قد يكون كُفْرًا أكبر ١١٨
- قول شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - «إنَّ الإيمان ليس محصورًا في القلب» ١٣٣
- تصريح شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - بوجوب مخالفة المُرَجئة ١٣٤
- كيف ردَّ السلف على المُرَجئة؟! ١٣٦
- حوار حول العمل أهو شرط صحَّة أم شرط كمال؟ ١٣٩
- أحاديث الشِّفاعة تنقض الإرجاء ١٤٤

- استفسار وسؤال ١٥٠
- استفسار آخر ١٥٠
- احذر أن توافق المُرَجَّة أو الخوارج ١٥٢
- أحاديث الشَّفاعة حُجَّة على المُرَجَّة ١٥٦
- حديث: «لم يعمل خيرًا قط» لفظٌ نبويٌّ استدَلَّ به شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - على عدم تكفير تارك الصَّلَاة إذا أقرَّ بوجوبها، ولا يلغي الأصول الكلية الثابتة في عِظَم منزلة العمل من الإيمان والردِّ على أهل الإرجاء ١٥٧
- تساؤل ١٥٨
- قد تأتي عبارة (لم يعمل خيرًا قط) في بعض النُّصوص من باب التغليب ١٥٩
- مُصطَلح (جنس العمل) ١٦١
- هل يتصوَّر نفي (العمل)؟! ١٦٢
- هل من الإرجاء تقسيم الكفر إلى نوعين، والقول: بـ (كُفر دون كُفر)؟ ١٦٤
- الالتباس في عدم معرفة الفروق ١٧٠
- متى يكون النزاع لفظيًا ومتى يكون حقيقيًا؟ ١٧٢
- ردُّ شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - على مُرَجَّة الفقهاء ١٧٣
- تحذير وتذكير ١٧٦
- خطر الاتهام بالإرجاء ١٧٦
- ضوابط اتهام المرء أنه كافر أو خارجي أو مُرجئ أو معتزلي ١٧٨
- قد يكون العمل كُفْرًا، ولكن ليس كلُّ مَنْ وقع منه الكفر كافرًا ١٨٣
- فصل الخطاب في توضيح شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - المراد وإزالة الإبهام في عدم

١٨٦	تكفير المعين
١٨٨	فقه عظيم وأدب جم
١٨٩	ملاحظات حول (الاستحلال)
١٩٥	هل يسوغ ذكر (الاستحلال) في العمل الذي يصاد الإيمان من كل وجه؟
١٩٨	خلاصة هامة في البراءة من الإرجاء
٢٠٠	لا مشاحة في الاصطلاح
٢٠١	إقرار شيخنا ابن القيم - رحمهما الله - في مسائل مهمة وزيادة تفصيل منه ...
٢٠٢	بناء الرجاء ونقض الإرجاء
٢٠٦	البراءة من الإرجاء
٢٠٧	جدول مُيسر يُبين أهم الفروق بين عقيدة أهل السنة والمرجئة
٢٠٨	فائدتان هامتان
٢١١	الخاتمة
٢١٣	المحتويات